



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي ميلة

الرقم التسلسلي: .....

معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

ميدان: علوم اقتصادية، التسيير والتجارة

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: بنوك

مذكرة بعنوان :

## تحديد الهيكل التمويلي في المؤسسة الاقتصادية دراسة حالة : وحدة سوناريك بفرجيو

مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس ل.م.د في العلوم الاقتصادية

تخصص : بنوك

إشراف الأستاذ :

هبول محمد

إعداد الطلبة :

- بوشفة فيصل
- زعموشي عبد الحليم

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ربنا و لا تحمل علينا  
إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا و لا تحملنا ما لا  
طاقة لنا به و أعف عنا و اغفر لنا و ارحمنا أنت مولانا  
فانصرنا على القوم الكافرين ﴾

صدق الله العظيم.

( سورة البقرة الآية : 286 )



# إهداء

أهدي هذا العمل إلى والداي الكريمين ، مصدر فخري وإعتزالي  
و إلى إخواني وأخواتي وأبناء أختي (عبد الرحمان وأسماء) وإبنة أخي  
(خديجة) حفظهم الله ورعاهم وإلى كل الذين ساعدوني بمعنوياتهم

وحبهم لي

إلى كل أصدقائي وزملائي

إلى كل طالب علم

أهدي هذا العمل المتواضع

عبد الحليم

## تشكرات

قال تعالى: " قل اللهم مالك الملك تؤتي من تشاء وتنزع الملك من تشاء، تعز من تشاء، وتدلل من تشاء، بيدك الخير كله إنك على كل شيء قدير.

إلى الذي كل نعمه من فضل، وكل نقمه من عدل، لك العمر والشكر يا رب

بمعونة الله وتوفيقه، وبعد حقبة من ثلاث سنين جهود مبذولة بين الدرس والمثابرة إلى الرقابة والظبط والتدقيق، كان لنا شرف إنجاز صفحات هذه المذكرة، لما عرفناه من بحر المعرفة ومما أفاض به علينا أساتذتنا الأجلاء من علمهم الزاخر.

إلى أساطير الأدب وفرسان الكلم..... من ولجوا الدرب في سد العتمة وما تواروا حتى عقبوا الخير الكثير على لغة القرآن فأورثوه حب الأدب حب الهدية.... حب الإسلام والعروبة.

إلى أستاذنا (هبول محمد) نرفع أسمى معاني الشكر والإمتنان له من أجل توجيهنا ودعمنا وسعة باله وصبره.

إلى جميع أساتذة المركز الجامعي ميلة ونخص بالذكر أساتذة قسم العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير إلى كل هؤلاء أسمى عبارات الشكر والإمتنان.

# فهرس المحتويات :

الفهرس:

الإهداء :

التشكرات :

مقدمة : .....أ-د

الفصل الأول: المؤسسة الإقتصادية وحاجتها للتمويل ..... 2

**تمهيد :**

المبحث الأول: عموميات حول المؤسسة الإقتصادية ..... 3

المطلب الأول: تعريف المؤسسة الإقتصادية ..... 3

المطلب الثاني: أنواع المؤسسات الإقتصادية ..... 3

المطلب الثالث: وظائف المؤسسة الإقتصادية ..... 5

المطلب الرابع: أهداف المؤسسة الإقتصادية ..... 6

المبحث الثاني: الوظيفة المالية في المؤسسة الإقتصادية ..... 7

المطلب الأول: تعريف وأهمية الوظيفة المالية ..... 7

المطلب الثاني: مجالات الوظيفة المالية ..... 8

المطلب الثالث: الأهداف الأساسية للوظيفة المالية وهيكلها التنظيمي 9

المبحث الثالث: الوظيفة المالية (مراحلها ،المسؤولون عليها).....13

المطلب الأول: مراحل الوظيفة المالية ..... 13

المطلب الثاني: المسؤولون على الوظيفة المالية (المدير المالي).....14

الفرع الأول: صفات المدير المالي.....14

- 15.....الفرع الثاني: مسؤوليات المدير المالي
- 15.....الفرع الثالث: سلطات المدير المالي
- 16.....الفرع الرابع: هدف المدير المالي
- 17.....الفرع الخامس: وظائف المدير المالي
- 18.....المطلب الثالث: التخطيط المالي والرقابة
- 18 ..... الفرع الأول: تخطيط الأرباح والوظيفة المالية
- 18 ..... الفرع الثاني: التنبؤ المالي
- ..... خلاصة الفصل :
- 25 ..... **الفصل الثاني: مصادر التمويل وعملية تحديد الهيكل التمويلي**
- تمهيد :**
- 25 ..... **المبحث الأول: التمويل في المؤسسة الاقتصادية**
- 25 ..... المطلب الأول: تعريف التمويل
- 26 ..... المطلب الثاني: خصائص التمويل
- 26 ..... المطلب الثالث: وظائف التمويل
- 27 ..... المطلب الرابع: أهمية التمويل
- 28 ..... **المبحث الثاني : مصادر التمويل**
- 28 ..... المطلب الأول: مصادر التمويل الذاتي
- 28..... الفرع الأول: مفهوم التمويل الذاتي وخصائصه
- 29 ..... الفرع الثاني: أنواع التمويل الذاتي ومكوناته

30	الفرع الثالث: تقييم التمويل الذاتي.....
36	المطلب الثاني: مصادر التمويل الخارجي.....
36	الفرع الأول: التمويل بالمصادر قصيرة الأجل.....
38	الفرع الثاني: التمويل بالمصادر متوسطة الأجل.....
38	الفرع الثالث: التمويل بالمصادر طويلة الأجل.....
41	الفرع الرابع: التمويل بالإستأجار.....
43	المطلب الثالث: طرق التمويل في الإقتصاد الإسلامي.....
43	الفرع الأول: المضاربة.....
46	الفرع الثاني: المشاركة.....
50	الفرع الثالث: المرابحة.....
53	الفرع الرابع: طرق التمويل الأخرى في الإقتصاد الإسلامي.....
56	المبحث الثالث: سياسات ومعايير عملية تحديد الهيكل التمويلي.....
56	المطلب الأول: مكانة الإدارة المالية في المؤسسة الإقتصادية.....
57	المطلب الثاني: كيفية اتخاذ قرار التمويل والسياسات التمويلية المنتهجة في المؤسسة الإقتصادية.....
57	الفرع الأول: كيفية اتخاذ قرار التموي.....
58	الفرع الثاني: السياسات التمويلية المنتهجة في المؤسسة الإقتصادية.....
59	المطلب الثالث: معايير المفاضلة بين مصادر التمويل.....
59	الفرع الأول: المعايير الأساسية للمفاضلة.....

الفرع الثاني: المعايير الأخرى للمفاضلة.....62

..... خلاصة الفصل :

الفصل الثالث : دراسة تطبيقية بوحدة سوناريك ، فرجية

تمهيد :

المبحث الأول:تقديم المؤسسة الوطنية لتحقيق وتسيير الصناعات المترابطة

SONARIC .....69

المطلب الأول: تعريف بالمؤسسة ..... 69

المطلب الثاني:التعريف بالوحدة محل الدراسة- وحدة فرجية ....73

المطلب الثالث: أهداف و خدمات وحدة SONARIC:.....79

المبحث الثاني: دراسة الوضعية المالية للوحدة..... 80

المطلب الأول :تحليل الوضعية المالية للوحدة بإستخدام مؤشرات التوازن

المالي.....82

المطلب الثاني : تحليل الوضعية المالية للوحدة بإستخدام النسب

المالية.....83

..... خلاصة الفصل :

قائمة الاشكال و الملاحق:

رقم الصفحة	الأشكال و الملاحق
12	الشكل 1-1
21	الشكل 2-1
29	الشكل 1-2
50	الشكل 2-2
74	الشكل 2-3
81-80	الملحق 1-3
89-88-87-86	الملحق 2-3

## قائمة الجداول والأشكال:

رقم الجدول	إسم الجدول	الصفحة
01	خريطة تنظيمية نموذجية	12
02	نظم الموازنة التقديرية	21
03	إستخدامات التمويل الذاتي	31
04	أشكال المشاركة في البنوك الإسلامية	51
05	الهيكل التنظيمي لشركة سوناريك	73
06	الهيكل التنظيمي للمؤسسة الأم	75
07	الميزانية المالية لسنة 2008	81- 82
08	تحليل الهيكل المالي للمؤسسة الإقتصادية لسنة 2008	82
09	الميزانية المالية لسنة 2009	87- 88
10	الميزانية المالية المختصرة لسنة 2009	88
11	تحليل الهيكل المالي للمؤسسة الإقتصادية لسنة 2009	89
12	جدول المقارنة بين مؤشرات التوازن المالي والنسب المالية لسنتي 2008 و 2009	93- 94

المقدمة :

### المقدمة:

تعتبر المؤسسة الاقتصادية النواة الرئيسية داخل النشاط الاقتصادي والإدارة المفضلة لخلق الثروة في المجتمع، كما تعتبر مجموعة من المسائل البشرية، المالية والمادية التي تتعامل مع بعضها البعض من أجل تحقيق هدف معين، وبالتأكيد فإن حسن إدارتها تخطيطاً، تنظيمياً، توجيهياً ومراقبة يمثل مصدر فعاليتها وكفاءتها واستمراريتها.

وتمارس المؤسسة وظائف عديدة ومتنوعة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر وظيفة الإنتاج، ووظيفة الموارد البشرية والوظيفة المالية، ورغم أهمية هذه الوظائف المختلفة في المؤسسة، إلا أن هذه الأخيرة تعتبر من أبرز وأهم هذه الوظائف، إذ هي التي تحدد مستقبل المؤسسة، ومدى استمراريتها وهيكلها المالي، وغيرها من المهام، فهي تلعب دوراً حاسماً في نجاح المؤسسة فلا يمكن لأي مؤسسة أن تقوم بنشاطاتها من إنتاج أو تسويق وغيرها من الوظائف دون توافر الأموال اللازمة لتمويل أوجه النشاط المختلفة. فضمن الوظيفة المالية يتخذ قرار التمويل الذي يعتبر قراراً استراتيجياً في المؤسسة فهو المحدد لكفاءة متخذي القرارات المالية من خلال بحثهم عن مصادر التمويل اللازمة لطبيعة المشروع اختيار أحسنها واستخدامها استخداماً أمثل بما يتوافق مع تحقيق أكبر عائد بأقل خطر وتكلفة ممكنة.

ويقصد بمصادر التمويل تشكيلة المصادر التي حصلت منها المؤسسة على الأموال بهدف بتمويل استثماراتها، وتنقسم مصادر التمويل إلى قسمين مصادر مالية داخلية كالتمويل الذاتي ومصادر خارجية كالتمويل عن طريق الاقتراض من البنوك وإصدار الأوراق المالية. وقد كان هذا موضوع بحثنا الذي جار تحت عنوان " تحديد الهيكل التمويلي للمؤسسة الاقتصادية

### السؤال الرئيسي:

كيف يتم تحديد الهيكل التمويلي في المؤسسة الاقتصادية؟

### الأسئلة الفرعية:

- ما هي المؤسسة الاقتصادية وما مفهوم التمويل؟
- ما هي مصادر تمويل المؤسسة الاقتصادية؟
- ما هو الدور التي تلعبه الإدارة المالية للمؤسسة الاقتصادية لاختيار التمويل الأنجع في تمويلها؟
- كيف نقرأ وضعية الهيكل التمويلي لوحدة سوناريك، مركب فرجية؟

### الفرضيات:

- المؤسسة الاقتصادية المحرك الرئيسي للاقتصاد الوطني.
- للمؤسسة الاقتصادية مصادر تمويلية داخلية وخارجية.

- للإدارة المالية دور هام في اختيار التمويل الأنجع للمؤسسة الاقتصادية.
- التمويل الخارجي بأقل تكلفة هو أهم مصدر تسعى - المؤسسة الاقتصادية محل الدراسة- الحصول عليه.

### أسباب اختيار الموضوع:

- لقد وقع اختيارنا على هذا الموضوع لمجموعة من الأسباب هي:
- الرغبة الشخصية في معرفة أهم وسائل التمويل التي تحتاجها المؤسسة الاقتصادية في ممارسة نشاطها، وكذا دور الوظيفة المالية.
- أهمية الموضوع وضرورة وجوده في المؤسسة حيث أنه بمثابة المحرك أو العجلة التي تقود المؤسسة.
- رأينا أن هذا الموضوع لم يعط حقه كما ينبغي رغم أهميته في الدراسات السابقة.
- توفر الموضوع على عدد معتبر من المراجع.

### أهمية الدراسة:

لموضوعنا أهمية كبيرة سواء كان ذلك من الناحية العلمية أو العملية، وهذا لما له من وزن في حياتنا.

### 1- من الناحية العلمية:

من خلال دراستنا لمختلف الوسائل والطرق التمويلية سوف نحاول أن نفيد القارئ ولو بقدر قليل، فهذا طبعا سيكون من خلال بحثنا وتحليلنا، سوف نتطرق لجوانب مختلفة من هذا الموضوع حيث سنتعرض إلى مختلف المفاهيم الخاصة بالتمويل، نتعرض أيضا إلى الوظيفة المالية وأهميتها وأيضا مصادر التمويل المختلفة، كذلك سنبين بإذن الله وسنوضح ما هي التوليفة المناسبة من وسائل التمويل في المؤسسة والتي تضمن بقاءها واستمرارها وذلك من خلال عرضنا لمعايير المفاضلة أو الاختيار التي منها ما هو أساسي ومنها ما هو ثانوي، والتي على أساسها يتم هذا الاختيار. وفي الأخير نقول أن هدفنا العلمي من هاته الدراسة هو بعث النور في عقل القارئ فيما يخص هذا الموضوع، هذه الدراسة التي ستفيد الطالب بالخصوص في المستقبل القريب إنشاء الله من خلال بعض القوانين التي سنتعرض لها وكذا من خلال تحليلنا البسيط.

### 2- من الناحية العملية:

تعتبر العلاقة بين الأموال (التمويل) والمؤسسة كالعلاقة بين الروح والجسد، فبدون أموال لا تكون هناك مؤسسة، لا يكون هناك استثمار، ولا تطور، لا عمل ولا ربح ولهذا فالأموال هي القاعدة أو الأساس الذي تركز عليه المؤسسة الاقتصادية من أجل القيام بالمشاريع والاستثمارات المختلفة، ولذا فهي مصدر حياتها واستمرارها وتطورها، ولهذا فنحن قد ارتأينا أن نقوم بدراسة هذا الموضوع نظرا للأهمية القصوى والبالغة التي يتصف بها.

### المنهج المستخدم:

حسب ما تقتضيه طبيعة الدراسة، وحتى نستطيع الإجابة على تساؤلات البحث و الإلمام و معالجة الإشكالية المطروحة إختارنا المنهج الوصفي ،تحليلي إحصائي معتمدين على مختلف المراجع(كتب،رسالات،ماجستير ودكتوراه ومواقع إلكترونية ) و مستدلين بمعطيات واقعية حول مؤسسة SONARIC في تحليلنا المالي في الجانب التطبيقي.

خطة البحث : اعتمادا على المنهجية السابقة ، ومن أجل بلوغ الأهداف النظرية والعملية لهذه الدراسة ، قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاثة فصول رئيسية :

الفصل الأول: الذي كان يحمل عنوان المؤسسة الاقتصادية وحاجتها للتمويل، و الذي قسمناه إلى ثلاث مباحث هي:

- المبحث الأول :عموميات حول المؤسسة الاقتصادية.
- المبحث الثاني : الوظيفة المالية في المؤسسة الاقتصادية.
- المبحث الثالث : الوظيفة المالية (مراحلها ،المسؤولون عليها).

الفصل الثاني : مصادر التمويل وعملية تحديد الهيكل التمويلي، و الذي قسمناه إلى ثلاث مباحث هي:

- المبحث الأول : التمويل في المؤسسة الاقتصادية.
- المبحث الثاني : مصادر التمويل.
- المبحث الثالث : سياسات ومعايير عملية تحديد الهيكل التمويلي.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية بوحدة سوناريك ، فرجوة و الذي قسمناه إلى مبحثين هما:

- المبحث الأول:تقديم المؤسسة الوطنية لتحقيق وتسيير الصناعات المترابطة SONARIC
- المبحث الثاني: دراسة الوضعية المالية للوحدة

وفي الأخير كانت الخاتمة التي تضمنت مختلف نتائج الدراسة، مع تدعيمها بجملة من التوصيات و الاقتراحات التي نراها مناسبة، و إبراز الآفاق المستقبلية للموضوع.

### صعوبات البحث :

- و نحن بصدد دراستنا و تحليلنا لهذا الموضوع واجهتنا بعض العراقيل التي من بينها:
- صعوبة تصنيف مصادر التمويل نظرا لتعدد المراجع ، الأمر الذي أنجر عنه إختلاف في التقسيمات المعتمدة في هذه المراجع.
  - وجود الكثير من الألفاظ المبهمة مما أدى إلى صعوبة حصولنا على المعلومات الواضحة.
  - صعوبة حصولنا على المعلومات الكافية في تربصنا للمؤسسة محل الدراسة.
  - إن موضوع التمويل يعد موضوعا واسعا يصعب الإلمام بكل جوانبه ورغم ذلك حاولنا جهدنا أن نجمع ما استطعنا من معلومات حول هذا الموضوع.

## الفصل الأول:

# المؤسسة الإقتصادية وحاجتها للتمويل

## تمهيد :

لقد شغلت المؤسسة الاقتصادية ولا تزال حيزا معتبرا في كتابات وأعمال الكثير من الاقتصاديين وبمختلف اتجاهاتهم الإيديولوجية سواء من الشرق أو من الغرب، باعتبارها النواة الأساسية في النشاط الاقتصادي للمجتمع ونظرا للتحويلات والتطورات التي شهدتها الساحة الاقتصادية إلى حد الساعة فإن المؤسسة آنذاك لم تعد نفسها المؤسسة حاليا، فبالإضافة إلى تنوع وتعدد أشكالها ومجالات نشاطها فقد أصبحت أكثر تعقيدا وأصبح الأمر يستدعي اعتماد منهج جديد وملائم للدراسة والتخلي عن المنهج التقليدي التحليلي الذي يعالج النظام ككل، بدون معرفة أجزائه والعلاقات الرابطة بينها ومحيط النظام.

وعليه تم تقسيم مضمون هذا الفصل على النحو التالي :

المبحث الأول : عموميات حول المؤسسة الاقتصادية.

المبحث الثاني : الوظيفة المالية في المؤسسة الاقتصادية.

المبحث الثالث : الوظيفة المالية (مراحلها، المسؤولون عليها).

### المبحث الأول: عموميات حول المؤسسة الاقتصادية :

تعد المؤسسة الخلية الأساسية داخل الاقتصاد وفي كل مجتمع، وبما أن موضوع بحثنا يتناول أحد جوانبها الهامة، لذلك وجب علينا التعرض بشكل عام ومبسط لماهية المؤسسة الاقتصادية.

#### المطلب الأول: تعريف المؤسسة الاقتصادية:

لقد اختلفت وتعددت التعاريف بتعدد الكتب والأزمنة والتي نوجز أهمها فيما يلي:

- **التعريف الأول:** تعرف بأنها وحدة اقتصادية تتجمع فيها الموارد المادية والبشرية اللازمة للإنتاج الاقتصادي، وهدفها توفير الإنتاج لغرض التسويق وهي منظمة ومجهزة بكيفية توزع فيها المهام والمسؤوليات.<sup>1</sup>

- **التعريف الثاني:** يمكن تعريفها كمنظمة اقتصادية وإجتماعية مستقلة نوعا ما، تؤخذ فيها القرارات حول تركيب الوسائل البشرية والمالية والمادية بغية خلق قيمة مضافة حسب الأهداف.<sup>2</sup>

- **التعريف الثالث:** المؤسسة هي الوحدة الاقتصادية التي تمارس النشاط الإنتاجي و النشاطات المتعلقة به من تخزين وشراء وبيع من أجل تحقيق الأهداف التي أوجدت المؤسسة من أجلها<sup>3</sup>

- وهكذا نجد بأن المؤسسة ماهي إلا وحدة اقتصادية وإجتماعية مستقلة تقوم بمزج عناصر الإنتاج المختلفة من وسائل مادية وبشرية بهدف إنتاج سلع وخدمات بغية بيعها وتحقيق أرباح منها.

#### المطلب الثاني: أنواع المؤسسة الاقتصادية :

تأخذ المؤسسة الاقتصادية أشكالا عديدة ومختلفة لذلك تم تصنيفها وفق عدة معايير لتسهيل دراستها ومن أهم المعايير:

- المعيار القانوني .

- معيار الحجم .

- معيار النشاط الاقتصادي.

**1) معيار الحجم :** يعتبر معيار الحجم من بين المعايير الأساسية التي يعتمد عليها في تصنيف المؤسسات، وعلى أساسه يمكن إيجاد الأنواع التالية:

**أ) المؤسسة الصغيرة والمتوسطة:** وهي تلك المؤسسة التي يقل عدد عمالها عن 500 عامل حيث نجد:

\* مؤسسة مصغرة والتي تستعمل بين 1 إلى 9 عمال.

\* مؤسسة صغيرة والتي تستعمل بين 10 إلى 199 عامل.

\* مؤسسة متوسطة والتي تستعمل بين 200 إلى 499 عامل.

<sup>1</sup> - إسماعيل عرباجي، إقتصاد مؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص13

<sup>2</sup> - عبدالرزاق بن حبيب، إقتصاد وتسيير المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2002، ص25

<sup>3</sup> - عمر صخري إقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة السادسة 2008، ص24

- (ب) **المؤسسة الكبيرة:** وهي تلك المؤسسات التي يفوق عدد عمالها 500 عامل.
- (2) **معياري النشاط الاقتصادي:** يعتبر معيار النشاط الاقتصادي من بين المعايير الأساسية التي يتم على أساسه تصنيف المؤسسات إلى ثلاث قطاعات كما يلي:
- (أ) **القطاع الأول (المؤسسات الفلاحية):** وهي المؤسسات التي يعتمد نشاطها على عنصر الأرض وتقوم بتقديم ثلاث أنواع من المنتجات: إنتاج نباتي، إنتاج حيواني و إنتاج سمكي.
- (ب) **القطاع الثاني (المؤسسات الصناعية):** وهي تلك المؤسسات التي تعتمد على رؤوس أموال كبيرة وتنقسم بدورها إلى مؤسسات الصناعة الثقيلة والصناعة التحويلية.<sup>1</sup>
- (ج) **القطاع الثالث (الخدمات):** وهي المؤسسات ذات أنشطة مختلفة وواسعة وتشمل المؤسسات التي لا توجد في القطاعين السابقين.
- (3) **المعيار القانوني:** طبقاً لهذا المعيار يتم تقسيم المؤسسات إلى قسمين:<sup>2</sup>
- (أ) **مؤسسات عمومية:** وهي مؤسسات تابعة للدولة سواء بالإنشاء أو بالتقييم وتنقسم إلى:
- أ-1) **مؤسسات عمومية** وهي مؤسسات رأس مالها تابع للقطاع العام وتنقسم بدورها إلى مؤسسات عمومية تابعة للوزارات أو الجماعات المحلية.
- أ-2) **مؤسسات مختلطة (نصف عمومية):** وهي مؤسسات رأس مالها تابع ومملوك من طرفين، الأول هي الدولة والثاني هو القطاع الخاص.
- (ب) **مؤسسات خاصة:** وهي مؤسسات تابعة للقطاع الخاص وهي تنقسم بدورها إلى:
- ب-1) **مؤسسات فردية:** وهي مؤسسات تختلط فيها الشخصية القانونية للمؤسسة مع شخصية صاحب رأس المال لأنه الجامع لعوامل الإنتاج والمدير والمسير والمنظم وحتى العامل في أحيان أخرى.
- ب-2) **مؤسسة الشركة:** وهي تلك المؤسسة التي تنشأ عن اشتراك شخصين فأكثر في رأس مالها وتنقسم إلى:<sup>3</sup>
- **شركة أشخاص:** ويمكن اعتبار هذه الشركة تجميع لعدة مؤسسات أفراد وحسب القانون التجاري الجزائري تنقسم إلى شركة التضامن وشركة توصية وشركة محاصة.
- **شركة ذات مسؤولية محدودة:** وهي شركة تؤسس بين الشركاء بتقديمهم لحصص متساوية غير قابلة للتداول وتتميز بأن الشركاء فيها لا يتحملون الخسارة إلا بمقدار ما قدموه. ويكون فيها عدد الشركاء وقيمة حصصهم محددة.

<sup>1</sup> - كامل بربر، إدارة الموارد البشرية، مكافأة الأداء التنظيمي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، طبعة أولى، سنة 1997، ص30.

<sup>2</sup> - ناصر دادي عدون، إقتصاد مؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، الطبعة الثانية، 2003، ص10.

<sup>3</sup> - كامل بربر، مرجع سبق ذكره ص27

- **شركات المساهمة (الأموال):** وهي شركة تؤسس بين شركاء بتقديمهم لحصص متساوية قابلة للتداول، وتتميز بأن المساهمين فيها لا يتحملون الخسارة إلا بمقدار ما قدموه من قيمة حصصهم والشريك يمكن له المساهمة في رأس المال سواء عند التأسيس أو عند الاكتتاب العام.<sup>1</sup>

### المطلب الثالث: وظائف المؤسسة الاقتصادية<sup>2</sup>

تلعب الوظائف الموجودة في المؤسسة دورا هاما ويتمثل في ضمان السير الحسن لها وذلك بتكامل تلك الوظائف المتمثلة في:

**1) وظيفة توفير عوامل الإنتاج:** وتتمثل في تلك الوظيفة التي من خلالها يتم توفير عوامل الإنتاج من رأس المال وموارد بشرية وإدارتها وتنقسم بدورها:

أ- **الوظيفة المالية:** هي تلك الوظيفة التي تسعى من خلالها المؤسسة إلى توفير الأموال اللازمة من المصادر الممكنة لتمويل خططها وبرامجها الإستثمارية وتتلخص الأهداف في:

- دراسة الحاجة المالية المرتبطة بنشاط المؤسسة.

- إختيار أحسن الطرق التمويلية المتاحة وهذا لتحقيق أحسن مردودية.

- تسيير خزينة المؤسسة وسيولتها المالية.

ب- **وظيفة إدارة الموارد البشرية:** هي تلك الأنشطة التي تسعى من خلالها المؤسسة إلى تحديد الكفاءات المطلوبة وتوفيرها كما وكيفا حصر هاته الأنشطة في:

- تكوين قوة عاملة منتجة ومستقرة وفعالة.

- القيام بالبحوث المفيدة في شؤون العمال للنهوض بهم فنيا ومعنويا.

- العمل على إكتشاف واجتذاب القدرات والخبرات المناسبة للوظائف الشاغرة.

**2) وظيفة الإستغلال<sup>3</sup>:** تتمثل في مجموعة الأنشطة التي تخضع لها عوامل الإنتاج التي تم توفيرها سابقا، ويتم فيها إنتاج الثروة وتحقيق قيمة مضافة، وتنقسم هذه الوظيفة إلى مجموعة من الوظائف الفرعية:

أ- **وظيفة التموين:** هي تلك الأنشطة التي من خلالها يتم تزويد المؤسسة بكل ماتحتاجه من موارد وبضائع وبأقل تكلفة ممكنة وجودة مناسبة في الوقت المناسب.

ب- **وظيفة الشراء:** هي تلك الأنشطة التي من خلالها يتم إمداد المشروع بالمواد الأولية أو النصف مصنعة أو التامة الصنع بالكمية والنوعية والوقت المناسب، وتتم هاته العملية بعدة خطوات إبتداء بتحديد الحاجات ثم اختيار الموردين إلى تحديد طرق الشراء والتوريد وأخيرا تقديم الطلبية للمورد ومتابعتها.

<sup>1</sup> - ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره ص ص : 55، 56.

<sup>2</sup> - نفس المرجع.

<sup>3</sup> - ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره ص ص : 298، 299، 300، 305، 326، 327، 390.

**ج- وظيفة التخزين:** تبدأ هاته المهمة عند إستلام المواد الأولية وسلع نصف مصنعة لدى قسم الشراء ومن ثم إيصالها لقسم التخزين ليتم ترتيبها وحفظها وأخيرا ترميزها ثم متابعة حركتها وإخضاعها لعملية الجرد الحقيقي عند نهاية سنة الإستغلال.

**د- وظيفة الإنتاج:** وهي تلك الأنشطة التي على المواد الأولية بهدف تحويلها إلى منتوجات تامة الصنع وصالحة للإستهلاك ومن أهدافها:

- تطوير المنتوجات.

- تطوير طرق الإنتاج.

- زيادة الإنتاج.

**ه- الوظيفة التجارية:** وهي تلك الأنشطة والمهام المتعلقة بضمان تدفق مخرجات المؤسسة للسوق وكل ما يتعلق بالعلاقة مع الزبائن والموردين.

**و- وظيفة التسويق:** يمكن القول أن وظيفة التسويق هي تلك الأنشطة المنظمة التي تخص بالتخطيط والتسعير والترويج والتوزيع للمنتجات التي تشبع حاجات المستهلكين الحاليين والمحتملين.

#### المطلب الرابع: أهداف المؤسسة الاقتصادية<sup>1</sup>

إن إنشاء أي مؤسسة يكون من ورائه تحقيق جملة من الأهداف الخاصة والعامة، وتختلف أهداف كل مؤسسة عن الأخرى باختلاف أنواعها وتنقسم إلى :

**(1) أهداف إقتصادية:** وتكمن الأهداف الإقتصادية فيمايلي:

**أ- تحقيق الربح:** ويعد من بين الأهداف الرئيسية التي تضمن إستمرارية المؤسسة وصمودها أمام المؤسسات المنافسة الأخرى.

**ب- تحقيق متطلبات المجتمع:** في نفس الوقت التي تحقق فيه المؤسسة الربح و الإستمرارية فإنها تقوم بتغطية متطلبات المجتمع في نفس الوقت سواء محليا أو دوليا.

**ج- عقلنة الإنتاج:** وهذا بالتخطيط الجيد للإنتاج والتوزيع وهذا بالإستعمال الرشيد لعوامل الإنتاج بهدف تحقيق الكفاءة عن طريق رفع الإنتاجية.

**(2) أهداف إجتماعية:** ويمكن جمع عدد من الأهداف التي تدخل ضمن هذا الهدف:

**أ- ضمان مستوى مقبول من الأجور:** بما أن هذا العامل هو العنصر الحيوي لذلك فإنه يتلقى أجرا نظيرا لجهده.

**ب- تحسين مستوى معيشة العامل:** تعمل المؤسسة على تغطية متطلبات الأفراد المتزايدة مواكبة في ذلك التطور السريع الذي تشهده المجتمعات.

**(3) أهداف تكنولوجية:** إضافة إلى ما سبق تؤدي المؤسسة دورا هاما في الميدان التكنولوجي أهمها:

<sup>1</sup> - ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره ص : 18 - 21

أ- **البحث والتنمية:** تقوم كل مؤسسة بتوفير وتخصيص ميزانية خاصة للإدارة الخاصة بعملية البحث والتطوير لوسائل طرق الإنتاج بهدف تعظيم الأرباح.

ب- **المشاركة في البحث والتطوير التكنولوجي:** بحيث تشارك المؤسسات بالتنسيق مع مختلف الهيئات والمؤسسات في البحث العلمي على وضع خطط تنموية عامة للدولة.

### المبحث الثاني: الوظيفة المالية في المؤسسة الاقتصادية :

تعد الوظيفة المالية واحدة من أهم الوظائف لقيام وإستمرار النشاط الإقتصادي لأي مؤسسة إذ أنه لا يمكن لأي مؤسسة أن تقوم بنشاطها من إنتاج أو تسويق أو غيرها من وظائف المشروع دون توافر الأموال اللازمة لتمويل أوجه النشاط المختلفة، وأوجه الإنفاق المتنوعة، وقد تطورت الوظيفة المالية وظهر مفهوم: الأول تقليدي والثاني حديث<sup>1</sup>

أ) **المفهوم التقليدي:** تعرف على أنها النشاط الذي يركز أساسا على تحصيل الأموال بالطريقة الأقل كلفة، أي ينصب إهتمام الوظيفة المالية على تسير الأموال اللازمة، وتسييرها بعد ظهور الصناعات والإختراعات التكنولوجية الجيدة التي زادت من حاجة المؤسسات إلى الأموال نتيجة لذلك، ذكر الإهتمام على وصف طرق التمويل الخارجي وإهمال جانب التسيير الداخلي للمؤسسة وذلك بإقتصاره على جانب الخصوم في الميزانية.

- وعليه أصبحت الوظيفة المالية مماثلة لمفهوم التمويل إلا أن هذا المفهوم التقليدي للوظيفة المالية يفرض الكثير من الإنتقادات ومن أهمها:

\* كونه مفهوم جزئي لا يأخذ بعين الإعتبار الإتجاهات الحديثة لهذه الوظيفة التي إتسع نطاقها إتساعا ملحوظا إستجابة للتقديم العلمي السريع بمافي ذلك تقدم وسائل التحليل المالي والأدوات العلمية بفعل تطور المعلومات والتقنيات الكمية.

ب) **المفهوم الحديث:** مع التطور الجوهري بدأت الوظيفة المالية تأخذ مفهوما أكثر إتساعا لتشمل إتخاذ القرارات بشأن نوعية الأموال المطلوبة، وتحت هذا القرار مدى إعتداد المؤسسة على القروض لتمويل أصولها سواء كان تمويل طويل أو قصير المدى كما دخلت الوظيفة في مجالات أخرى تتمثل في إتخاذ القرارات بمجالات الإستثمارات المستقبلية في كل أصل وعدم المغالاة في الإستثمار فيها، كذلك إقتضى الأمر إضافة مهمتين جديدتين إلى الوظيفة المالية:

الأولى وهي التخطيط المالي لمعرفة ما ستكون عليه الأوضاع في المستقبل، وذلك قبل إتخاذ القرار، وأما المهمة الثانية في الوقاية المالية للحكم على مدى سلامة القرارات التي تمر إتخاذها بالفعل .

### المطلب الأول: تعريف الوظيفة المالية وأهدافها

أولاً: **تعريف الوظيفة المالية:** لقد أعطيت عدة تعاريف حول الوظيفة المالية والتي نذكر منها ما يلي:

<sup>1</sup> - جميل أحمد توفيق، الإدارة المالية، دار النهضة العربية - بيروت 1986 ص27

- الوظيفة المالية هي تلك الوظيفة التي تهتم بالنقدية<sup>1</sup>
- الوظيفة التي تهتم بالحصول على الأموال اللازمة للمؤسسة وإدارة هذه الأموال<sup>2</sup>
- هي وظيفة تختص بإتخاذ القرارات في مجال الإستثمار وفي مجال التمويل كما تختص بالتخطيط المالي والرقابة المالية<sup>3</sup>
- هي مجموعة المهام والعمليات التي تسعى في مجموعها إلى البحث عن الأموال في مصادرها الممكنة بالنسبة للمؤسسة في إطار محيطها المالي، بعد تحديد الحاجات التي تزيدها من الأموال من خلال برامجها وخططها الإستثمارية وكذا برامج تمويلها وحاجاتها اليومية وعند تحديد الحاجات ودراسة الإمكانيات للحصول على الأموال تأتي العملية الثالثة وهي القرار بإختيار أحسن الحاجات ودراسة الإمكانيات التي تسمح لها بتحقيق خططها ونشاطها بشكل عادي والوصول إلى أهدافها في جوانب الإنتاج والتوزيع والنتائج أو الأرباح حسب الظروف المحيطة بها وعلاقتها مع المتعاملين مع الأخذ بعين الإعتبار عامل الزمن ودوره في ذلك.<sup>4</sup>

**ثانيا: أهمية الوظيفة المالية:** تظهر أهمية الوظيفة المالية في تغطية إحتياجاتها المالية، فالوظيفة المالية تسهر على إختبار المزيج المالي من أموال خاصة، أو تمويل ذاتي وديون بمختلف إستحقاقاتها والذي يحقق لها احسن مردود بتكاليف أقل ما يمكن وتظهر أهميتها كذلك في عملية تنفيذ البرامج المالية حين تقوم الوظيفة المالية بمتابعتها بعد تحديد وتوزيع مسؤولية إستعمال أموال وتوجيهها والحرص على أن تتم العمليات المالية ضمن الخطوط المرسومة لها سابقا في الخطة العملية وفي البرنامج الذي يوزع فترات السنة في شكل موازنات لتغطية مختلف الحاجات من الأموال وفي نهاية كل فترة تتم مراقبة البرامج المنفذة للمقارنة بين ما كان مبرمجا ومخططا مسبقا.

وباختصار فإن مهمة الوظيفة المالية تنحصر في: البحث عن الأموال بالكمية المناسبة وبالتكلفة الملائمة وفي الوقت المناسب وإنفاقها بالطريقة المثلى لتحقيق أغراض المؤسسة.<sup>5</sup>

### المطلب الثاني: مجالات الوظيفة المالية :

ترتبط الوظيفة المالية بعدة مجالات معرفية أخرى وهذا نظرا للأهمية التي تكتسبها الوظيفة المالية في المؤسسة، ونجد:

**1- الوظيفة المالية والإقتصاد التجميعي و الإقتصاد الجزئي:** من الضروري المعرفة بالعلوم الإقتصادية لفهم البيئة المالية ونظريات إتخاذ القرار وهما يشكلان جوهر الإدارة المالية المعاصرة.

<sup>1</sup> - جميل أحمد توفيق وعلى شريف، الإدارة المالية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1980 ص18

<sup>2</sup> - المرجع نفسه، ص18

<sup>3</sup> - منير إبراهيم هندي، الإدارة المالية، مدخل تحليلي معاصر الطبعة الثانية، المكتب العربي الحديث، مصر، 1991، ص80

<sup>4</sup> - ناصر دادي عدون، اقتصادية المؤسسة، دار المحمدية العامة، 1991 ص296.

<sup>5</sup> - المرجع نفسه، ص296.

بالإقتصاد التجميعي يزود المدير المالي برؤية واضحة عن السياسات الخاصة بمنظمات الحكومة والمالية وغيرها والتي من خلالها تتدفق الأموال والإلتزام وتعمل على ضبط النشاط الإقتصادي العام وبالتالي تقدير مصادر الأموال المحتملة بالمؤسسة وللعمل في إطار هذه البيئة التي تشكلها المؤسسات فلا بد من الإلمام بالإقتصاد الجزئي كأساس لرسم وتخطيط العمليات وتعظيم الأرباح لأن نظرية الإقتصاد الجزئي تهتم بالأداء الإقتصاد الفعال للمشروع أي أنها توفر هذه الأخيرة المدخلات الرئيسية والتصرفات التي تحقق الأداء المالي الجيد لذلك فهي تهتم بالعلاقات بين الطلب والعرض وإستراتيجية تعظيم الربح والقرارات المتعلقة بتحديد التشكيل الأمثل لعوامل الإنتاج والمستويات المثلى للمبيعات وإستراتيجيات التسعير للمنتجات ومحددات القيمة.<sup>1</sup>

**2- الوظيفة المالية والمحاسبة:** هناك علاقة وطيدة بين الإدارة المالية والمحاسبة حيث توفر هذه الأخيرة المدخلات الرئيسية لوظيفة الإدارة المالية بالإضافة إلا أن المحاسبة تخضع للمراقب المالي الذي يتبع بدوره نائب رئيس التمويل.

إلا أن كل هذا لا يفي وجود إختلافات واضحة تتعلق بمعالجة أسلوب تدفق الأموال وأيضاً فيما يتعلق بعملية إتخاذ القرار.<sup>2</sup>

**أسلوب معالجة الأموال:** يكمن الخلاف بين المدير المالي والمحاسبة في معالجة الإيراد والنفقة حيث أن الوظيفة الأساسية للمحاسب هي إعطاء البيانات التي تساعد في قياس أداء المشروع والدخل الخاضع للضريبة وذلك في ظل افتراض أن الإيرادات تتحقق لحظة البيع وكذلك سجل النفقة لحظة إستحقاقها بصرف النظر عن حدوث الإنفاق النقدي أم لا، أو تمت المبيعات نقداً أو بأجل.

أما المدير المالي فإنه يهتم بالمحافظة على قدرات المشروع في أداء إلتزاماته وذلك بالمحافظة على السيولة في المؤسسة عن طريق توفير النفقات النقدية الضرورية لأداء هذه الإلتزامات والحصول على الأصول المتداولة الثابتة والمطلوبة لتحقيق أهداف المؤسسة.

ومن هنا فإن المدير المالي يهتم بتسجيل الإيرادات والنفقات لحظة حدوث التدفقات الداخلية والخارجية. **إتخاذ القرار:** تختلف مهام المدير المالي عن المحاسب فالأخير يخصص معظم وقته لتجميع وعرض البيانات المالية وتفسيره للأداء وما يتعلق للوضع الحالي، وقد يتطرق للمستقبل إذا كان ذلك بالإمكان. بينما يقوم المدير المالي بتحليل القوائم المالية والتقارير التي أعدها المحاسب والبحث عن المعلومات الإضافية التي تساعد في أداء وظائفه بهذا الشكل يتمكن من إتخاذ القرارات على ضوء ما تم تحليله وإستخلاصه.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - نفس المرجع السابق ص35

<sup>2</sup> - محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل ص17

<sup>3</sup> - عبد الغفار حنفي، الإدارة المالية المعاصرة ص22

### المطلب الثالث: الأهداف الأساسية للوظيفة المالية وهيكلها التنظيمي:

**1- الأهداف الأساسية للوظيفة المالية:** ترتبط هذه الأهداف الخاصة بالوظيفة المالية بأهداف المؤسسة عامة فالنفايات التي تسعى إلى تحقيقها من خلال إستراتيجيتها العامة والتي تنفرع إلى إستراتيجيات فرعية منها الإستراتيجية المالية.

فمن أهداف المؤسسة يأتي الربح في أول الرتب لأنه المفتاح الذي يدخل إلى العديد من الأهداف الأخرى مثل إستمرار المؤسسة في النشاط وإلى غير ذلك.

ويعتبر تعظيم الثروة كهدف إستراتيجي بالمقارنة بهدف تعظيم الربح، ذلك أن المساهم يفضل تعظيم الثروة في الاجل الطويل بدلا من زيادة الأرباح في الأجل القصير، وقد يكون تعظيم الربح جزءا من إستراتيجية تعظيم الثروة وقد يتم الجمع بينهما ولكن لا يحدث العكس.<sup>1</sup>

كما تهدف القرارات المالية بصفة عامة إلى تعظيم القيمة الحالية لثروة الملاك في المشروع أي تعظيم القيمة البيعية لحصة الملاك أو صافي الثروة، ويمكن أن نذكر بإختصار أهداف الوظيفة المالية:

- دراسة الحاجة المالية المرتبطة بنشاط المؤسسة طبقا لخطتها الإستراتيجية وذلك لتحديد الوسائل الحالية الضرورية لتغطية هذا النشاط والوقت المناسب للحصول عليها مع مراعات مختلف الأنشطة التي سوف ينفق عنها وزمن تنفيذها.
- دراسة الإمكانيات المتوفرة أمام المؤسسة للحصول على الأموال المطلوبة بحيث تعمل على المقارنة بين الإختيارات الممكنة و إقتراح أحسنها مردودية و أقلها تكلفة.
- إختيار أحسن طرق التمويل حيث تكون عادة في شكل مزيج بين مختلف المصادر وتحقيق أحسن مردودية مالية.
- تتم دراسة الإمكانيات المقترحة فيما يتعلق بوسائل الإنتاج الضرورية لذلك عادة ما تقترح عدة مشاريع يتم المفاضلة بينها وإقتراح أحسنها وفقا لعدة معايير مالية.
- يعتبر تسيير خزينة المؤسسة وسيولتها المالية من أهم المهام وأعقدها حيث تلتقي فيها مختلف العوامل والجوانب المتعلقة بالوظيفة المالية، ونظرا لهذه التعقيدات فإن تسيير الخزينة يمثل حرجا لأحسن المسيرين الماليين.

إن نلاحظ أن الوظيفة المالية تسهر على الإستعمال الجيد لإمكانيات المؤسسة ليس أثناء تنفيذ المخطط والبرامج فقط بل حتى عند إعدادها من جهة ومن جهة أخرى فإن هذه الوظيفة بتوفيرها هذا الجانب من المراقبة لمختلف وظائف المؤسسة الأخرى تعمل في الأخير على تحقيق المردودية المالية لمدى قدرتها على التحكم في الجانب المالي مع التنسيق مع الوظائف الأخرى مثل كل من: الشراء، التخزين، الإنتاج، الموارد البشرية.... وغيرها، وكذا تحديد المسؤوليات على المصاريف والإيرادات فيها.

<sup>1</sup> - محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل ص27،28

**هيكل الوظيفة المالية:** إن المهام الخاصة للوظيفة المالية كان في السابق يقوم بها المنظم صاحب المؤسسة الذي يمثل المدير في نفس الوقت، وهو اليوم في المؤسسات الفردية الصغيرة أو الحرفية أيضاً، حيث يستعين في ذلك بالمقارنات التقنية ضمن المحيط المالي الذي ينشط فيه، إلى أن هذه المهام بعد أن كانت بسيطة في المعاملات مع البنوك الأولى في القرن السابع والثامن عشر، زادت اليوم تعقيدا وإتساعا بتعقيد وإتساع الأنشطة وإمكانيات المؤسسة والتكنولوجيات، وإتساع السوق، تطور التقنيات المستعملة في الإدارة المالية، وهو ما جعل هذه المهام توزع على عدد المتخصصين داخل المؤسسة في إطار هيكل الوظيفة المالية.


حيث ان الوظيفة المالية تجمع عددا من الفروع المتعلقة بكل من التمويل ومتابعاته، المحاسبة و أنواعها، الإحصائيات والمؤشرات المالية، والمراقبة الداخلية، وقسم تسيير الخزينة. وتقع هذه الفروع عادة ضمن شبكة المصالح التابعة لمدير المؤسسة نفسه حسب حجم ودرجة تفرع هيكل المؤسسة وعلى رأس كل مصلحة مسؤول فرعي.<sup>1</sup>

ويظهر الشكل الموالي موقع الوظيفة والإدارة المالية في المؤسسة وفي هذا الإطار يقوم كل من المراقب المالي وأمين الخزانة برفع التقارير إلى نائب الرئيس للتمويل ويقع على عاتق أمين الخزانة مسؤولية إدارة النفقات النقدية وإتخاذ قرارات الإتفاق الإستثماري ووضع الخطط المالية، ويتولى المراقب المالي مسؤولية الوظيفة المحاسبية.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - ناصر دادي عدون إقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة - 1988 ص286

<sup>2</sup> - محمد الصالح الحناوي، رسمية قريظة، أساسيات الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية إسكندرية 1997، ص13-14

## شكل رقم 1-1 : خريطة تنظيمية نموذجية



المصدر: محمد الصالح الحناوي، المرجع نفسه، ص 14.

### المبحث الثالث: الوظيفة المالية (مراحلها، المسؤولون عليها).

تعتبر الوظيفة المالية من أهم الوظائف في المؤسسات الاقتصادية لما لها من أهمية بالغة و يمكننا من التعرف على الإحتياجات المالية للمؤسسة، و تحديد حجم الأموال المطلوبة من قبل المسؤولين عليها.

#### المطلب الأول: مراحل الوظيفة المالية:

إن تنفيذ وظيفة التمويل يختلف من منشأة إلى أخرى وفقا لاعتبارات كبيرة منها الحجم طبيعة النشاط و البيئة وغيرها، وهذا يعني أنه من الصعوبة وضع خطوات موحدة ونموذجية لكل المنشآت لكن على الرغم من هذه الصعوبة، فإن الخطوات التالية يمكن أن تكون منطقية إلى حد بعيد: <sup>1</sup>

**1/ التعرف على الإحتياجات المالية للمؤسسة:** لعل من أكثر أسباب فشل للمشروعات الاقتصادية شيوعا هو تخطيط المشروع على أساس رأس المال الحالي الموجود لدى أصحاب المشروع، وهذا لا يعتبر سببا في فشل المشروعات الاقتصادية فحسب بل يعتبر أيضا أحد أشكال التمويل الخاطئ للمشروعات التي يقوم بها المؤسسون، ولهذا فإن على المنشأة أن تتعرف بشكل مستمر على الإحتياجات المالية في الفترة الحالية و الفترة.

المستقبلية القريبة منها و البعيدة، بعد ذلك يجب ترتب هذه الإحتياجات وفق أولويتها وأهميتها لكي يتم النظر فيما هو متوفر فيها، وهذا الأمر يتطلب من المخطط المالي أن يضع خطة مالية تتسم بالمرونة وإمكانية التغيير.

**2/ تحديد حجم الأموال المطلوبة:** بعد أن يتم التعرف على الإحتياجات المالية تبدأ عملية تحديد كمية الأموال لتغطية هذه الإحتياجات، وهذه الخطوة ليست سهلة، لأنه من الصعوبة تقدير كمية الأموال بشكل دقيق، فقد يتم تقديره دون المستوى أو أقل من المستوى المطلوب، ولهذا لا بد من تحديد حدين لتمويل أي صفقة أو من عملية هما الحد الأعلى و الحد الأدنى، ومحاولة الالتزام بهذين الحدين بالاستناد إلى حساب تكلفة الأصول الرأسمالية وتحديد رأس المال العامل و النفقات الأخرى الضرورية.

**3/ تحديد شكل التمويل المرغوب:** قد تلجأ المنشأة إلى الاعتماد على القروض أو إلى إصدار بعض الأسهم السندات وعادة ما يتم تمويل الأنشطة الموسمية بقروض موسمية، وتجدر الإشارة إلى ضرورة عدم الإسراف في إصدار السندات أو الأسهم لأن ذلك يترتب التزامات معينة على المنشأة، وهذا حال القروض أيضا، ولهذا تأتي ضرورة التناسب بين مدة التمويل و أسلوب التمويل.

**4/ وضع برنامج للإحتياجات المالية:** بعد أن يتم تحديد الإحتياجات و مقدارها و شكل التمويل فإنه من أحسن أن يتم وضع خطة أو جدول زمني من أجل تدفق هذه الأموال لكي لا تتكبد المنشأة تكاليف الأموال التي ستكون ضرورية في المرحلة الزمنية القادمة، وأثناء وضع الجدول الزمني لا بد من الأخذ بعين الاعتبار المدة التي يحتاجها الممول لكي يلبي طلبات التمويل المقدمة من قبل المنشأة.

<sup>2</sup> - كنجو عبود كنجو، الإدارة المالية، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، الطبعة الأولى، الأردن، 1997، ص 42-43

**5/ وضع و تطوير الخطة التمويلية:** تتضمن الخطة التمويلية النشاطات التي ستفق بها الأموال و العوائد المتوقعة منها، بالإضافة إلى الضمانات التي تساعد في الحصول على الأموال اللازمة وتجنب المشاكل المتعلقة بالسداد، وأن هذه الخطة تبين أيضا مقدار التدفقات الداخلة و الخارجة، الشيء الذي يطمئن المقرضين على منح أموالهم عندما يعلمون مواعيد استردادها.

**6/ تنفيذ الخطة التمويلية والرقابة عليها و تمويلها:** أن تنفيذ الخطة يتطلب أن يكون موضوعه بشكل جيد قابل للتطبيق كما يتطلب المتابعة المستمرة وتصحيح الانحرافات عن التنفيذ الخاطئ أو أسباب أخرى، ولا شك أن الخطة التمويلية يمكن أن تتقدم، لهذا لا بد من العمل على تحديثها وتعديلها وفق متطلبات حديثة.

### المطلب الثاني: المسؤولون على الوظيفة المالية:

**الفرع الأول: صفات المدير المالي:** تتمثل صفات المدير المالي في: <sup>1</sup>

#### **1- تمثيل المؤسسة:**

يعتبر المدير المالي ممثلا لمؤسسة، فهو يقوم بالتحدث بالنيابة عنه، أو عن الإدارة المالية باعتباره المسؤول عنها. ولهذا يجب التصرف بلباقة مع جميع المتعاملين مع المؤسسة، ليعطي انطلاقا جيدا عن المؤسسة.

ولهذا يجب أن يكون قوي الشخصية، وقادرا على الإقناع.

#### **2- التأهيل العلمي:**

إن طبيعة العمل في الإدارة، يرتبط بالدراسات المختلفة في مجالات المحاسبة و العلوم المرتبطة بها كما يستحسن أيضا أن يكون ذلك مدعما بالدورات التدريبية في هذا المجال، دون أن ننسى أهمية الإعلام الآلي الذي أصبح له دور كبير في التحليل المالي وذلك للتحقق من صحة ودقة البيانات بشكل فعال.

#### **3- الخيارات والمهارات العلمية:**

تكتسب الخبرات العلمية بالممارسة . ولهذا يجب على المدير المالي أن يكتسب المهارات والقدرات اللازمة لإجراء العمليات المالية بسرعة وبدقة، والقدرة على الاستنتاج والربط بين الموضوعات المختلفة، والمفاضلة بين البدائل، إضافة إلى القدرة على الاهتمام بالعلاقات النسبية بين المؤشرات المختلفة. ومن المهم أيضا توافر القدرة على تفسير المؤشرات التي تم الوصول إليها. لأن هذه المؤشرات أداة فعالة في اتخاذ القرارات، وليس مجرد أرقام صماء جامدة وغير مفهومة.

كما يجب أن تكون له الخبرة على كيفية التعامل مع المؤسسات المالية كالمصادر في شركات التأمين، وأن يكون له إلمام بالقواعد والأساليب المحاسبية، والأدوات المالية، كما يتطلب من المدير المالي الإلمام بالمواضيع الاقتصادية.

1- جميل أحمد توفيق، أساسيات الإدارة المالية، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، بدون طبعة، ص: 25

#### 4-الصفات الشخصية:

يجب على من يعمل في هذا المجال أن يتحلى بصفات خاصة ومميزة من أهمها: القدرة على التعامل بالأرقام لفترة طويلة، وإلى الموضوعية والبعد عن التحيز، بالإضافة إلى هذه الصفات، يجب أن يكون المدير المالي متحفظا يتمسك بقواعد الأخلاق، ويلتزم بالقيم السائدة وحسن الهندام لأن هذا له تأثير كبير على المؤسسة.

#### الفرع الثاني: مسؤوليات المدير المالي: تتمثل فيما يلي: <sup>1</sup>

- 1-وضع هيكل تدفق المعلومات والسلع والرقابة عليها.
- 2-إعطاء أهمية كبيرة لعمليات التخطيط و التحليل والرقابة.
- 3-الوصول إلى قرارات سليمة في الكثير من الأمور التي تتعلق بالوظائف الأخرى للمشروع.
- 4-التأكد من أن النواحي المالية المتعلقة بهذه القرارات قد عرضت عرضا سليما أمام هؤلاء المسؤولين عند اتخاذ القرارات النهائية. كما عليه أن يتأكد من فهمهم لهذه النواحي فهما كاملا.
- 5-عند مساهمة المدير المالي يتحقق هدف الإدارة المالية، يواجه مسؤولية ذات شقين: ألا وهي زيادة قيمة المنشأة.

6- سداد الفواتير ودفع الإلتزامات عندما يحل ميعادها.

#### الفرع الثالث: سلطات المدير المالي:

السلطة هي الحق الشرعي في إصدار الأوامر، و القدرة على فرضها . وتندرج السلطة في المؤسسة من الأعلى أي من المدير العام إلى الأسفل، أي إلى أصغر عامل . و المدير المالي يتمتع بثلاثة أنواع من السلطة وهي:

#### 1- السلطة التنفيذية:

وهي السلطة التي يتمتع الرئيس على مرؤوسيه بحكم منصبه كرئيس لهم فهو يستطيع أن يصدر إليهم الأوامر ضمن نطاق العمل .كما أن هذه الأوامر ملزمة .بمعنى أن مخالفتها تستوجب عقوبة سواء كانت هذه العقوبة خفيفة أو قاسية و المدير المالي يمارس هذه السلطة على جميع مرؤوسيه في دائرته بحكم منصبه كرئيس لهم<sup>2</sup>.

#### 2-السلطة الوضعية:

وهي السلطة التي يمارسها المدير على موظفين في المنشأة يقومون بعمل له علاقة بعمله،ولكنه ليس رئيسا مباشرا لهم. سميت هذه السلطة بالسلطة الوظيفية ،لأن من يملكها يمارسها بحكم قيامه بواجبات وظيفية وهي ملزمة .بمعنى عدم الاستجابة لأوامر من يملكها،تعتبر مخالفة تستوجب عقوبة.

<sup>1</sup> - جميل أحمد توفيق، أساسيات الإدارة المالية، مرجع سابق،ص1  
<sup>2</sup> - زياد سليم رمضان، أساسيات الإدارة المالية، دار الصفاء للنشر،الأردن،الطبعة الرابعة، 1996،ص56.

### 3- السلطة الاستشارية:

وهي سلطة إسناد النصائح وعمل التوصيات. وبرز مثال على ذلك، السلطة التي يمارسها الطبيب على مريضه. حيث يسدي إليه نصائح وتوجيهات تتعلق بمرضه. ويعتمد على مدى استجابة المريض إلى تلك النصائح على ثقة المريض بذلك الطبيب وعمله. والسلطة الاستشارية غير ملزمة. بمعنى أن مالكة لا يستطيع معاقبة من لا ينفذ توصياته وتوجيهاته. وهو يمارسها على كل من يطلب منه ذلك من الزملاء والرؤساء.

و المدير المالي يملك هذه السلطة أيضا ويمارسها على كل الذين يطلبون منه مساعدة في حل بعض القضايا والمشاكل المالية التي تعترض سبل عملهم. فهو عضو في أكثر من لجنة، وكثيرا ما يطلب رأيه في القضايا المالية التي يبحثها مجلس الإدارة و المدير العام.<sup>1</sup>

#### الفرع الرابع: هدف المدير المالي:

يهدف المدير المالي إلى تحقيق أهداف الملاك. فلو نظرنا إلى الشركات المساهمة، نجد أن المديرين من غير الملاك لا يهدفون إلى تحقيق أهدافهم الشخصية) زيادة المرتبات، الشهرة، المحافظة على وظائفهم (ولكن الأصح هو تعظيم ثروة الملاك. وإذا ما تحقق هذا الهدف، فإنه من المفروض ضمنا تحقق مصالحهم الشخصية. ويعتقد البعض أن هدف الملاك هو تعظيم الربح، بينما يعتقد البعض الآخرون أن الهدف هو تعظيم الثروة .

وبصفة عامة، يوجه إلى تعظيم الربح كهدف لثلاثة انتقادات و هي:

1- أنه هدف قصير الأجل، ويمثل ذلك وجهة نظر المحدودة قصيرة الأجل.

2- أنه لا يأخذ في الحسبان المخاطر المترتبة على ذلك.

3- يترتب عليه تدهور قيمة الأسهم السوقية، وهو ما يتعارض معه دف المساهم.

فقدت تمكن المؤسسة من زيادة الأرباح في الوقت الحاضر، وذلك بشراء الآلات الأقل كفاءة وباستخدام مواد رديئة الجودة، وتنشيط المبيعات، وبيع المنتجات بسعر يحقق لمؤسسة أرباح عالية من كل وحدة. والنتيجة المترتبة على مثل هذه الإستراتيجية، هي زيادة الأرباح في العام الحالي. ولكن ماذا يحدث في السنوات المقبلة؟

قد يحدث تدهور الأرباح بشكل واضح، ويرجع ذلك إلى:<sup>2</sup>

- تأكد العملاء من انخفاض جودة المنتج.

- زيادة تكاليف الصيانة للآلات المنخفضة الجودة.

<sup>1</sup> - نفس المرجع، ص57.

<sup>2</sup> - عبد الغفار حنفي، الإدارة المالية المعاصرة، المكتب العربي الحديث الإسكندرية، بدون طبعة، 1993، ص23.

و النتيجة هي انخفاض للمبيعات في الوقت الذي تتجه فيه التكاليف إلى الارتفاع. مما يؤدي إلى انخفاض الأرباح، وبذلك يتضح أنه في الأجل القصير قد يمكن تعظيم الربح. لكن مثل هذه السياسة، تؤدي إلى انخفاض هامش الربح في المستقبل، مما يؤدي في النهاية إلى الإفلاس. و النقطة الثانية خاصة بإستراتيجية تعظيم الربح، هي أن نجاح هذه الإستراتيجية متوقف على الأرباح المتوقعة، والتي يجب تقديرها. فإذا كانت الأرباح المالية أقل ما كان متوقعا، فهذا يعني فشل هذه الإستراتيجية.

و النقطة الأخيرة لتعظيم الربح كهدف، أنه يترتب عليه انخفاض القيمة السوقية للأوراق المالية، وبذلك فإن الأسلوب الوحيد لتعظيم الربح من فترة لأخرى، هو إعادة استثمار الأرباح، والحصول على الأصول الايرادية لتدعيم الأرباح الحالية. أي أن هذه الإستراتيجية، لا تسمح بأي توزيعات على المستثمرين، و هو ما يؤدي إلى الاتجاه التنازلي لسعر السهم.

### **الفرع الخامس: وظائف المدير المالي**

تتمثل وظائف المدير المالي فيما يلي:

جمع البيانات ووظيفة أساسية وهامة من وظائف المدير المالي. ولجمع البيانات مصادر عديدة منها:

- الدراسات العلمية والمالية المتوفرة.

- التقارير المعلنة عن شركات مماثلة.

- الخبرة السابقة للمدير المالي بمنشأة مماثلة.

- خبرة المشاركين والمساعدين بالإدارة المالية.

- دراسة الجدوى المعدة للمشروع.

- معلومات بيوت الخبرة المالية المتوفرة.

كل هذه المصادر وغيرها، قد تمد للمدير المالي الكثير من المعلومات التي تعدله الأرضية الواسعة و المهمة لبدأ نشاط هو أداء وظائفه. يأتي بعد ذلك الخطوة الثانية، وهي تحليل البيانات المتوفرة وتنسيقها في صورة جداول ورسومات بيانية تكون أكثر قدرة على المساعدة والإمداد بالبيانات والمعلومات كأدوات مالية للتخطيط.

ووظيفة تحليل البيانات تتطلب مهارة لدى المدير المالي في استيعاب الكم الهائل من المعلومات والبيانات التي أتاحتها خطوة تجميع البيانات، وتصفية هذا الكم الهائل إلى كم أقل منه بالاختيار الأصوب والأجدي والأنتفع. وتجنب البيانات والمعلومات الأقل أهمية، وليس التخلص. فقد تظهر لها فائدة في مرحلة قادمة، فلا يجب التخلص من أية معلومة ذات صلة بالموضوع المالي. وكل معلومة وإن كانت صغيرة، قد تصبح لها فائدة إذا ما دخلت في سياق جد أحسن أن يتم وضع خطة أو جدول زمني من أجل تدفق هذه الأموال لكي لا تتكبد المنشأة تكاليف الأموال التي ستكون ضرورية في

المرحلة الزمنية القادمة، وأثناء وضع الجدول الزمني لا بد من الأخذ بعين الاعتبار المدة التي يحتاجها الممول لكي يلبي طلبات التمويل المقدمة من قبل المنشأة.<sup>1</sup>

### المطلب الثالث: التخطيط المالي والرقابة

إن التخطيط هو أساس نجاح المدير المالي وتتخذ الخطة المالية صوراً عديدة لكن الخطة الجيدة هي التي تحدد نقاط القوة ونقاط الضعف في المشروع كما أننا لا يمكن أن نهمل دور التحليل المالي في هذا النجاح.

**الفرع الأول: تخطيط الأرباح والوظيفة المالية:** تعتبر وظيفة التخطيط والرقابة من المهام الرئيسية للمدير المالي في المشروع وتتضمن وظيفة التخطيط عدة خطوات أساسية:

- تحديد المشكلة أو الفرصة المتاحة.
- تحديد أفضل البدائل للتعامل مع المشكلة أو الفرصة.
- تحليل كل بديل والتنبؤ بنتائج إتباع كل بديل.
- إختبار كل البدائل ووضع الخطة في صورتها النهائية.
- والغرض من الخطة التي يضعها المدير هو تحقيق أهداف محددة، ويتم على هذا الأساس مقارنة نتائج عمليات التشغيل بهذه الأهداف وبالتالي فإن عملية الرقابة:
- قياس الأداة.
- مقارنة الخطط بالنتائج.
- إتخاذ الإجراءات اللازمة لتحسين الأداء.

وتلعب الإدارة المالية دوراً أساسياً في عملية الرقابة وبالذات في جوانبها الكمية كما تجدر الإشارة إلى أن التحليل على البيانات الماضية يعتبر نقطة البداية الطبيعية لأي عملية تخطيط، فنجد أن النسب المالية تدخل في نطاق الأساليب الكمية للتخطيط والرقابة، وذلك أن مثل هذا النوع من التحليل يظهر مركز المؤسسة المالي وإمكاناتها، ويتم التخطيط في ضوء الإمكانيات الجديدة التي يتم الحصول عليها بغرض تحقيق أهداف محددة كما يعتبر تحليل التعادل أداة أساسية لتخطيط الأرباح.

**الفرع الثاني: التنبؤ المالي:** يعتبر التنبؤ المالي إحدى المسؤوليات الرئيسية للمدير المالي بالمشروع، حيث أنه يزود المشروع بالإطار الذي تستند عليه عمليات التخطيط والرقابة بالمشروع، وينقسم التنبؤ إلى قسمين هما:

- التنبؤ طويل الأجل.
- التنبؤ قصير الأجل.

<sup>1</sup> - منير ابراهيم هندي، الإدارة المالية، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، الطبعة الثانية، 1999، ص13

## أساليب التنبؤ طويل الأجل: <sup>1</sup>

أ/ أسلوب النسب المئوية من المبيعات: حيث يعتبر أبسط الأساليب وفيه يتم التعبير عن إحتياجات المشروع المالية على أساس النسب المئوية من المبيعات السنوية المستثمرة في كل بند من بنود الميزانية العمومية.

حيث نجد الخطوة الأولى في هذا الأسلوب هي فصل بنود الميزانية العمومية ويتوزع لتختلف بإختلاف المبيعات، وتطبق هذه الخطوة على جميع بنود الأصول بالميزانية العمومية، ويمكن التعبير عن هذه الخطوة بشكل معادلة كما يلي:

$$\text{الاحتياجات المالية الخارجية} = \text{س/م(دم) - ص/م(دم) - رم(1-ت)}$$

حيث: س/م: الأصول كنسبة مئوية من المبيعات.

ص/م: الخصوم كنسبة مئوية من المبيعات.

د م: التغير في المبيعات.

ر : هامش الربح (صافي الربح بعد الضريبة على المبيعات)

م2 : المبيعات المتوقعة للسنة القادمة

ت: النسبة المئوية للتوزيعات من صافي الربح بعد الضريبة.

**أسلوب تحليل الإنحدار:** يعتبر هذا الأسلوب بديلا لأسلوب النسبة المئوية من المبيعات في تقدير الإحتياجات المالية ويسمى بأسلوب الإنحدار البسيط أو خريطة التشتت، وبدون الدخول في تفاصيل كثيرة ويمكن القول أن هناك أربعة أساليب بالإحتياجات المالية وهي:

\* النسبة المئوية من المبيعات.

\* الإنحدار الخطي البسيط.

\* الإنحدار الغير خطي البسيط.

\* **الإنحدار المعدلي:** وهو الأسلوب الأكثر تقدما وذلك لأنه يقوم على إفتراض أن المبيعات تعتمد على عدد من المتغيرات ويتوقف إستخدام الأسلوب دون الآخر على الدقة والعوائد الناتجة عنه.

## 2- أساليب التنبؤ قصير الأجل:

أ/الميزانية التقديرية: تؤثر الخطط التي تعدها الإدارة عن فترة مقبلة من الناحية المالية للمؤسسة من ناحيتين: <sup>2</sup>

- تؤثر على النفقات الداخلية والخارجية.

- تؤثر على ربحية المؤسسة.

<sup>1</sup> بوعبدالله عيسى، الوظيفة المالية في المؤسسة الاقتصادية، مذكرة تخرج في الليسانس المالية البليلة 2003 ص42

<sup>2</sup> محمد الصالح الحناوي، نفس المرجع السابق ص227

والميزانية التقديرية ماهي إلا خطة مالية للمؤسسة تتضمن كيفية الحصول على الأموال وإنفاقها كما أنها أداة تخطيط ورقابة.

والهدف من الميزانية التقديرية هو تحسين الأداء للمؤسسة حيث تمكنها من توقع التغيرات.

**ب- الميزانية التقديرية النقدية:** وهي تساعد في تخطيط الإحتياجات النقدية في الأجل القصير ويمكن تلخيص خطوات إعداد الميزانية النقدية في: بعد الإنتهاء من إعداد قائمة العمل نبدأ بإعداد الميزانية النقدية النقدية: حيث تظهر المتحصلات النقدية من أول صنف من الميزانية وبعد ذلك يتم تلخيص المدفوعات النقدية خلال كل شهر والفرق بين التحصيلات والمدفوعات ويتمثل المكسب النقدي و الخسارة خلال الشهر، وعلى أساس ذلك يقدر حجم التمويل المطلوب.

### 3- الموازنات:


إن الموازنة ما هي إلا خطة مالية تتضمن تفصيلات خاصة بكيفية إنفاق الأموال على العمالة والخامات والسلع الرأسمالية وغيرها كما أنها تتضمن كيفية الحصول على هذه الأموال، ويمكن إستخدام هذه الموازنة كأداة لوضع خطط المؤسسة والرقابة على إدارتها المختلفة وعلى هذا الأساس فالموازنة تتوقف على طبيعة المؤسسة حيث أنها قد تعد لعدة شهور قادمة أو لعدة سنوات في المستقبل فمثلا مؤسسة مقاولات تقوم بصفة مستمرة بالتقدم بمناقصات للقيام بمشروعات مختلفة لن تستطيع أن تخطط لفترة طويلة في المستقبل بعكس الحال في مؤسسة الكهرباء، فمؤسسة الكهرباء يمكنها أن تبني تنبؤاتها على معدل نمو السكان كما أنها تستطيع أن تخطط للحصول على أصولها الرأس مالية لفترة طويلة في المستقبل والواقع.

إن الموازنة التقديرية هي عملية الغرض منها تحسين الطريقة التي تؤدي بها المؤسسة عملها، كما أنها عبارة عن جهود مستمرة للقيام بالعمل بأفضل طريقة ممكنة ويجب ألا ينظر إلى الموازنة التقديرية على أنها أداة لوضع قيود على عملية الإتفاق بل هي أداة تهدف إستخدام أصول المؤسسة بكفاءة عالية وربحية مرتفعة وتتطلب الموازنة إعداد مجموعة من أنماط أو مستويات الأداء والتي يمكن مقارنتها بالنتائج المتحصل عليها ويطلق على هذه العملية الأخيرة عملية الرقابة والتي تتضمن مراجعة وتقييم الأداء على أساس المستويات التي سبق تحديدها وتحق الموازنات التقديرية مزايا كثيرة لرجال الإدارة العليا ورجال الإدارة الوسطى.

فمن ناحية يلاحظ أن الموازنات المعدة إعدادا سليما تقنع المساعدين بأن رؤسائهم متفهمون لعمليات المؤسسة ومن ناحية أخرى فإن هذه الموازنات تعتبر أداة إتصال فعالة بين رجال الإدارة العليا ورؤساء الوحدات التابعين لهم.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - محمد الصالح الحناوي، جلال ابراهيم العبد، الإدارة المالية، الدار الجامعية مصدر ص92

## شكل رقم 1-2 : نظم الموازنة التقديرية



المصدر: محمد الصالح الحناوي، جلال ابراهيم العيد، الإدارة المالية، الدار الجامعية

بالإضافة إلى ذلك فإن الموازنات التقديرية تمكن المؤسسة من توقع التغيرات وتطوير عملياتها لمقابلة هذه التغيرات.

ولاشك هذه النقطة في غاية الأهمية وخاصة في ظل ظروف إقتصادية دائمة التغير والتقلب وهي الظروف التي يعيشها العالم اليوم، وباختصار يترتب على الموازنات التقديرية تحسين التنسيق الداخلي بين عمليات ووحدات المؤسسة، لاشك أن القرارات المتعلقة بالسلعة عند أي مرحلة (البحوث، الإنتاج، الأفراد، التمويل) لها تأثير على ربحية المؤسسة، كما أن التخطيط والرقابة التي يوفرها نظام الموازنات التقديرية هما أساس تخطيط الأرباح حيث أن هذا النظام يوفر صورة متكاملة من أعمال المؤسسة وعلى هذا الأساس فإن نظام الموازنات التقديرية يمكن أي رئيس وحدة إدارية أن يرى علاقة وحدته بالوحدات الأخرى داخل المؤسسة.

#### 4- نظام الموازنات التقديرية:

كما قلنا سابقا تعتبر الموازنات التقديرية جزءا أساسيا من النشاط التخطيطي في أي مشروع وتعتبر التنبؤات طويلة الأجل بالمبيعات هي إحدى قطاعات هذه الخطة وتتطلب هذه تحديد عدد و أنواع السلع التي يتم إنتاجها حاليا وفي السنوات المقبلة التي تتضمنها الخطة طويلة الأجل. ويتم إعداد التنبؤات قصيرة الأجل وكذلك الموازنات التقديرية من خلال الإطار العام للخطة طويلة الأجل

ويعطي الشكل -2- نموذج الموازنة التقديرية وبصورة مشابهة فإن السياسات التي يتم تحديدها والخاصة بالتصنيع والتسويق والبحوث والإدارة العامة تظهر الحاجة على مجموعة من الموازنات التقديرية فعلى سبيل المثال فإن موازنة الإنتاج تعكس استخدام الخامات، والأجراء والعمال، وكل عنصر أساسي من عناصر موازنة الإنتاج يمكن أن يعدله موازنة مستقلة.

### خلاصة الفصل الأول:

تعتبر المؤسسة تنظيم اقتصادي مستقل من الناحية المالية فإطار قانوني اجتماعي معين، هدفه عوامل الإنتاج من أجل تحقيق نتيجة ملائمة. ولهذا الغرض يتكون محيط المؤسسة من عدة وظائف تتكامل فيما بينها. ومن أهم هذه الوظائف، الوظيفة المالية. بحيث تتمثل هذه الأهمية في المكانة التي تحتلها في الهيكل التنظيمي للمؤسسة. والوظيفة المالية هي التي تقوم بنشاطات مالية متنوعة لتحقيق الأهداف المسطرة مع اعتبارها الجهاز التنسيقي داخل المؤسسة.

ولقيام بالوظيفة المالية، لابد من إدارة تشرف على تنظيمها، تتمثل في الإدارة المالية، والتي تعرف على أنها الوظيفة الإدارية التي تتعلق بتنظيم حركة الأموال اللازمة لتحقيق أهداف المشروع.

كما تطرقنا إلى المدير المالي الذي يعتبر المسؤول الأول عن النشاط المالي في المؤسسة، بذكر الصفات الواجب توافرها، ومختلف السلطات والمسؤوليات، مع ذكر أهدافه ووظائفه.

## الفصل الثاني :

مصادر التمويل ، وعملية تحديد الهيكل التمويلي

## تمهيد :

تكلمنا في الفصل السابق على المؤسسة الإقتصادية وخصصنا المبحث الثاني للوظيفة المالية وهذا نظرا لأهميتها، وعرفنا أن دور وهدف هذه الوظيفة هو الحصول على الأموال اللازمة لتمويل مختلف إحتياجاتها من مصادرها المختلفة، ولهذا ارتأينا أن نخصص هذا الفصل لدراسة ومناقشة موضوع التمويل وكذا معرفة المصادر الأساسية والرئيسية للتمويل، وقسمنا هذه المصادر في المؤسسة الإقتصادية إلى مصادر ذاتية وأخرى خارجية.

ويقصد بمصادر التمويل تشكيلة المصادر التي حصلت عليها المنشأة من الأموال بهدف تمويل إستثماراتها أو عملياتها الإستغلالية.

كما رأينا أنه من الضروري في هذا الفصل أن نتخصص في مصادر التمويل في المؤسسة الإقتصادية وعملية المفاضلة والذي تطرقنا إليها في المبحث الأخير كما لجأنا إلى المعايير المختلفة التي على أساسها يتم إختيار التمويل الأفضل والأمثل بالنسبة للمؤسسة ودور الإدارة المالية في ذلك.

وعليه قمنا بتقسيم هذا الفصل على النحو التالي :

المبحث الأول : التمويل في المؤسسة الاقتصادية.

المبحث الثاني : مصادر التمويل.

المبحث الثالث : سياسات ومعايير عملية تحديد الهيكل التمويلي.

### المبحث الأول: التمويل في المؤسسة الاقتصادية

يعتبر التمويل في المؤسسة الاقتصادية من أبرز العناصر التي تعتمد عليها في نشاطاتها المختلفة و يحافظ على سيولتها و إستمراريتها في القيام بعملياتها المعتادة.

#### المطلب الأول: مفهوم التمويل

لقد تطور مفهوم التمويل خلال العقود الأخرين تطورا ملحوظا مما أدى إلى تباين في تعاريفه عند الاقتصاديين.

#### أولا: تقديم بعض التعريفات:

هناك من يعرفه على أنه الحصول على الأموال المختلفة فقط، وهو جزء من الإدارة المالية<sup>1</sup> كما يعرف التمويل كذلك على أنه "النواة الأساسية التي تعتمد عليها المؤسسة في توفير مستلزماتها الإنتاجية وتسديد جميع مستحققاتها ونفقاتها"، ولهذا حاول الباحثون إبراز أهمية الوظيفة التمويلية وأثرها على المنشآت الاقتصادية، إذ يجمعون على أن التمويل يعني توفير المبالغ النقدية اللازمة لإنشاء أو تطوير مشروع خاص أو عام، وأنه بإعتبار التمويل يقصد به الحصول على الأموال بغرض إستخدامها لتشغيل أو تطوير المشروع كان يمثل نظرة تقليدية حيث تركز النظرة الحديثة للوظيفة التمويلية على تحديد أفضل مصدر للأموال عن طريق المفاضلة فيما بين عدة مصادر متاحة من خلال دراسة التكلفة والعائد.<sup>2</sup>

- وبعبارة أخرى يعرف التمويل على أنه مجموعة من الأسس والحقائق التي تعامل في تدبير الأموال وكيفية إستخدامها سواء كانت هذه الأموال تخص الأفراد أو منشآت الأعمال أو الأجهزة الحكومية<sup>3</sup> كما يمكن تعريف التمويل على أنه: " عبارة عن إمدادات المؤسسات الإنتاجية بالأموال اللازمة لإنشائها أو توسيعها، وهو يعبر عن الطرق التي تحصل بها الشركات والمؤسسات على ما تحتاج إليه من أموال لقيامها أو لإزدهار نشاطها."<sup>4</sup>

- كما يمكن تعريفه أيضا أنه: " مجموعة الممارسات التي من شأنها الحصول على الأموال اللازمة من مصادر مختلفة ومناسبة والإستفادة من هذه الأصول بحيث تتحقق من جراء ذلك درجة عالية من الكفاءة في إستخدام هذه الأموال."<sup>5</sup>

وجاء في القاموس الاقتصادي عن معنى التمويل: "عند ما تريد منشأة زيادة طاقتها الإنتاجية أو إنتاج مادة جديدة أو إعادة تنظيم أجهزتها فإنها تضع برنامجا يعتمد على الناحيتين التاليتين:

- **ناحية مادية:** أي حصر الوسائل المادية الضرورية لإنجاز المشروع.

<sup>1</sup> - رابح خوني، رقية حساني، مرجع سابق، ص95

<sup>2</sup> - أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة 2008، ص24-25

<sup>3</sup> - بالحب عبد الحكيم: الوجيز المالي ومشكل التمويل في المؤسسة الاقتصادية العمومية الجزائرية، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة 1997، ص27

<sup>4</sup> - جبار محفوظ مريميت عديلة، بن يوب فاطمة، إستراتيجية اللامساواة كنموذج تمويلي معاصر <http://www.annabaa>

<sup>5</sup> - عبد القادر نحاس، التمويل والإستثمار، com، interfaceno، www

- **ناحية مالية:** تتضمن كلفة المشروع ومصدر الأموال الضرورية وكيفية إستعمالها فهذه الناحية هي التي تسمى بالتمويل. " 1

### المطلب الثاني: خصائص التمويل

يتميز التمويل بعدد من الخصائص نذكر أهمها فيمايلي: 2

- **جانب الأصول:** يعبر عن مجموع الأموال المستثمرة في المؤسسات ويبرز قدرة الشركة على تكوين الأموال، وهو بمثابة الضمان الأساسي المعبر عن المقابل النقدي للوفاء بحقوق دائني المؤسسة عند تصفيتها.

- **جانب الخصوم:** بنوعها الطويل والقصير الاجل وهي القيم النقدية واجبة السداد في مواعيد محددة وبمعدل فائدة يمثل تكلفة الحصول على هذه الأموال، لأنها مستحقات واجبة الدفع.

- تتأثر فعالية هيكل التمويل بمدى مساهمة مصادر التمويل الذاتية في تلبية الإحتياجات المالية للشركة كالاتي:

- الإعتدال المتزايد على التمويل غير الذاتي يؤدي إلى إختلال هيكل التمويل، مع أنه يساعد على تحقيق مستوى مقبول من الربحية، لذلك يجب تحقيق عائد على الأموال المستثمرة في أصول أكبر من الفوائد المدفوعة.

- الإعتدال على مصادر التمويل غير الذاتية لا يساعد على مستوى مرتفع من الربحية مع أنه يضمن الأمان المالي للمؤسسة.

- الإستفادة من مزايا الدفع المالي.

### المطلب الثالث: وظائف التمويل 3

إن بعض وظائف التمويل و مهامه تعتبر أساسية لجميع المؤسسات في الحصول على مواردها المالية وتوزيعها على الإستخدامات المختلفة ومراقبة تدفق الموارد المالية في عمليات المؤسسة سواء كانت مؤسسات حكومية أو تجارية وتتمثل الوظائف الأساسية في:

1- وضع خطط التمويل.

2- دراسة الحاجة المالية المرتبطة بنشاط المؤسسة وذلك لتحديد الوسائل المالية الضرورية لتغطية هذا النشاط.

1 - ميلود بن مسعود، معايير التمويل والإستثمار في البنوك الإسلامية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الإقتصاد الإسلامي، الأردن 2008، ص33

2 - جبار محفوظ، مريم عديلة، بن يوب فاطمة، مرجع سابق.

3 - برياط فاطمة، هاني نسيم، سياسات التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة لنيل شهادة الليسانس في علوم التسيير، تخصص محاسبة، بسكرة، 2005 ص 37

3- دراسة الإمكانيات المتوفرة أمام المؤسسة للحصول على الموارد المطلوبة بحيث تراعى فيه مختلف طرق التمويل ومن ثمة إستخدامها بشكل يؤدي إلى زيادة فعالية عمليات و إنجازات المؤسسة إلى حد أقصى و تحقيق أهدافها إلى جوانب الإنتاج و التوزيع و الأرباح.

4- إختيار أحسن طرق التمويل حيث تطور عادة في شكل مزيج بين مختلف مصادر التمويل من أموال خاصة أي التمويل المباشر وديون تختلف إستحقاقها الذي يحقق لها احسن مردود بتكاليف أقل.

#### المطلب الرابع: أهمية التمويل:

ترتبط أهمية التمويل بأهمية تكوين الطاقات الإنتاجية في توليد الزيادة المنشودة في الناتج الوطني كهدف مباشر للتنمية الإقتصادية، وتبرز هذه الأهمية بوضوح عندما نأخذ بالمفهوم الحديث الواسع لرأس المال على أنه لا يتضمن رأس المال المادي فقط بل يشمل رأس المال البشري أيضاً، وبالتالي فالطاقات الإنتاجية لا تقتصر على الآلات و المعدات و التجهيزات والمرافق فقط بل تشمل إصلاح الأراضي و تكوين الخبرات البشرية، ومن هنا تبرز الأهمية القصوى للموارد الحقيقية المطلوبة لتكوين الطاقة الإنتاجية و أهمية توفير الموارد التمويلية اللازمة على ضوء مفهوم التمويل فإن قيمة ما يتعين إنفاقه على تكوين الطاقة الإنتاجية الجديدة (قيمة الإستثمار الوطني) هي التي تحدد الموارد التمويلية المطلوبة و عليه فالعوامل التي تحكم الحجم الكلي للإنفاق هي التي تحدد الموارد التمويلية المطلوبة اللازمة على أن يأخذ في الإعتبار عند تقرير الإنفاق الإستثماري و الموارد التمويلية المطلوبة، أسعار المواد، السلع والخدمات اللازمة لإنتاج سلع وخدمات الإستثمار.<sup>1</sup>

و المؤسسات الدولية و المنظمات التابعة لها إستخدام دائم لجميع مواردها المالية، فهي تلجأ عند الحاجة إلى مصادر خارجية لسد حاجياتها سواء من عجز في الصندوق أو لتسديد الإلتزامات ومن هذا المنطق يمكن القول أن للتمويل أهمية كبيرة تتمثل في:

- تحرير الأموال أو الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها.
- يساعد على إنجاز مشاريع معطلة و أخرى جديدة والتي بها يزيد الدخل الوطني.
- يساهم في تحقيق أهداف المؤسسة من أجل إقتناء أو إستبدال المعدات.
- يعتبر التمويل كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي.
- يساهم في ربط الهيئات و المؤسسات المالية و التمويل الدولي.
- يحافظ على سيولة المؤسسة و حمايتها من خطر الإفلاس و التصفية (ويقصد بالسيولة توفير الأموال السائلة الكافية لمواجهة الإلتزامات المترتبة عليها عند إستحقاقها، أو هي القدرة على تحويل بعض الموجودات إلى نقد جاهز خلال فترة قصيرة دون خسائر كبيرة.

<sup>1</sup> - جبار محفوظ مريميت عديلة بن يوب فاطمة، مرجع سابق

ونظرا لأهمية التمويل فقراره يعتبر من القرارات الأساسية التي يجب أن تعنتي بها المؤسسة ذلك أنها المحدد لكفاءة متخذي القرارات المالية من خلال بحثهم عن مصادر التمويل اللازمة والموافقة لطبيعة المشروع الإستثماري المستهدف وإختيار أحسنها وإستخدامها إستخداما أمثلا لما يتناسب وتحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة وبدون مخاطر مما يساعد على بلوغ الأهداف المسطرة وأن قرار إختيار طرق التمويل يعتبر أساس السياسة المالية حيث يرتبط بهيكل رأس المال وتكلفته إذ يختار البديل الذي يكلف المؤسسة أقل ما يمكن<sup>1</sup>

### المبحث الثاني: مصادر التمويل

تختلف مصادر التمويل في المؤسسات الإقتصادية وفق عدة معايير من أجل توسيع نشاطاتها و المحافظة عليها، و تحقيق الهدف الرئيسي لها.

#### المطلب الأول: مصادر التمويل الذاتي وخصائصه:

الفرع الأول: مفهوم التمويل الذاتي وخصائصه: يمكن إعطاء تعاريف عدة للتمويل

- 1/ التمويل الذاتي: هو تمثيل الثروة التي بحوزة المؤسسة المالية.<sup>2</sup>
  - 2/ هو تحقيق الإستثمارات بفضل الموارد الداخلية للمؤسسة والتي عادة ما تكون الأرباح المحققة.
  - 3/ التمويل الذاتي: هو إعادة إستثمار الفائض المالي كله أو بعضه في أعمال المؤسسة، وبذلك تتفادى هذه الأخيرة زيادة رأس مالها سواء من أصحابها أو من الغير وهذا لأغراض التوسع في المؤسسة وما يترتب عن ذلك من مشاكل ومصاريف تثقل كاهل المؤسسة.<sup>3</sup>
  - 4/ هو عبارة عن مفهوم يبين القدرات الذاتية للمؤسسة على تمويل الإستثمارات التي تقوم بها.<sup>4</sup>
- خصائصه:** إن التمويل الذاتي الفعال يرتبط بالعديد من الظروف الداخلية والخارجية التي لها علاقات مباشرة بالمؤسسة في حد ذاتها أو بظروف السوق التمويلية.
- أ- **الظروف المتعلقة بالمؤسسة (الظروف الداخلية):** إن إعتماد المؤسسة على التمويل الذاتي ونجاعة دوره في تمويلها يجب أن تتوفر لديها الأموال النقدية السائلة بإستمرار وبالقدر اللازم والكافي لتحقيق الإشباع للمتطلبات الإستثمارية، الذي يتوقف بدوره على مقدار الحجم المادي للمؤسسة أي طاقتها الإنتاجية ويتوقف أيضا على الأشكال السوقية للمؤسسة، هل هي مؤسسة إحتكارية، شبه إحتكارية أو مؤسسة منافسة فنجد أن المؤسسات الإقتصادية صغيرة الحجم والتي تعمل في نطاق المنافسة الكاملة لا تستطيع أن تزيد من إنتاجيتها أو أسعارها بالقدر اللازم لزيادة المصدر الأساسي للتمويل الذاتي وهذا أنها لا تستطيع أن تستفيد من مزايا الإنتاج الكبير بما يتضمنه ذلك من توفير النفقات وإستعمال التكنولوجيا المتقدمة.

<sup>1</sup> - رابح خوني، رقية حساني، مرجع سابق، ص96-97

<sup>2</sup> - أحمد بوراس: أسواق رؤس الأموال، مطبوعات جامعة منتوري قسنطينة 2002، 2003 ص3

<sup>3</sup> - محمد عبد العزيز عبد الكريم: الإدارة المالية والتخطيط المالي، كتاب 30، مكتبة عين شمس، مصر 1995 ص96

<sup>4</sup> - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الطبعة الأولى، ديوان المطبوعات الجامعية 2001، ص 151

بالإضافة إلا أن الأوضاع الإحتكارية وشبه الإحتكارية للمؤسسة سوف تمكنها من توزيع منتجاتها بالأسعار التي تريدها وبالكمية التي تود تسويقها، هذه كلها عوامل تساعد على زيادة معدلات الأرباح التي لها الأثر على التمويل الذاتي.

**ب- الظروف المتعلقة بالسوق التمويلية (ظروف خارجية):** إن السوق التمويلية أو السوق المالية تتكون من السوق النقدية وسوق رأس المال، فالسوق الأولى هي السوق التي تتعامل بالإئتمان قصير الأجل ويكون أقل من سنة، أما السوق الثانية فهي تلك السوق التي تتعامل بالإئتمان طويل الأجل. ويرتبط التمويل الذاتي بطريقة مباشرة بالظروف السائدة في السوق النقدية وسوق رأس المال وبمدى مرونة هذه الأسواق وقدرتها على تجميع الإذخارات وتقسيمها وإستعمالها وتوظيفها توظيفا إستثماريا أمثل، ومن الملاحظ وجود إرتباط طردي بين التمويل الذاتي وبين نقصان الإذخارات وعدم توافرها بالكمية اللازمة.


### الفرع الثاني: أنواع التمويل الذاتي ومكوناته:

**1/ انواعه:** وهناك نوعين من التمويل الذاتي هما:

\* **تمويل ذاتي خاص بالمحافظة على مستوى النشاط:** وهو عبارة عن التمويل الذاتي الذي هدفه المحافظة على الطاقة الإنتاجية للمؤسسة، حيث أن المؤسسة تخصص أموالها لتحقيق الأهداف المسطرة، لا أكثر ويتكون عموما من الإهلاكات.

\* **التمويل الخاص بالتوسع:** في بعض الأحيان نجد أن التمويل الذاتي يفوق الإنخفاض الذي يحدث في عناصر الأصول، وفي هذه الحالة تلجأ المؤسسة إلى إستعمال ذلك الفائض في شراء إستثمارات جديدة أو زيادة مخزونها أوحتى زيادة رأس مالها، ومنه فإن هذا النوع من التمويل الذاتي يسمى بالتمويل الذاتي الخاص بالتوسع، والذي يتشكل من الأرباح بعد إقتطاع الضريبة والتوزيع.<sup>1</sup>

### شكل 1-2 استخدامات التمويل الذاتي



**المصدر :** سمير محمد عبد العزيز: التمويل وإصلاح خلل الهياكل المالية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفتية 1997، ص55

<sup>1</sup> - سمير محمد عبد العزيز، التمويل وإصلاح خلل الهياكل المالية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفتية 1997، ص55

## (2) أهم مكونات التمويل الذاتي: يتكون التمويل الذاتي أساساً من:

- الأرباح المحتجزة.
- مخصصات الإهلاك المقتطعة سنوياً.
- المؤونات التي زال الخطر الذي أنشأت من أجله وفيما يلي شرح لكل عنصر من هذه العناصر:
- \* الأرباح المحتجزة: إن تحقيق الربح هو أحد الأهداف الأساسية والضرورية لجل المؤسسات وهذا الربح تقوم المؤسسة بتجزئته إلى عدة أقسام فمنه ما يذهب إلى المساهمين ليوزع عليهم ومنه ما يحتفظ به و يسمى هذا الأخير بالأرباح المحتجزة أو المحجوزة<sup>1</sup>
- والأرباح المحجوزة هي عبارة عن ذلك الجزء من الفائض القابل للتوزيع والذي حققته الشركة من ممارسة نشاطاتها في السنة الجارية أو في السنوات السابقة.
- وهي عبارة عن الجزء من حقوق الملكية الذي تستمده الشركة من ممارسة عملياتها المربحة ويتمثل في المتبقى من الأرباح العامة بعد تجنب الإحتياجات المختلفة والتوزيعات المقررة.<sup>2</sup>
- وتمثل الأرباح المحتجزة أحد مصادر التمويل الذاتي للمؤسسة، بدلا من توزيع كل الفائض المحقق على المساهمين تقوم بتجنيب جزء من ذلك الفائض في عدة حسابات مستقبلية يطلق عليها اسم الإحتياطي.
- وسياسة توزيع الأرباح هي التي تحدد الجزء من الأرباح الذي يوزع على الملاك وأيضا الجزء الذي يحتجز، وعند تخطيط سياسة توزيع الأرباح على المؤسسة أن تأخذ بعين الإعتبار مصالح المؤسسة من جهة ومصالح المساهمين من جهة أخرى.
- ويقصد بسياسة توزيع الأرباح قرار تحديد الجزء من الأرباح الذي يوزع على الملاك والجزء الذي يحتجز، ويتوقف لجوء المؤسسة إلى التوزيع والإحتفاظ بالأرباح على مجموعة من العوامل تتمثل فيمايلي:<sup>3</sup>
- \* 1- القواعد القانونية: والتي تختلف من بلد إلى آخر، إلا أنها تتفق في بعض الشروط منها:
- عدم إجراء توزيعات إلا على الأرباح الفعلية التي حققتها المؤسسة دون المساس برأس المال.
- عدم جواز توزيع الأرباح في حالات العجز المالي.
- الحاجة المتزايدة لرأس المال العامل وهذا في حالة تمتع المؤسسة بنمو معتبر في الجانب المادي وتضخم رقم أعمالها.
- بالإضافة على بعض القوانين الأخرى التي تحدد الحد الأدنى والحد الأقصى للأرباح الموزعة.

<sup>1</sup> - سمير محمد عبد العزيز، إقتصاديات الإستثمار، التمويل، التحليل المالي، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، جامعة الإسكندرية 1986، ص180

<sup>2</sup> - محمد صالح الحناوي، أدوات التحليل والتخطيط في الإدارة المالية، دار الجامعة المصرية، الإسكندرية، ص46

<sup>3</sup> - سمير محمد عبد العزيز، إقتصاديات الإستثمار، التمويل، التحليل المالي، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، جامعة الإسكندرية 1986، ص180

\*2- الحاجة إلى سداد الديون، وهذا يكون عند حلول إستحقاق هذه الديون والتي تحصلت عليها المؤسسة من أجل توسيع نشاطها.

\*3- الوضع الإقتصادي العام: إن الاوضاع الإقتصادية المقبولة للمؤسسة عادة ما تدفع بها للإحتفاظ بمعظم أرباحها المحققة حتى تتمكن من مواجهة أي حالة طارئة في المستقبل.

\*4- عمر المؤسسة: فالمؤسسة حديثة النشأة تعتمد إلى إحتجاز قدر كبير من الأرباح لتعيد إستثمارها من أجل توسيع نشاطها وتميمته.

\*5- طبيعة نشاط المؤسسة: فإذا كانت الأرباح غير مستقرة كما هو الحال بالنسبة للصناعات الكمالية فإن سياسة إحتجاز الأرباح هي الأولى، وهذا حتى يتوفر للمؤسسة ما يكفيها من الأموال في الظروف الصعبة.

\*6- القيود في عقود الديون: إن عقود الديون طويلة الاجل غالبا ما تحد من حرية المؤسسة في توزيع الأرباح وهذا بهدف حماية الدائنين، مثلا أن تنص هذه العقود على عدم توزيع الأرباح التي تحققت بعد عقد الدين.

\*7- الموقف الضريبي لأصحاب الأسهم: إن الموقف الضريبي لأصحاب الأسهم يؤثر على سياسة توزيع الأرباح وهذا في حالة كون المؤسسة مملوكة من طرف عدد قليل من المساهمين الخاضعين لشرائح ضريبية مقترحة يفضلون حجز الأرباح من أجل إعادة إستثمارها بدلا من الحصول على أرباح قليلة بعد إقتطاع الضرائب منها إضافة إلى ما سبق لا يجب على المؤسسة أن تحتجز أرباحها ما لم يكن العائد المتوقع من إستثمارها على الأقل مساويا لمعدل العائد على الإستثمار في فرص بديلة متاحة لمالكي المؤسسة.

- الأرباح المحتجزة تقلل من درجة الخطر وهذا لكونها تزيد من سيولة المؤسسة وتقلل تكلفة الديون

- تزيد من قدرة المؤسسة في الحصول على قروض جديدة.

- تشجع على زيادة التوسع والنمو والقيام بالإستثمارات.

ويمكن أن نستنتج مما سبق أنه من بين أهم العوامل التي تعود إلى إحتجاز الأرباح هو تجنب التمويل لمشروعات المؤسسة لأن هذه من أسهل الوسائل للحصول على الأموال اللازمة لتمويل الزيادة في الأصول المختلفة بدلا من إصدار أسهم وسندات.

### \* حصص الإهلاك:

1- تعريف الإهلاك: يعرف الإهلاك على أنه التسجيل المحاسبي للخسارة التي تتعرض لها

الإستثمارات التي تنقص قيمتها مع الزمن بهدف إظهارها بالميزانية بقيمتها الصافية<sup>1</sup>

- يعرف الإهلاك: بأنه طريقة لتوزيع التكاليف حيث توزع تكلفة الإستثمار القابل للإهلاك على

دورات مدة حياته.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - أحمد بن فليس، المحاسبة المعقدة وأعمال نهاية السنة المالية، مطبوعات جامعة منتوري قسنطينة 2000، ص10

- كما يعرف على أنه مصروف لا يستخدم أموال الحاضر، وإن كان يترتب عليه خصم جزء من الإيرادات و إحتجازه لفترة إلى أن يحين وقت إحلال الأصول التي يخصم لحسابها أقساط الإهلاك<sup>2</sup>

- وهو التعبير المحاسبي للخسارة التي تلحق بقيمة الإستثمارات التي تنفذ نتيجة لمرور الزمن وتسمح بإعادة تكوين الأصول المستثمرة.<sup>3</sup>

**2- كيفية التمويل عن طريق الإهلاك:** ومن هذا يمكن أن نقول بأن الإهلاك عبارة عن مقياس للنقص الذي يحدث لقيمة الأصل الثابت عبر الزمن.

ويعوض الإهلاك نقص القيمة الناشئة عن الإستعمال لحجزه جزء من الأرباح يعادل هذا النقص بحيث يبقى رأس المال ثابتا بقيمته الأصلية لعدم توزيع أرباح وهمية وكذلك يخصص الإهلاك لمواجهة خسائر واقعة ويسجل قبل الوصول إلى نتيجة الدورة.

**3- أنواع الإهلاك:** هناك قسمين للإهلاك.

- **الإهلاك المادي:** وهو الإهلاك الناتج عن تلف الممتلكات والتأثر أو الصدأ أو العف و ينتج عن ذلك عجز الممتلكات من المبادرة على تأدية أعمالها.

- **الإهلاك الوظيفي:** ينتج هذا النوع من الإهلاك بسبب عجز الأصول أو الممتلكات عن المثابرة في أداء أعمالها من جراء التغيير في الطلب عليها أي أن الأصول لا تواكب التطور التكنولوجي.<sup>4</sup>

ويمكن حساب الإهلاك بطرق مختلفة كل واحدة تهدف إلى أن داخل المؤسسة ومن هذه الطرق نجد:

- الإهلاك الثابت (الخطي)

- الإهلاك المتزايد

- الإهلاك المتغير

وتعتبر الطريقتين الأوليتين الأكثر شيوعا وإعتادا في الجزائر ولذلك سوف نقوم بالتكلم قليلا فنقول:

- **طريقة الإهلاك الثابت:** هو عبارة عن توزيع تكلفة الإستثمار على عدة سنوات وكل سنة تتحمل جزء متساوي القسط من السنوات الأخرى، ومع إستبعاد قيمة البقايا المختلفة في نهاية حياته الإنتاجية، وقد إستعملت هذه الطريقة في الجزائر منذ ظهور المخطط المحاسبي الوطني إلى غاية 1988، ويحسب بالطريقة التالية:

- **طريقة الإهلاك المتناقص:** يحسب قسط الإهلاك حسب هذه الطريقة على القيمة المحاسبية للإستثمار وليس على القيمة الأصلية، وهذا إنطلاقا من تطبيق معدل الإهلاك الذي نحصل عليه عن

<sup>1</sup> - دا محمد بن فليس: نفس المرجع السابق ص10

<sup>2</sup> - منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، الجزء الثاني، منشأة المعارف، الإسكندرية 1998 ص82

<sup>3</sup> - إبراهيم الأعمش، أسس المحاسبة العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر طبعة 1999، ص237

<sup>4</sup> - د/ أحمد بن فليس، مرجع سبق ذكره

طريق معدل الإهلاك بطريقة القسط الثابت المرافق لمدة إستعمال الإستثمار وذلك لضرب هذا المعدل في أحد المعاملات التالية:

- عندما تكون مدة الإستعمال بين 3 إلى 4 سنوات
- عندما تكون مدة الإستعمال بين 5 إلى 6 سنوات
- عندما تكون مدة الإستعمال أكثر من 6 سنوات

وحسب هذه الطريقة فإن قسط الإهلاك يتناقص كلما إقترنا من نهاية مدة حياة الإستثمار، إذن وكما رأينا فإن مخصصات الإهلاك المقطعة سنويا تعتبر مصدرا من مصادر التمويل الذاتي للمؤسسة، الذي يساعدها على تجديد إستثمارها للمحافظة على قدرتها الإنتاجية.<sup>1</sup>

#### 4- العوامل المؤثرة على إختيار طريقة الإهلاك:

بما أن الإهلاك هو مصدر من مصادر التمويل الذاتي فإن المؤسسة تلجأ إلى إختيار طريقة إهلاك تتناسب مع طبيعة الأهداف الموجودة من مخصصات الإهلاك حيث تتأثر عملية الإختيار بعدة عوامل - الأثر الضريبي: على المؤسسة إختيار الطريقة التي توفر لها أكبر حجم التدفقات النقدية الصافية لذلك فإن أفضل سياسة للإهلاك في هذه الحالة هي طريقة الإهلاك المتناقص الذي يعمل على تخفيض الوعاء الضريبي وبالتالي زيادة القدرة التمويلية للمؤسسة.

- التضخم النقدي: أن إرتفاع قيمة النقود والإرتفاع المتزايد للإسعار الذي يؤدي إلى عدم قدرة مخصصات الإهلاك على تجديد القدرة الإنتاجية للمؤسسة، وكذلك تدهور قيمة رأس مالها يلزم المؤسسة القيام بما يلي:

- إعادة تقديم الاصول الثابتة عن طريق زيادة بما يعادل سنة التضخم ولهذا يطبق الإهلاك على أساس القيمة الحقيقية بدلا من القيمة النقدية (ثمن الشراء).

- إختيار طريقة الإهلاك المتناقص وذلك للإسترداد الأصول بأقصى سرعة ممكنة لتجنب أثر التمويل.

- التقدم التكنولوجي: إن التقدم التكنولوجي أو التنشي يزيد من شدة المنافسة بين المؤسسات التي تستخدم التقنيات الحديثة لكي تستطيع المؤسسة منافسة المؤسسات الأخرى يجب عليها أن تستخدم وصولها بما يتماشى والتقنيات الحديثة وذلك بإستعمال طريقة الإهلاك المتناقص التي تمكنها من إسترداد

رأس مالها المستثمر بأقصى سرعة ممكنة و إستبداله بما يتماشى مع ظروف السوق وتطوراته.

- تحديد مدة الحياة الإنتاجية للأصل، إن التحديد الصحيح للعمل الإنتاجي للإستثمار يلعب دورا هاما في تحديد مخصصات الإهلاك الحقيقية الواجب إقتطاعها سنويا كما يجب تحديد القيمة الباقية للإستثمار بعد إنتهاء فترة الإهلاك.

<sup>1</sup> - منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره.

- سياسة النمو في المؤسسة: إن تحديد معدلات النمو لسنوات قادمة تؤثر على حجم ومخصصات الإهلاك الواجب إقتطاعها أي تؤثر على طريقة الإهلاك المعتمدة.

**أهمية حساب الإهلاكات:** إن حساب الإهلاك ضروري للأسباب التالية:<sup>1</sup>

- المحافظة على رأس مال المؤسسة وذلك الأصل الثابت في نهاية حياته الإنتاجية غير صالحة ولهذا فإنه ينبغي على المؤسسة أن تحجز من أرباحها السنوية جزء لمقابلة هذا النقص.
- تحديد التكاليف وتحميلها لوحدات الإنتاج بما في ذلك الإهلاكات حيث أن تجاهله يؤدي إلى تقييم المنتجات بتكلفة أقل.

**\* المؤونات:** المؤونات أموال تقتطع من الأرباح لمواجهة الخسائر أو الأخطار المحتمل وقوعها في المستقبل فحسب المخطط المحاسبي الوطني فإن المؤونات توجد لمواجهة حدوث حدث أو خطر محتمل بأشرطة المؤسسة كما نصت المادة 718 من القانون التجاري الجزائري على أنه... " حتى وفي غياب أو عدم كفاية الأرباح يجب القيام بالإهلاكات والمؤونات اللازمة حتى تكون الميزانية مطابقة للواقع " وتطبيقا لمبدأ الحيطة والحذر تقوم المؤسسات بتكوين مخصصات تتمثل في قيمة المخزون والحقوق ومؤونات الأخطار والتكاليف ومن بين الحالات التي تقوم المؤسسة فيها بتكوين المؤونات والمخصصات هي حالة إحتمال أو ترقب حدوث أخطار محدقة بالمؤسسة مما يترتب عنها تكاليف باهضة عند وقوعها.<sup>2</sup>

وتوجد عدة أنواع للمؤونات منها ما يلي:

**\* 1- مؤونة الأعباء والخسارة:** يظهر هذا النوع في آخر دورة للإستغلال وتخصص المؤسسة هذه المؤونة لمواجهة حوادث متوقعة أو محتملة الوقوع خلال السنة، ومن بين هاته الخسائر والأعباء، خسائر القضايا والمنازعات، الضمانات الممنوحة، الغرامات المالية.

**\* 2- مؤونة الأعباء الموزعة على عدة سنوات:** وهي التكاليف أو المصاريف التي لا يمكن تحميلها في دورة واحدة نظرا لطبيعتها والمبالغ المطلوبة لتنفيذها مثل ترميم أشغال الإصلاحات الكبرى.

**\* 3- مؤونة التقاعد الإجبارية للأشخاص المشتغلين:** تحدد في المؤسسات المساهمة التي توفر للمساهمين حق التقاعد الإجباري على المؤسسة بينما لا يظهر هذا الحساب في حالة المؤسسات التي توفر التقاعد لعماله بواسطة الهيئات المختصة.

**\* 4- مؤونة تدني قيمة عناصر الأصول:**

- مؤونة تدني قيمة المخزون: وتكون في حالة القيمة السوقية للمخزون بتاريخ الجرد أقل من تكلفة الشراء أو الإنتاج حيث تكون مؤونة بقيمة الفرق بين القيمة السوقية وتكلفة الشراء والإنتاج.

<sup>1</sup> - محمد الناشر، الإدارة المالية، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، حلب، 1979 ص238-239

<sup>2</sup> - أحمد بن فليس، المحاسبة المعقدة، مرجع سبق ذكره، ص10

-**مؤونة تدني قيمة العملاء:** حيث تكون المؤونة الخاصة لمواجهة العملاء المشكوك في تحصيل ديونهم بصفة عامة تعتبر هذه المؤونات ليس مصدر تحويل دائم مثل رأس المال الإجتماعي لأنها لا يمكن أن تكون في حالة التنبؤ ببعض التكاليف والخسائر غير متوقعة ومادام أنها تخفض من النتيجة فهذا يؤدي إلى تخفيض قيمة الضرائب ولكن في حالة خسارة فإن تشكيل المؤونة ما هو إلا تضخيم للخسائر فقط لذلك لا تعتبر المؤونات مصدر تمويل دائم.

\* **الإحتياطيات:** الإحتياطيات عن الأموال التي جمعت من طرف المؤسسة وهي جزء من الأرباح المحققة والغير موزعة أي أن الإحتياطيات يتم تكوينها من الأرباح المحتجزة حيث عرفت على أنها الإحتياطيات مهما كان نوعها إنما هي عبارة عن أرباح صافية قابلة للتوزيع.

ولكنها حجت في حساب إحتياطي خاص لذلك فهي تعتبر حقا من حقوق أصحاب المشروع.<sup>1</sup>

\* **1- أنواع الإحتياطيات:** تجزئ الإحتياطيات حسب المخطط المحاسبي الوطني إلى عدة أنواع أبرزها مايلي:

**الإحتياطيات القانونية:** وهي إحتياطيات إجبارية حددها المشروع وفقا للمادة 721 من القانون التجاري الجزائري: " يجب على الشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الأسهم أن يكون لها إحتياطي حيث تقتطع 05% سنويا وهذا بعد التخفيض خسائر السنوات الماضية ولا يكون هذا الإحتياطي إجبار إذ بلغ 10% من الأموال الخاصة (رأس مال الشركة).

**الإحتياطيات النظامية:** يتم إنشاؤها طبقا للنظام الأساسي للشركة وذلك بتعيين أو تخصيص نسبة معينة من الأرباح السنوية لأغراض معينة ينص عليها النظام الأساسي ولايمكن للشركة العدول عن تكوينية أو إستخدامه في غير الأغراض المخصصة له إلا بقرار من الجمعية العامة.<sup>2</sup>

**الإحتياطيات التعاقدية:** يتم تكوين الإحتياطيات التعاقدية في أي مؤسسة وذلك للعقد المبرم بينهما وبين الغير مثل العقود التي تبرمها المؤسسة مع الموردين أو الدائنين حيث تمثل الإحتياطيات التعاقدية مبالغ الإحتياطيات المشكلة وفقا لبنود عقود أخرى غير النظام الأساسي بالمؤسسة.

- **الإحتياطيات الإختيارية:** يقترح هذا من قبل مجلس الإدارة على الجمعية العامة للمساهمين مع توزيع أرباح الدورة حيث أن هذا النوع لا يكون تعاقدية ولا قانونية ولا نظامية.

### الفرع الثالث: تقييم التمويل الذاتي

ينطوي التمويل الذاتي على العديد من المزايا والعيوب من أهمها ما يلي:

**1- مزايا التمويل الذاتي:** من أهم المزايا التي يتميز بها التمويل الذاتي ما يلي:

- يعتبر التمويل الذاتي المصدر الأول والوسيلة المستخدمة لتكوين رأس المال بأقل تكلفة ممكنة.

<sup>1</sup> - خيرت ضيف و أحمد شحاتة، تطور الفكر المحاسبي، دار النهضة العربية بيروت 1985 ص220

<sup>2</sup> - سمير محمد عبد العزي، التمويل وإصلاح الهياكل المالية، دار النهضة بيروت 1985 ص66

- إن زيادة رأس مال المؤسسة عن طريق الإكتتاب العام أو طرح الأسهم للبيع قد يؤثر سلباً على مركز إتخاذ القرار في تلك المؤسسة ويسلب بعض المساهمين حق التدخل في إدارة المشروع. وبالتالي فهم يفضلون عدم توزيع أرباحهم لعدة سنوات على أن يفقدوا السيطرة على هذه المؤسسة.
- الإحتفاظ بالأرباح يعفي المؤسسة والمساهمين من خضوع أرباحهم الموزعة لضريبة على الأرباح التجارية كما يعفيهم أيضاً من خضوع ما يتقاضاه المساهم.
- لضريبة القيم المنقولة وكذلك تكاليف زيادة رأس المال وإصدار الأسهم.
- إنخفاض تكاليف المؤسسة عن طريق الإحتفاظ بالأرباح دون توزيعها ومن ثم تجنب الإقتراض والذي يكلف المؤسسة عادة أعباء كبيرة.

## 2- عيوب التمويل الذاتي:

- رغم المزايا التي يتمتع بها التمويل الذاتي إلا أنه لا يخلو من العيوب والأخطار والتي نجدها في ما يلي:
- إقتطاع أقساط إهلاك مرتفعة خاصة في السنوات الأولى قد يزيد من تكلفة السلع والمنتجات وبالتالي إنخفاض قيمتها في السوق.
- حرمان أصحاب الحقوق من أرباح حققتها المؤسسة.

## المطلب الثاني: مصادر التمويل الخارجي

### الفرع الأول: مصادر تمويل القصير الأجل (أقل من سنة):

- لقد شهد التمويل قصير الأجل عدة تعاريف مختلفة ومتعددة، فهناك من يقصد تلك الأموال التي يمكن رصدها من أجل مواجهة النفقات التي تتعلق بالتشغيل الجاري للطاقات الإنتاجية للمؤسسة.<sup>1</sup>
- يرى التمويل قصير الأجل مجموعة القروض التي تستخدمها المنشأة أو المؤسسة من أجل تمويل إحتياجاتها المؤقتة في الأصول المتداولة.<sup>2</sup>

\*أنواع التمويل قصير الأجل: يتكون التمويل قصير الأجل من:

- \* **الإئتمان التجاري:** وهو ذلك الإئتمان الناشئ عن العمليات الجارية التي تقوم بها المؤسسة والمتمثل في الفترة الفاصلة بين تاريخ شراء البضاعة أو المواد الأولية وبين تاريخ تسديد قيمة هذه المشتريات حيث يتسنى للمؤسسة خلال هذه الفترة من الإستفادة من تلك الأموال التي إحتفظت بها خاصة إذا لم يترتب عن ذلك تكلفة.

أسباب إستخدامه: إن أسباب الإستخدام الإئتمان التجاري هي:

<sup>1</sup> - أحمد بوراس مرجع سبق ذكره في ص3

<sup>2</sup> - نفس المرجع السابق ص4

**التكلفة:** إذا حصلت المؤسسة على الخصم التجاري دون النظر إلى موعد الدفع، فإن هذا الإئتمان يصبح بدون تكلفة ومرغوب في استخدامه وعلى المدين أن يستعمل الإئتمان الممنوح له في أقصى حد ممكن.

**المصدر الوحيد المتاح:** فعندما تكون المؤسسة حديثة التأسيس وصغيرة الحجم يصعب عليها الحصول على الإئتمان القصير الأجل من المؤسسات المالية ويصبح المصدر الوحيد المتاح لديها هو الإئتمان التجاري حيث تكون المؤسسة التجارية أكثر استعدادا لتحمل الأخطار من المؤسسات المالية. وهذا على تطوير التعامل المستقبلي مع هذه المؤسسة والإحتفاظ بها كعملاء.

**السهولة:** لكن لا يستلزم الإئتمان التجاري إجراءات معقدة كذلك التي يستلزمها الإئتمان المصرفي كما لا توجد حدود دقيقة لما يمكن منحه.

**المرونة:** يمكن استخدام الإئتمان التجاري عند الحاجة إليه ففي حالة التوسع في المبيعات بإستطاعة المؤسسة أن تزيد في هذا الإئتمان بزيادة الكميات من البضاعة التي تورد من قبل المورد. إضافة إلى ذلك هناك مرونة في الوفاء بهذه الإلتزامات حيث يتساهل في تأجيل التحصيل إذا كان المدين يمر بأزمة سيولة عابرة.

**الإئتمان المصرفي:** يقصد به تلك القروض قصيرة الأجل التي تحصل عليها المؤسسة من البنوك (أقل من سنة).<sup>1</sup>

أو هو تلك القروض قصيرة الأجل التي تحصل عليها المنظمة (المؤسسة) من البنوك. ويأتي هذا النوع من الإئتمان في المرتبة الثانية بعد الإئتمان التجاري وذلك من حيث درجة اعتماد المنشأة عليه كمصدر قصير الأجل.<sup>2</sup>

\* **أسس منح الإئتمان المصرفي:** بما أن البنوك التجارية تقوم بمنح القروض من ودائع الأفراد لديها وهي بذلك تقوم بإقتراض أموال لا تملكها للغير، وعليه يجب المحافظة عليها لأنها تعتبر كأمانة وتقوم بإتخاذ هذه القرارات بعد الوقوف على العناصر التالية:

- **مبلغ القرض:** يقع ضمن إهتمام البنك التجاري التأكد من كفاية مبلغ القرض للغرض الذي يطلبه العميل فهي تفضل أن يكون مبلغ القرض المطلوب من أي عميل كافيا لمواجهة إحتياجاته حتى لا تفاجئ بمزيد من الطلبات للإقتراض.

- **مدة القرض:** إنه بحكم تركيبية مواد البنوك التجارية فإنها تقوم عموما بمنح قروض قصيرة الأجل، ولكن هذا لا يعني أنها في بعض الأحيان وفي حالات قليلة جدا تقوم بمنح قروض متوسطة وطويلة الأجل.

<sup>1</sup> منير إبراهيم هندي (مرجع سبق ذكره) ص08

<sup>2</sup> رياض محمد النحات و آخرون، الإدارة المالية والبيئة المعاصرة، المكتبة العصرية المنصورة مصدر 200 ص164

- **مصادر الوفاء:** يعتبر البنك المقرض دائماً قبل الموافقة على منح القروض، على التأكد من وجود مصدر وفاء مؤكدة لدى المقرض، وإذا كان القرض سيسدد في نهاية الدورة التجارية يجرى التأكد من قدرة المقرض على إتمام الدور بنجاح.

- **سمعة المقرض:** تستند قدرة المقرض على تسديد القرض إلى معيار كمي يمكن قياسه فإن رغبته في التسديد تعتمد على أمور غير مثل: سمعة المقرض وإستقامته في التعامل مع البنك، ولهذه الأمور أهمية لا تقل عن أهمية القدرة على التسديد.

- **قدرة المقرض الإدارية والفنية:** وهي تعطي إطمئنان على حسن إدارة المشروع الممول ونجاحه الأمر الذي ينعكس إيجاباً على قدرة المقرض على التسديد.

- **الضمانات:** لاتمنح البنوك تسهيلات من أجل الضمانات بل تمنح القروض بعد التأكد من قدرة المقرض على التسديد من مصادر معروفة خلال مدة معقولة وتتصف الضمانات المقبولة لدى البنوك بما يلي:

سهولة التسويق - سهولة التقدير - إستقرار القابلية - عدم القابلية للتلف.  
ولكن هذا لا ينفي في بعض الاحيان تطلب البنوك من العميل ضمانات.

### الفرع الثاني: التمويل بالمصادر المتوسطة الأجل

يقصد بالتمويل متوسط الأجل تلك الأموال التي تحصل عليها المؤسسة من باقي المتعاملين الإقتصاديين سواء في صورة أموال نقدية أو أصول والتي عادة ما تكون مدة إستحقاقها تتراوح بين 2 و 5 سنوات وفي مراجع أخرى 7 سنوات.<sup>1</sup>

ويمكن تقسيم التمويل المتوسط الأجل إلى:

**1- قروض مصرفية متوسطة الأجل:** حيث أنها تستخدم لتمويل الإحتياجات الدائمة من الأموال أي الأصول الثابتة وجزء من الأصول المتداولة، فقد أصبحت البنوك التجارية تلعب دوراً كبيراً في التمويل المتوسط الأجل بعد ما كانت تقتصد على التمويل قصير الأجل وعادة يستخدم في:

- فتح وحدات إنتاجية جديدة.

- إدخال تكنولوجيا جديدة.

- تمويل عمليات شراء المعدات والتجهيزات أو إعادة تجديدها.

ومن أهم ما يميز هذا النوع من القروض:

- مدة هذا القرض تتراوح بين السنة إلى 7 سنوات.

- هذا القرض يتم بموجب عقود رسمية يحدد فيها معدل فائدة قيمة القرض والضمانات وطريقة التسديد ومدة القرض.

**2- مشاركة الأجزاء في نتائج التوسع:**

<sup>1</sup> أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره ص07

تقوم بعض المؤسسات في بعض الأحيان بإدخال مستخدميها كشركاء لتمويل الإستثمارات التوسيعية داخل المؤسسة، وهذا إذا كان عدد المستخدمين يفوق مائة عامل، حيث تقوم المؤسسة بإقطاع مخصصات من أرباح المستخدمين ويكون هذا التخصيص سنوي، وتحجز مشاركة الأجزاء لمدة 5 سنوات في المؤسسة بمعدل فائدة ثابت يحدد في إتفاقيات المشاركة كما يمكن وضع رأس المال العامل المكون من مساهمة الأجراء في صناديق الأجور التي تستخدم كرأس مال مشترك لتوظيف في تمويل إحتياجات المؤسسة.

### الفرع الثالث: التمويل الطويل الأجل

غالبا ما يحدث وأن تكون المؤسسة في حاجة إلى أموال من أجل توسيع نشاطها أو إقامة إستثمارات جديدة، هذه الإستخدامات غالبا ما تكون في حاجة إلى أموال كثيرة ولمدة طويلة نسبيا، وبالتالي فمصادرها الذاتية عادة ما تكون غير كافية لتلبية متطلباتها الإستثمارية وهذا ما يدفعها إلى اللجوء إلى المصادر الخارجية ومن ثم التمويل طويل الأجل.

#### **(1) الأسهم كمصدر للتمويل:**

أ/ **الأسهم العادية:** يعرف السهم العادي على أنه وثيقة ذات قيمة إسمية واحدة تطرح للإكتتاب العام، قابلة للتداول وغير قابلة للتجزئة.<sup>1</sup>

- **الأسهم العادية:** وهي عبارة عن أوراق مالية طويلة الأجل (أبدية طالما الشركة مستمرة)، تمثل مستند ملكية، له قيمة إسمية، وقيمة دفترية، وقيمة سوقية، كذلك قيمة تصفوية.

\* **مزايا الأسهم العادية:** يفضل المستثمرون التمويل عن طريق هذا المصدر لأنه يحقق لهم معدل عائد أفضل ويعتبر هذا مصدر وقاية من أثر التضخم في بعض الإستثمارات.

- إن الزيادة في التمويل عن طريق هذا المصدر تؤدي إلى الزيادة في مقدرة الشركة على الإقتراض.

- نجد أن الضريبة على الأرباح الرأسمالية من بين الأسهم العادية أقل من معدل الفائدة على القروض.

- إن لهذا المصدر تاريخ إستحقاق غير محدد.

- لاتوجد لأي إلتزامات أو أعباء ثابتة على الشركة مثل الفوائد في حالة التمويل عن طريق القروض.

\* **عيوب الأسهم العادية:** هناك نوعين:

- **من وجهة نظر الشركة:** - إذا كانت الشركة تعتمد على التمويل بالملكية بدرجات عالية أو تستخدم

المديونية بنسبة صغيرة مما يعني أن التكلفة المرجحة المتوسطة للأموال تكون كبيرة مما هو متوقع.

- لا تخصم التوزيعات من الضريبة أي لا تحصل على أي إعفاءات ضريبية.

- تكلفة إصدار الأسهم الجديدة أعلى من تكلفة الإقتراض.

<sup>1</sup> حسين علي خربوش، وآخرون، الإستثمار والتمويل بين النظرية والتطبيق، دار زهران للنشر والتوزيع 1999 ص146

**من وجهة النظر الإجتماعية:** يفضل البعض هذا النوع من التمويل لأن الشركة في هذه الحالة أقل تعرضا لإعادة التنظيم أو الإفلاس بسبب الأعباء الثابتة المترتبة على استخدام القروض. **الأسهم الممتازة:** وجد هذا النوع في القرن التاسع عشر لتشجيع المستثمرين من أجل الإستثمار في السكك الحديدية الأمريكية.

ويمكن تعريف السهم الممتاز على أنه ورقة مالية تجمع بين سمات السهم العادي والسند له أيضا قيمة إسمية، قيمة دفترية وقيمة سوقية، وذلك شأن السهم العادي.<sup>1</sup>

- وإن الأسهم الممتاز يمكن أن توجد في أشكال و أنواع متعددة و سنقوم بتوضيح الشروط الرئيسية لإصدارها.

**\* الشروط الأساسية لإصدار الأسهم الممتازة:**

- أولوية المطالبة على الأصول والفوائد: إن الكثير من الشروط التي تتعلق بالأسهم الممتازة توضع للحد والتقليل من درجة مخاطرة المشتري لها في ظل المخاطرة التي يتحملها حملة الأسهم العادية، ذلك أنه عادة ما تكون للأسهم الممتازة الأولوية في المطالبة بالمكاسب والأصول.

**\* تقييم الأسهم الممتازة:**

**\* المزايا:** من وجهة نظر المصدر للأسهم الممتازة:

- لا يفرض على دفع هذه التوزيعات أي إلتزام قانوني.

- إستخدام هذا النوع من التمويل يترتب عنه زيادة العائد لحملة الأسهم العادية، إذا كان أثر الرفع المالي موجب ونسبة الرفع عالية.

- هذا النوع من التمويل لا يضعف من رقابة حملة الأسهم العادية على الشركة.

- لا يتطلب هذا النوع وجود أصول مرهونة كضمان كما يحدث في حالة التمويل بالقروض.

**\* العيوب:** معدل عائد الأسهم الممتازة أعلى من معدل العائد الخاص بالسندات.

- لا تعطي التوزيعات الخاصة بالأسهم الممتازة أي إعفاء ضريبي كما في حالة التمويل بالقروض.

**\* المزايا:** من وجهة نظر المستثمر:

- يمثل هذا النوع من التمويل في نظر المستثمر أنها تحقق معدل عائد شبه مستقر.

- أولوية الحصول على القيمة عند تصفية الشركة بالمقارنة مع حملة الأسهم العادية.

**\* العيوب:** من وجهة نظر المستثمر:

- يحدد معدل العائد مسبقا بغض النظر عن صافي الدخل.

<sup>1</sup> شاكرا الفزين، محاضرات إقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية بن عكنون، الجزائر 1989، ص124

- إن التقلب في سعر السند أقل من التقلب في سعر السهم الممتاز ولكن معدل السهم الممتاز غالبا ما يكون أقل.

## (2) السندات كمصدر للتمويل:

السند هو عبارة صك تصدره المؤسسة، وهو يمثل بذلك عقد أو إتفاق بين المؤسسة (المقترض)، وبمقتضى هذا الإتفاق يقرض الثاني سلفا معيناً للطرف الأول الذي يتعهد برد أصل المبلغ وفوائد متفق عليها في تواريخ محددة فهو بذلك عبارة عن وثيقة تثبت الإقتراض لقاء فوائد تدفع سنويا.<sup>1</sup>

- هو عبارة عن إتفاق مكتوب ومؤشر يختم الطرف الذي صوره أو أنشأه وفيه يتعهد بدفع فائدة دورية ودفع المبلغ المتفق عليه في تاريخ مستقبلي محدد أو مقرر.

### أ) الخصائص التي تتمتع بها السندات:

- حامل السند يعتبر دائن من دائني الشركة.
- حامل السند يتحصل على فائدة ثابتة، وهذا في مقابل إستخدام الشركة لأمواله.
- للسندات أجل محدد تلتزم الشركة بسداد قيمته في نهاية المدة المتفق عليها.
- حاملو السندات ليس لهم الحق في التصويت أو المساهمة في إدارة الشركة.
- السندات تكون مضمونة ببعض أصول الشركة.

### ب/ تقييم السندات:

\* **المزايا:** إن حاملي السند لا يشاركون الشركة في الأرباح التي قد تتحصل عليها، وتكون تكلفة السند محددة من قبل.

- عائد السندات غالبا ما يكون أقل من عائد الأسهم العادية.
- عند إستعمال أو إستخدام القروض في تمويل الشركة لا يمكن لحملة السندات أن يشاركوا مالكي الشركة في الرقابة.
- تقتطع مدفوعات الفوائد على القروض قبل حساب الضريبة.

### \* العيوب:

- تكون تكلفة السندات ثابتة، فإذا إنخفضت أو تدببت مكاسب الشركة فقد تصبح هذه الشركة غير متمكنة أو قادرة على دفع هاته التكلفة (الفوائد).
- عادة ما يكون للسندات تاريخ إستحقاق محدد وأن المدير المالي للشركة يجب عليه تكوين إحتياطي لتسديد فوائد السندات في مواعيدها.
- بما أن السندات طويلة الأجل فهي إلتزامات لفترة طويلة فهذا يتضمن مخاطرة نظرا لوجود عنصر الزمن، إذ يمكن أن تتغير القروض هنا عبثا.

<sup>1</sup> سمير محمد عبد العزيز، تمويل وإصلاح خلل الهياكل المالية، ص 113

### الفرع الرابع: التمويل بالإستئجار « الإئتمان الإيجاري »:<sup>1</sup>

(1) مفهوم الإئتمان الإيجاري: هو عبارة عن عملية يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونيا لذلك بوضع آلات ومعدات أو أي أصول أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها تسمى ثمن الإيجار.

### (2) خصائص الإئتمان الإيجاري:<sup>2</sup>

يمكن من خلال تعريف الإئتمان الإيجاري إستنتاج خصائص الإئتمان الأساسية:

- إن المؤسسة المستفيدة من هذا النوع من التمويل، والتي تسمى المؤسسة المستأجرة غير مطالبة بتسديد المبلغ الكلي للإستثمار مرة واحدة، وإنما تقوم بالدفع على أقساط حيث تتضمن هذه الأقساط جزء من ثمن شراء الأصل مضافا إليه الفوائد التي تعود للمؤسسة المؤجرة، ومصاريف الإستغلال المرتبطة بالأصل المتعاقد حوله.

- إن ملكية الأصل أو الإستثمار أثناء فترة العقد تعود إلى المؤسسة المؤجرة وليس إلى المؤسسة المستأجرة، وتستفيد هذه الأخيرة من حق الإستعمال فقط، وتبعا لذلك تكون مساهمة المؤسسة المؤجرة قانونية ومالية، بينما تكون مساهمة المؤسسة المستأجرة إدارية وإقتصادية.

- في نهاية فترة العقد للمؤسسة المستأجرة ثلاث خيارات، إما أن تطلب عقد الإيجار وفق شروط يتفق بشأنها مجددا، وتستفيد بالتالي لفترة أخرى من حق إستعمال هذا الأصل دون أن تكتسب ملكيته، وإما أنها تشتري نهائيا هذا الأصل بالقيمة المتبقية المنصوص عليها في العقد، وفي هذه الحالة تنتقل الملكية القانونية للأصل إلى المؤسسة المستأجرة إضافة إلى حق الإستعمال، وإما هذا هو الخيار الأخير، أن تمتنع عن تجديد العقد وتمتنع أيضا عن شراء الأصل، وتنتهي بذلك العلاقة القائمة بينها وتقوم بإرجاع الأصل إلى المؤسسة المؤجرة.

- تقييم عملية الإئتمان الإيجاري علاقة بين ثلاث أطراف هي المؤسسة المؤجرة والمؤسسة المستأجرة، والمؤسسة الموردة لهذا الأصل، وفي هذه العلاقة تقوم المؤسسة المستأجرة باختيار الأصل الذي ترغب فيه لدى المؤسسة الموردة، وتقوم المؤسسة المؤجرة بإجراءات شراء هذا الأصل من المؤسسة الموردة ودفع ثمنه بالكامل، ثم تقوم بتقديمه إلى المؤسسة المستأجرة على سبيل الإيجار طبعاً.

### (3) انواع الإئتمان الإيجاري: هناك العديد من أنواع الإئتمان الإيجاري نذكر منها مايلي:<sup>3</sup>

<sup>1</sup> علي عباس، الإدارة المالية، إثراء للنشر والتوزيع، الإمارات، 2008 ص277-278

<sup>2</sup> عاطف الوجهاني، و آخرون، الوظيفة المالية ومصادر تمويل الإستثمار في المؤسسة الإقتصادية مذكرة لنيل شهادة ليسانس، جامعة منتوري قسنطينة ص50

<sup>3</sup> عاطف الوجهاني، و آخرون، مرجع سابق ص43

\* **الإئتمان الإيجاري حسب طبيعة العقد:** حسب هذا التصنيف هناك نوعان منه:

- الإئتمان الإيجاري المالي.

- الإئتمان الإيجاري العملي.

(أ) **الإئتمان الإيجاري المالي:** يعتبر الإئتمان الإيجاري إئتمانا إيجاريا ماليا إذا تم تحويل كل الحقوق، الإلتزامات، المنافع، المساوى والمخاطر المرتبطة بملكية أصل المعني إلى المستأجر ويعني ذلك أن مدة الإئتمان الإيجاري كافية لكي تسمح للمؤجر بإستعادة كل النفقات ورأس المال مضافا إليه مكافأة هذه الأموال المستثمرة.

(ب) **الإئتمان الإيجاري العملي:** يعتبر الإئتمان الإيجاري إئتمانا إيجاريا عمليا إذا لم يتم تحويل كل الحقوق والإلتزامات والمنافع والمساوى والمخاطر المرتبطة بملكية الأصل المعني، أو تقريبا كلها إلى المستأجر، وهذا يسمح بالقول أن جزء من كل ذلك يبقى على عاتق المؤجر، ومعنى ذلك أن فترة العقد غير كافية لكي يسترجع المؤجر كل نفقاته، وبالتالي فإنه يجب إنتظار فترة أخرى لإستعادة ما تبقى من النفقات سواء بتجديد العقد أو بيع الأصل.

\* **الإئتمان الإيجاري حسب طبيعة موضوع التمويل:**

يمكننا التفريق بين نوعين هما: <sup>1</sup>

(أ) **الإئتمان الإيجاري للأصول المنقولة:**

في الواقع لا يختلف هذا النوع من الإئتمان الإيجاري من ناحية تقنيات إستعماله عن النوع السابق، ويتمثل الفرق الأساسي في موضوع التمويل، حيث أن هذا النوع يهدف إلى تحويل أصول غير منقولة تتشكل غالبا من بنايات شيدت أو هي في طريق التشييد، حصلت عليها المؤسسة المستأجرة لإستعمالها في نشاطاتها المهنية مقابل الثمن الإيجاري.

وفي نهاية العقد تتاح للمؤسسة المستأجرة إمكانية الحصول نهائيا على الأصل حتى ولو كان ذلك تنفيذا لمجرد وعد إفرادي للبيع أو تتاح لها إمكانية الإكتساب المباشر أو الغير مباشر للأرض التي أقيم عليها البناء أو تتاح لها أخيرا إمكانية التحويل القانوني لملكية البناء المقام على أرض هي أصلا ملك للمؤسسة المستأجرة وبالإضافة إلى موضوع التمويل، هناك أوجه أخرى للإختلاف بين الإئتمان الإيجاري للأصول المنقولة والإئتمان الإيجاري للأصول الغير المنقولة.

**مزايا التمويل بالاستئجار:** وتتمثل في:

- المرونة: وهي مرونة الشراء وذلك تقاديا لمخاطر التقادم.

- عدم وجود قيود بالمقارنة مع قيود الاقتراض من البنك.

- تمويل بنسبة 100%.

<sup>1</sup> قورين حاج قويدر، مفهوم وأهيمية التمويل، متاح على <http://www.djelfa.info/vb/showthead.php>

- التزام اقل في حالات الإفلاس وإعادة التنظيم.
- اعتبارات ضريبية لان الاستئجار يعتبر من التكاليف وبالتالي يخفض من المبلغ الخاضع للضريبة ويؤثر في النتيجة المحاسبية.<sup>1</sup>

**عيوب التمويل بالاستئجار:** وتتمثل فيما يلي:

- القيمة الباقية من الأصل تعود للمؤجر بعد نهاية فترة الاستئجار.
- تكلفة الفائدة في الاستئجار غالبا ما تكون أعلى من تكلفة الفائدة في الاقتراض.

### المطلب الثالث: طرق التمويل في الاقتصاد الإسلامي

#### الفرع الأول: المضاربة

##### أولاً: تعريف المضاربة

المضاربة (mudharabah/profit-loss sharing) مشتقة من الضرب في الأرض إذا سار فيها الشخص، وذلك لأن المضارب يسير في الأرض طلبا للرزق أو البيع، قال تعالى: « وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله »<sup>2</sup>

والمضاربة عبارة عن عقد بين طرفين أو مشاركة بين إثنين، أحدهما بماله (أي رب المال)، والآخر بجهده وخبرته وبراعته (أي المضارب)، وفيها الغنم والغرم للإثنين معا. فالمكسب أو الربح، يقسم بين الطرفين بالنسب المتفق عليها، ولكن المضارب يشارك فيها الربح فقط، وعند الخسارة يتحمل رب المال (أو المصرف) الخسارة المالية، وفي حين يتحمل المضارب (أو عميل المصرف) خسارة جهده وعمله شرط ألا يكون قد قصر أو خالف ما يشترطه عليه رب المال، وإذا ثبت العكس فإنه يكون ملزما بضمان الخسارة أي ردها.

و " المضاربة " تسمية أهل العراق بمعنى السعي في طلب الرزق، أما عند أهل الحجاز فتسمى " مقارضة " وهي مأخوذة من القرض وهو القطع، لأن رب المال يقطع للمضارب قطعة من ماله يتصرف فيها، كما يقطع من أرباح شريكه (رب المال).

وتعتبر صيغة التمويل بالمضاربة من الأدوات الفعالة في إستخدامات الأموال لدى المصارف الإسلامية من خلال تقديم التمويل اللازم لكل راغب في العمل صاحب الخبرة والمهارات النادرة والقادر على تنفيذ أحد المشروعات الاقتصادية المجدية، ولكن تنقصه الاموال الكافية لوضع أفكاره ومهاراته موضع التطبيق العملي.

<sup>1</sup> - سيد الهواري، الإدارة المالية، منهج إتخاذ القرارات ص355

<sup>2</sup> - القرآن الكريم، سورة المزمل الآية 20

كما قد يتولى المصرف الإسلامي أعمال المضاربة بنفسه بإعتباره صاحب الخبرة والمعرفة، وبما لديه من كوادر فنية ومصرفية ذات كفاءة عالية، بالإتفاق مع المستثمرين من أصحاب رؤوس الأموال أو أصحاب الودائع لتنفيذ بعض المشروعات الإنتاجية أو الخدمية.<sup>1</sup>

**ثانياً: أنواع المضاربة:** تنقسم المضاربة إلى أنواع كل حسب وجهة النظر إليها:

**(1) من حيث شروطها:** وتنقسم إلى قسمين:

\* **مضاربة مطلقة:** هي مضاربة مفتوحة لا تنقيد بعمل معين أو التعامل مع أفراد محددين أو فترة زمنية أو مكان معين وبدون فرض أي قيود أخرى من رب المال على المضارب، وتترك للمضارب حرية التصرف في أنشطة المضاربة وفقاً لإرادته ومعرفته وأمانته.

\* **مضاربة مقيدة:** هذا النوع من المضاربة يتم بشروط محددة يضعها رب المال على المضارب للحفاظ على ماله وتأمين مخاطر هلاكه، أو جلباً لمنفعة يرغب في الحصول عليها، وإذا ما خالف المضارب القيود أو الشروط المحددة يصبح ضماناً لرأس المال، أو هي: « المضاربة التي تكون مقيدة بمكان وزمان ونشاط معين ».<sup>2</sup>

ويمكن تحديد هذا التقيد من حيث الزمان والمكان والأشخاص، والنشاط وذلك كما يلي:

- المضاربة المقيدة من حيث الزمان:<sup>3</sup> يقصد بالمضاربة المقيدة من حيث الزمان تلك المضاربة التي يقيد فيها صاحب المال المضارب بزمن معين دون غيره من أجل إغتنام صاحب رأس المال الفرص التي يقدمها في زمن معين، وتنقسم المضاربة المقيدة من حيث الزمان إلى ثلاثة آجال:

- **مضاربة قصيرة الأجل:** والتي تتم خلال السنة المالية بالنسبة إلى البنك، وتتم هذه المضاربة بإذن أصحاب الودائع الإستثمارية للبنك بإستثمار الأموال في مشاريع معينة قصيرة.

- **مضاربة متوسطة الأجل:** وهي التي تتراوح مدتها ما بين سنة إلى سبع سنوات.

- **مضاربة طويلة الأجل:** والتي تمتد إلى سنوات طويلة (أكثر من سبع سنوات) ومنها أعمال المقاولات.

- **المضاربة المقيدة من حيث المكان:** يقصد بها أن يقيد صاحب المال المضارب بمكان معين من أجل تحقيق مكاسب من وراء ذلك المال.

- **المضاربة المقيدة من حيث الأشخاص:** يقصد بها أن يقيد صاحب المال المضارب بأن لا يتعامل في المضاربة مع شخص معين بذاته أو بصفته، كأن يقول له لا تتعامل مع الأطباء

<sup>1</sup> -الدكتور محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الثانية، 2008 ص135

<sup>2</sup> - محمود حسن صفوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي طبعة 2، دار وائل للنشر، عمان - الأردن، 2008 ص137

<sup>3</sup> - فتيحة عقون، صنع التمويل في البنوك الإسلامية ودورها في تمويل الإستثمار، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص نقود وتمويل جامعة بسكرة، الجزائر، 2008 - 2009 ص46

### \* المضاربة المقيدة من حيث النشاط:

وهذا يقيد صاحب المال المضارب بممارسة نشاط معين:

(2) من حيث دوران رأس المال: تنقسم إلى قسمين:

المضاربة الموقوفة: هي مضاربة محددة بدورة واحدة لرأس المال.

المضاربة المستمرة: هي مضاربة غير محددة بدورة واحدة وإنما تتميز بدوران رأس المال عدة مرات.

(3) من حيث أطراف المضاربة: ويمكن تقسيمها من حيث الأطراف إلى: <sup>1</sup>

- المضاربة الفردية: هي المضاربة التي تكون العلاقة فيها ثنائية بين مضارب واحد يقدم العمل والجهد والإدارة وبين رب مال يقدم العمل.

- المضاربة الجماعية (المشتركة): وهي المضاربة التي تتعدد فيها الأطراف المشتركة في المضاربة بين أصحاب رؤوس الأموال و أرباب العمل والخبرة.

### الفرع الثاني: المشاركة:

تعتبر صيغة المشاركة إحدى مجالات الإستثمار الهامة في البنوك الإسلامية ولا شك أن الإشتراك في الأموال وتقليبها في وجوه الكسب المختلفة صورة هامة وجادة من صور إستثمار الأموال، ووفقا لهذه الصيغة يتحول البنك الإسلامي إلى شريك كامل للعميل وليس مجرد ممول له.

### (1) ماهية المشاركة:

تعتبر المشاركة إحدى مجالات الإستثمار الهامة في البنوك الإسلامية، ومن أجل التعرف على كيفية تطبيقها من قبل البنوك الإسلامية، وسنقوم بالتطرق إلى تعريف المشاركة مشروعيتها أنواعها.

### \* تعريف المشاركة:

- لغة: لفظ المشاركة يرتبط بلفظ الشركة أو الشراكة، وهي الإختلاط أو المخالطة بين شريكين.<sup>2</sup>  
إصطلاحا: يقوم التمويل بالمشاركة على أساس تقديم المصرف الإسلامي التمويل الذي يطلبه المتعاملين دون اشتراط فائدة ثابتة كما هو الحال في التمويل بالمصارف التقليدية، و إنما يشارك المصرف المتعامل في الناتج المتوقع ربحا كان أو خسارة وحسبما يرزق الله به فعلا، وذلك في ضوء قواعد وأسس توزيعه متفق عليها بين المصرف والمتعامل، وهذه الاسس مستمدة من قواعد شركة العنان.

\* مشروعيتها: والمشاركة تعد من عقود الشركات عموما، وهي ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع، من ذلك قوله تعالى: « فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث ». <sup>3</sup>

<sup>1</sup> - حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سابق، ص158.

<sup>2</sup> - محمود حسين الوادي وآخرون، الإقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص196

<sup>3</sup> - قرآن كريم، سورة النساء، الآية 12

وقوله تعالى: « وإن كثيرا من الخطاء ليبيغي بعضهم إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم.....»<sup>1</sup>.

وقوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه عنه أبو هريرة: « إن الله يقول أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه، فإذا خانه خرجت من بينهما»<sup>2</sup>.

ومعنى « أنا ثالث الشريكين » أنا معهما بالحفظ، والإعانة عنهما وهو معنى « خرجت من بينها ». ومعنى أن ثالث الشريكين: أنا معهما بالحفظ، و الإعانة فأمدتها بالمعونة في أموالها وإنزال البركة في تجارتها فإذا وقعت بينهما الخيانة رفعت البركة والإعانة عنهما وهو معنى " خرجت من بينهما " وقد كان تجار مكة يتشاركون في القوافل التجارية فيؤلفون فيما بينهم شركات، يقتسم فيها الربح بشكل محاصة كل حسب مشاركته فيها، وقد كان (صلى الله عليه وسلم) يتاجر قبل النبوة قبل أن يتاجر لخديجة، وكان شريكا للسائب ولما قدم عليه السائب يوم فتح مكة قال له: " مرحبا بأخي وشريكي كان لا يداري أي لا يراني ولا يماري " أي لا يخاصم صاحبه.

وروى أحمد بن حنبل من حديث عبد الله بن عثمان بن حثيم عن مجاهد عن السائب أن النبي - ص - شاركه قبل الإسلام في التجارة، فلما كان يوم الفتح جاءه فقال عليه الصلاة والسلام: " مرحبا بأخي وشريكي كان لا يداري ولا يماري، يا سائب قد كنت تعمل أعمالا في الجاهلية لا تقبل منك وهي اليوم تقبل منك "

وذكر في الإمتناع: " أن حكيم بن حزام إشتري من رسول الله - ص - بزا من بز تهامة بسوق حباثة وقدم به مكة، فكان ذلك سببا لإرسال خديجة له - ص - مع عبدها مسيرة إلى سوق حباثة ليشتريا لها بزا " وفي سفر السعادة" أنه - ص - وقع منه أنه باع واشتري. إلا أنه بعد الوحي وقبل الهجرة كان شراؤه أكثر من البيع وبعد الهجرة كان شراؤه أكثر من البيع وبعد الهجرة لم يبيع إلا ثلاث مرات " وأما شراؤه فكثير واستأجر والإستئجار أغلب ووكل وتوكل وكان توكله أكثر، وقد أجمع علماء الأمة على جوازها بالجملة، وإنما اختلفوا في أنواع منها وأحكامها.<sup>3</sup>

#### \* مزايا المشاركة:

تتميز عقود المشاركة كأدوات توظيف مصرفية إسلامية بمجموعة من المزايا منها:<sup>4</sup>

- مزايا شرعية: خلو المشاركة من العيوب الشرعية الأخرى.

<sup>1</sup> - قرآن كريم، سورة ص، الآية 24

<sup>2</sup> - رواه أبو داود.

<sup>3</sup> - محمود حسين الوادي، حسين نعمان، المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العلمية (دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن 2007) ص166

<sup>4</sup> - حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سابق ص168


- **مزايا إقتصادية:** إن نظام المشاركة يساهم في حشد الموارد الإقتصادية وتأسيس المشروعات الإنتاجية التي تساعد في نمو و تطوير الإقتصاد الوطني يعني معالجة المشاكل الإقتصادية (الركود، التضخم، توزيع الثروة، هدر الموارد الإقتصادية).
  - **مزايا تجارية:** نذكر منها:
    - العائد المرتفع.
    - توزيع مخاطر المشروع بين مجموعة من المستثمرين الذين يمثلهم المصرف والأطراف الأخرى المشاركة في مشروع مما يشجع على الإستثمار في مشاريع مختلفة.
    - توفير الجهود بسبب توزيع المسؤوليات على الشركاء.
    - من وجهة نظر العمل فإن نظام المشاركة عادة لا يحتاج لتقديم رهن عقاري أو ضمانات وبالتالي فإن الجدوى الإقتصادية للمشروع وميزاته هي وحدها التي تؤهله للتمويل من المصرف.
  - **مزايا إجتماعية:** ومنها:
    - إرتفاع فرص تشغيل العمال والفنيين.
    - إنتشار ظاهرة التكافل.
    - عدالة توزيع العائد وزيادة عدد العملاء.
- عيوب المشاركة:**
- تقييم البضاعة بثمن أكبر من الأصلي.
  - إدعاء الخسارة الوهمي.
  - المبالغة في رواتب القائمين على المشروع.
  - توزيع الأرباح بنسب معلومة ولا تكون بمبلغ ثابت ومعلوم.
  - تدعم استقرار الإقتصاد وقدرته على تحمل الصدمات دون الوقوع في أزمات أو إنهيار.
  - وهذا يصدق أيضا على المؤسسات المنفردة المالية كالمصارف، وغير المالية. وسببه أن المشاركات ترتبط فيها إلتزامات الدفع بالإيرادات الفعلية وتقلب بتقلبها، خلافا للمداينات.
  - هي أكثر عدالة بين أطرافها، إذ تتحد فيها استفادتهم من الأرباح أو تحملهم للخسائر.
  - لا تتحيز بالضرورة للأغنياء ذوي الثروة السابقة لأن ما يناله الممول يرتبط بنجاح المشروع نفسه ولا يرتبط بثروة الشركاء. ولهذا فهي أكثر كفاءة (من المداينة) لأنها تجعل التمويل ينساب عفويا لأكثر المشروعات واعدية، وليس لأغنى الناس.
- \* أشكال المشاركة في البنوك الإسلامية: <sup>1</sup>
- تتمثل هذه الأشكال في:

<sup>1</sup> - محمود حسين الوادي، حسين سمعان، مرجع سابق، ص 169 - 170

- **المشاركة الدائمة:** وهي نوع من المشاركة يقوم على أساس مساهمة المصرف في تمويل جزء من رأس المال المشروع المعين مما يترتب عليه أن يكون شريكا في ملكية هذا المشروع وشريكا لذلك في كل ما ينتج عنه من ربح أو خسارة بالنسب التي يتم الإتفاق عليها والقواعد الحاكمة لشروط المشاركة وفي هذا الشكل تبقى لكل طرف من الأطراف حصص ثابتة في المشروع الذي يأخذ شكلا قانونيا كشركة تضامن أو شركة توصية.

- **المشاركة في تمويل صفقة معينة:** هي إشتراك البنك الإسلامي مع طرف أو أطراف أخرى في إنشاء مشروع معين برأس المال وبهدف الربح، بحيث يساهم البنك والشركاء في رأس المال هذا المشروع بنسب معينة على أن يعطي البنك فيها الحق لشريك في حلول محله في ملكية دفعة واحدة أو على دفعات حسبما تقتضيه الشروط المتفق عليها من خلال شراء حصة البنك تدريجيا من الأرباح التي يحصل أن تنتقل حصة البنك إلى رأس مال المشروع بالكامل وبشكل تدريجي للطرف الآخر والملاحظ هنا أن المصرف الذي يمول تتناقص مشاركته كلما إسترد جزءا من التمويل أي أن هذه المشاركة تنتهي بالتملك حيث أن الشريك أو صاحب التمويل سيمتلك المشروع أو العملية في نهاية الأمر بعد أن يتمكن من رد التمويل إلى المصرف.

شكل رقم 2-2 : أشكال المشاركة في البنوك الإسلامية



المصدر : فتحة عقون، مرجع سابق ص 56

### الفرع الثالث: المراجعة:

1- **تحديد مفهوم المراجعة:** لجأت البنوك الإسلامية إلى البيوع لتجاوز الصعاب التي واجهتها في إستخداماتها ومن خلال هذا سنتطرق إلى تعريف المراجعة مشروعيتها كما نتطرق إلى الشروط الواجب توفرها في هذه الصيغة.

#### \* تعريف المراجعة ومشروعيتها:

- **تعريف المراجعة لغة:** مشتقة من الربح كأن يقول أربحته عن سلعة أي أعطيته ربحاً.<sup>1</sup>  
 - **تعريف المراجعة إصطلاحاً:** هي بيع السلعة بزيادة ربح على تكلفة شرائها وتعني إشتراك البائع والمشتري في الأرباح بالقدر المحدد.<sup>2</sup>  
**مشروعيتها:** يستمد بيع المراجعة مشروعيتها من القرآن والسنة وإتفاق الفقهاء حوله من حيث المبدأ، أما في القرآن: « وأحل الله البيع وحرم الربا ».

- **أما في السنة سئل النبي صلى الله عليه وسلم:** أي الكسب الطيب فقال « عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور » وقوله صلى الله عليه وسلم: « التاجر الصدوق مع النبيين والصديقين والشهداء ».<sup>3</sup>  
 \* **شروط المراجعة:** من أهم الشروط هي:<sup>4</sup>

- **أن يكون رأس المال معلوماً:** الآن المراجعة بيع بالثمن الأول والتكاليف المعتبرة مع زيادة ربح مسمى ومعرفة الثمن شرط لازم في عقود المراجعة لأن الجهالة به تقضي إلى فساد وعقد البيع.  
 - **أن يكون العقد الأول صحيحاً:** وذلك ضروري لتحقيق شرط ملكية البنك للسلعة قبل بيعها ومثال على عدم صحة العقد الأقل بيع ما ليس بمال أصلاً أو بيع غير المقدور على تسليمه.  
 - **أن يكون العقد الأول خالي من الربا:** إن بيع المراجعة هو بيع مرتب على ثمن الأول مع الزيادة، والزيادة مع إتحاد الجنس.

- **بيان العيب:** الذي حدث بالمبيع بعد شرائه مع البائع الأصلي.

- **بيان الأجل:** لأن السلعة بيعت بثمن مؤجل وهو يكون أعلى من الثمن الأصلي.

#### 2- أنواع المراجعة: يتخذ بيع المراجعة أحد الشكلين التاليين:<sup>5</sup>

أ- **المراجعة البسيطة:** وتعني بيع المالك لسلعة يملكها أصلاً، حيث يقوم البنك الإسلامي بشراء السلع والمنتجات أو الآلات والمعدات التي تحتاج إليها السوق بعد دراسة السوق وما يحتاج إليه من هذه السلع والمعدات ثم بعد ذلك يعرضها على من يشتريها مع هامش ربح مضاف للتكلفة ويمثل هذا النوع

<sup>1</sup> - خياطة عبد الله، مرجع سابق ص171

<sup>2</sup> - محمود حسن صوان، مرجع سابق ص150

<sup>3</sup> - قرآن كريم سورة البقرة الآية 275

<sup>4</sup> - أحمد صبحي العيادي، إدارة العمليات المصرفية والرقابة عليها (دار الفكر عمان 2010) ص105.

<sup>5</sup> - نوال بن عمارة الصيغة التمويلية ومعالجتها المحاسبية بمصارف المشاركة مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، تخصص تقنيات التسيير جامعة سطيف - الجزائر 2001 - 2002 ص28

العادي المتعارف عليه، وتمارس البنوك الإسلامية هذا النوع من المراجعة عن طريق شركاتها التابعة، أو عن طريق الشركات التي تدخل معها في شراكة ولا يقوم البنك بهذه العملية مباشرة.

ب- **المراجعة للأمر بالشراء (المركبة):** هي أحد أنواع المراجعة المستحدثة والتي قام باكتشافها الدكتور سامي حسن حمود وإتفق مع الشيخ محمد فرج الشهوري على تسميتها ببيع المراجعة للأمر بالشراء وكان ذلك سنة 1975، ويطلق عليها كذلك المراجعة المصرفية.<sup>1</sup>

\* **مفهوم المراجعة للأمر بالشراء (مركبة):** يقوم ببيع المراجعة على الشراء وهو ما إصطلح عليه بالمراجعة المصرفية على أساس شراء البنك للسلعة حسب المواصفات التي يطلبها العميل الأمر بالشراء ثم يبيعه له مراجعة أي بثمنها الأول مع التكلفة المعتمدة شرعا بالإضافة إلى هامش ربح متفق عليه.

وتكون بين ثلاثة أطراف هي:<sup>2</sup>

- **الأمر بالشراء:** هو المشتري الثاني أي الذي يرغب في شراء السلعة.

- **المأمور بالشراء:** وهو المشتري الأول (البنك الإسلامي).

- **البائع الأول:** هو مالك السلعة التي يريد بيعها.

\* **أنواع المراجعة للأمر بالشراء:** تنقسم المراجعة للأمر بالشراء إلى قسمين هما:

- **المراجعة الداخلية (المحلية):** وهي قيام البنك بشراء وبيع السلع المحلية مراجعة بناءا لطلب العميل الأمر بالشراء.

- **المراجعة الخارجية (الدولية):** وهي قيام البنك بشراء وبيع السلع من الخارج من المصدر الذي يحدده العميل وفق المواصفات التي يطلبها ثم حيازتها وبيعها للتاجر المستورد بثمن وبيع متفق عليه مسبقا.

\* **شروط المراجعة للأمر بالشراء:** بالإضافة إلى شروط المراجعة البسيطة يشترط في المراجعة للأمر بالشراء الشروط التالية:

- ضرورة تملك البنك السلعة لنفسه وحيازته لها قبل أن يبيعها للمشتري.

- تحديد مواصفات السلعة تحديدا كاملا وناقيا للجهالة والنزاع.<sup>3</sup>

**(3) مشكلات وعقبات تمويل المراجعة:** توجد العديد من المشكلات والعقبات التي توافق عمليات التمويل للبيع بالمراجعة وتعرض القيام بها ومن بين هذه المشكلات والعقبات ما يلي:<sup>4</sup>

<sup>1</sup> - محمود حسن الوادي، حسين محمد سمعان، مرجع سابق ص180

<sup>2</sup> - فليح حسين خلف، البنوك الإسلامية (عالم الكتب الحديثة للنشر والتوزيع. عمان)

<sup>3</sup> - محمد حسين الوادي، حسين محمد سمعان، مرجع سابق، ص130

<sup>4</sup> - فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، (عالم الكتب الحديثة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن) 2006 ص317

**\* عقبات تتعلق بالبيئة العامة:** والتي تتمثل بالحالة الإقتصادية العامة السائدة في الإقتصاد، فإذا كان الإقتصاد مثلاً يعاني من الإنكماش أو الركود الإقتصادي فإن الحالة هذه تنعكس على عمليات بيع المرابحة بحيث يقل الطلب على إستخدامها من قبل المتعاملين على تسديد إلتزاماتهم للمصرف بموجب الصيغة هذه نتيجة إنكماش نشاطهم إرتباطاً بحالة الإقتصاد العامة.

ويتحقق العكس عند حصول توسع ورخاء إقتصادي وكذلك قوانين ذات الصلة بعمل المصارف الإسلامية حيث أن هذه القوانين تعامل المصارف الإسلامية كمؤسسات مالية ومن ثم فإنها تقيد وتعرقل تعاملها بصيغة المرابحة والتي تقع ممارستها ضمن النشاطات التجارية ومن ثم فإن المصارف لا يحق لها القيام بهذه النشاطات لأنها مؤسسات غير تجارية وهو ما يحد بالنتيجة من ممارسة المصارف الإسلامية لبيع المرابحة والإقتصاد في ذلك تمويل عمليات بيع المرابحة دون المتاجرة من خلال بيع المرابحة وكما يفترض أن تقوم به إذا تم إعتبارها مؤسسات ذات طبيعة شاملة أي أنها يمكن أن تقوم بمختلف نشاطات مالية، تجارية، صناعية، زراعية، خدمية.....إلخ.

وهو الأمر الذي ينبغي أن يطبق على المصارف الإسلامية تماشياً مع طبيعتها ومقاصد الشريعة الإسلامية الشمولية والتي تستند إليها هذه المصارف في أعمالها ونشاطاتها المتعددة والمتنوعة.

**\* مشكلات وعقبات تتصل بالمتعاملين مع المصارف الإسلامية:** والتي تبرز من خلالها العديد من الحالات والتي تتضمن وجود متعاملين يمارسون سلوكاً خاطئاً لا يتماشى مع معايير وظوابط الشريعة الإسلامية، أو أنه لا يتماشى مع شروط عقد المرابحة أو أنه لا يتضمن الوفاء بالإلتزامات والمرتبطة بضعف الوازع القيمي والأخلاقي والذيني وضعف الإلتزام بالمعايير التي تتصل بذلك وقد يكون من الصعوبة بمكان التأكد من الجوانب هذه لكافة المتعاملين مع المصارف الإسلامية لأنها لا تكون ظاهرة بالشكل الذي يتم من خلاله التعرف عليها والتأكد من توفرها من المتعامل.

**ج/ عقبات ومشكلات تتصل بالمصرف:** والتي تبرز بشكل خاص في المصارف الإسلامية وترتبط بإدارة المصرف وكوادره، حيث يفترض أن تتوفر فيهم المعرفة والقدرات والخبرات المهنية الخاصة بالعمل المصرفي والتي تجعلهم يقومون بعملهم بكفاءة من ناحية ووجود معرفة كافية بالمعايير والضوابط الشرعية والإلتزام بها وهذا يصعب تحقيقه إلى ممارسات سلبية كبيرة تتمثل بضعف التنظيم وضعف الوعي والحرص والإلتزام بالضوابط الشرعية وحتى الجهل بها من قبل البعض وهو ما يجعل كفاءة أداء العمل منخفضة وتضعف منه المتابعة والرقابة وما إلى ذلك وهو الأمر الذي يعرقل عمليات المرابحة ويعيق سلامة القيام بها.

**\*مزايا وعيوب المرابحة:**

**مزايا المرابحة:**

**بالنسبة للبنك:**

- تسرع دوران أموال البنك.

- معرفة العائد وإرتفاع الضمانات يخفف المخاطر.

- سهولة تنفيذ المرابحة.

- لا تحتاج دراسة جدوى فنية أو مالية أو تسويقية.

**بالنسبة للعميل:**

-قابلة لتمويل السلع الإستهلاكية من ذوي الدخل المحدودة.

- الثقة الأكبر في التعامل من خلال معرفة مقدار ربحية البنك.

-الإحتفاظ بسرية المشروع لعدم إجبار العميل على ذكر سبب إختياره للسلعة.

- يمكن إستخدامها في تمويل عملية شراء سلع محلية أو مستوردة.

**الفرع الرابع: طرق التمويل الأخرى في الإقتصاد الإسلامي**

**أولاً: الإجارة أوالتأجير**

**1- تعريف الإجارة أو التأجير**

الإجارة هي عبارة عن عقد إيجار بين الطرفين:

**الطرف الأول:**

المؤجر (أو المصرف) الذي يحتفظ بحق ملكية الأصل الرأسمالي المؤجر.

**الطرف الثاني:**

المستأجر الذي سوف يتمتع بمزايا الإنقاع بالأصل أو إستخدامه لإنتاج السلع والخدمات

بدون أن يكون مالكا له، ولكنه يقتني هذا الأصل خلال فترة محددة مقابل دفعة مبلغ الإيجار المتفق

عليه دوريا.

**2- أنواع الإجارة**

**أ- الإجارة المنتهية بالإقتناء (أو التمليك)**

إن صيغة التأجير المنتهي بالإقتناء (hire – purchase lease) هي الصيغة السائدة في المصارف

الإسلامية ويتضمن عقد الإيجار المنتهي بالتمليك إلترام المستأجر أثناء فترة التأجير أو لدى إنتهائها

بشراء الأصل الرأسمالي، ويجب أن ينص في العقد بشكل واضح على إمكانية إقتناء المستأجر لهذا

الأصل في أي وقت أثناء مدة التأجير أو حين إنتهائها. كما ينبغي أن يكون هناك تفاهم واضح بين

طرفي العقد بشأن ثمن الشراء، مع الأخذ بعين الإعتبار مجموع قيم الدفعات الإيجارية وتنزيلها من

الثن المتفق عليه ليصبح المستأجر مالكا للأصل.

**ب- التأجير التمويلي:**

نستخدم صيغة التأجير التمويلي (financing lease) أو " إجارة الإسترداد الكامل للأصل الرأسمالي"<sup>1</sup> في الدول الصناعية والنامية. وتعتمد هذه الصيغة على عقد يبرم بين شركة التأجير التمويلي والمستأجر الذي يطلب من الشركة إستئجار المؤجر بملكية الأصل المؤجر طوال فترة الإيجار، بينما يقوم المستأجر بإقتناء الأصل وإستخدامه في العمليات الإنتاجية مقابل دفعات إيجارية خلال فترة العقد طبقاً لشروط معينة. وتتراوح فترة الإيجار عادة بين خمس سنوات إلى عشر سنوات حسب العمر الإنتاجي الافتراضي للأصول المؤجرة. وفي معظم عقود التأجير التمويلي يعطي المستأجر حق تملك الأصل بعد إنتهاء الفترة المحددة في عقد الإيجار.

### 1- التأجير التشغيلي:

تتميز صيغة التأجير التشغيلي (operating lease) بأن إجراءاتها شبيهة بصفقات الشراء التأجيري قصير الأجل، فمثلاً يقوم المؤجر ذو الخبرة في تشغيل وصيانة وتسويق الآلات أو غيرها من الأصول الرأسمالية بشراءها لغاية تأجيرها إلى مستأجرين لفترات محددة بدفعات إيجارية وشروط مغرية. ويتحمل المأجر تبعات ملكية الأصل من حيث التأمين والتسجيل والصيانة مقابل قيام المستأجر بدفع الأقساط وتشغيل الأصل، وتتفاوت فترة الإيجار بين ساعة واحدة وشهور عديدة.

ويستهدف المؤجر تحقيق الأرباح من عقود التأجير التشغيلي عن طريق إسترداد الأصل بعد إنقضاء فترة الإيجار، وإعادة تأجيره المرة تلو الأخرى حتى يتم الإهلاك الكامل للأصل الرأسمالي أو بيعه كنفاية (خردة). وفي بعض العقود يكون للمستأجر خيار الشراء بعد إنتهاء الفترة الإيجارية.

2- **بيع السلم (purchase with deferred delivery):** عبارة عن شراء سلعة ما بثمن مدفوع في الحال مع تأجيل تسليمها - وكلمة السلم أو السلف لهما معنى واحد وهو تقديم رأس مال، أي دفع الثمن للسلعة فوراً أو عاجلاً و تأجيل تسليمها إلى وقت لاحق أو أجل معين.

وبيع السلم هو عكس البيع بثمن مؤجل. وقد عرفه الفقهاء بأنه " بيع أجل بعاجل " كما أنه مشروع في الكتاب والسنة، وقد جاء في الكتاب قوله سبحانه وتعالى: { يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه }<sup>2</sup>.

كما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حينما قدم المدينة وجد الناس يسلفون في الثمار لمدة سنة أو سنتين، فقال: " من أسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم " <sup>3</sup>

### (1) أركان السلم

للسلم أربعة أركان هي:

<sup>1</sup> - حسني علي خريوش، عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد: جودة الإستثمار بين النظرية والتطبيق، دار زهران الأردن 1999 ص129.

<sup>2</sup> - القرآن الكريم، سورة البقرة، آية: 282  
<sup>3</sup> - روى هذا الحديث البخاري ومسلم

### أ) المسلم (بكسر اللام)

هو المشتري للسلعة الذي يدفع ثمنها في مجلس العقد، ويسمى رب السلم أو صاحب المال.

ب) المسلم إليه:

أي بائع السلعة الذي يقبض ثمنها في الحال مع وعد بتسليمها أجلا.

ج) المسلم (بفتح اللام):

وهو ثمن شراء السلعة.

د) المسلم فيه:

أي السلعة (أو البضاعة) ذات المواصفات المعينة.

### 2) السلم في المعاملات الحديثة:

يمكن الاستفادة من بيع المعاملات المالية الحديثة عن طريق قيام المصرف الإسلامي كمول (أورب السلم) بتغطية نفقات عملية الإنتاج الزراعي أو التجاري أو الصناعي، وتطوير وسائله وتحسين ظروفه، بدلا من لجوء المزارع أو التاجر أو الحرفي إلى المصارف الربوية التقليدية. ومما هو جدير بالإشارة أن رب السلم في الماضي كان يربح لنفسه، بين المصرف الإسلامي سيربح لنفسه، يشارك في رفع المستوى الناتج المحلي الإجمالي في المجتمع الإسلامي.

ثالثا: الإستصناع:

### 1) مفهوم الإستصناع:

الإستصناع لغة: أن يطلب شخص من آخر أن يصنع له شيكا ما، و إستصنع الشيء طلب صنعه. ويمكن تعريف الإستصناع (istisna) بأنه: عقد يتعهد بموجبه أحد الأطراف بإنتاج شيء معين وفقا لمواصفات تم الإتفاق بشأنها وبسعر تاريخ تسليم محددين. ويشمل هذا التعهد كل خطوات الإنتاج من تصنيع وإنشاء وتجميع أو تغليف، ولا يشترط في الإستصناع أن يقوم الطرف المتعهد بتنفيذ العمل المطلوب بنفسه، إذ بإمكانه أن يعهد بذلك العمل أو بجزء منه إلى جهات أخرى تنفذه تحت إشرافه ومسؤوليته.

ومن الناحية الشرعية، فقد عرف الفقهاء الإستصناع من زوايا مختلفة، ويعرف شرعا حسب أراء الفقهاء (بإستثناء الحنفية) بأنه: عقد يلتزم أحد أطرافه (البائع) بإنتاج شيء مما يصنع صنعا يلزم بتقديمه للمشتري (البنك كمول في هذه الحالة)، مصنوعا بمواد معينة حسب مواصفات متفق عليها بسعر معين وزمن محدد.

كما عرف مجمع الفقه الإسلامي بأنه: عقد وارد على العمل والعين في الذمة، وهو ملزم للطرفين إذا توفرت فيه الأركان والشروط.

### 2) أركان عقد الإستصناع:

1- العاقدان: طالب الإستصناع والصانع (المطلوب منه عمل الشيء).

2- **المصنوع:** لأن المعقود عليه هو العين المصنوعة.

3- **الصيغة:** أي الإيجاب والقبول.

رابعاً: **المزارعة**

(1) **مفهوم المزارعة:**

المزارعة على وزن مفاعلة وهي مأخوذة من الزرع، أي المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج منها. فالمزارعة (muzara`ah) عبارة عن دفع الأرض من مالكةا إلى من يزرعها أو يعمل عليها، ويقومان بإقتسام الزرع بينهما.

وتعتبر المزارعة " عقد شراكة " بأن يقدم أحد الشريكين مالا أو أحد عناصر الإنتاج وهي الأرض، بينما يقدم الشريك الآخر العمل في الأرض.

(2) **صنع المزارعة:**

1- أن تكون الأرض والبذور والمعدات من صاحب الأرض، والعمل يقدمه العامل أو الزارع.

2- أن تكون الأرض من رب الأرض، والعمل والبذور والمعدات يقدمها العامل.

(3) **أطراف المزارعة في التمويل الإسلامي:**

**الطرف الأول:**

ويمثله المصرف الإسلامي بإعتباره مقدم التمويل المطلوب للمزارعة.

**الطرف الثاني:**

ويمثله صاحب الأرض أو العامل (الزارع) الذي يحتاج إلى تمويل.

**خامساً: المساقاة**

(1) **مفهوم المساقاة:**

المساقاة على وزن مفاعلة، من السقي بحيث يدفع الرجل شجرة إلى شخص آخر ليقوم بسقيه، وعمل ما يحتاج إليه مقابل جزء معلوم من الثمار التي ينتجها هذا الشجر، وفي شكل نسبة من الناتج.

**المبحث الثالث: سياسات ومعايير عملية تحديد الهيكل التمويلي**

تعتبر مكانة الإدارة المالية في المؤسسة الإقتصادية من أهم سياساتها و معاييرها في تحديد الهيكل التمويلي و إتخاذ القرارات التمويلية فيها.

**المطلب الأول: مكانة الإدارة المالية في المؤسسة**

- إن في إستعمال مصطلح الإدارة المالية مشكلة كبيرة فيمكن إعتبارها وظيفة أو نشاط، كما يمكن إعتبارها القسم أو الإدارة التي تقوم بهذه الوظيفة (المالية) وهناك فرق كبير بين الإدارة كوظيفة وبينها كوحدة إدارية فالأولى تعني الوظيفة التي تتعلق بالنواحي المالية للمشروع والثانية تعني الوحدة الإدارية التي تولي هذا المشروع.

ولكن إذا نظرنا إلى الوظيفة المالية نظرة عامة وجدناها هي واحدة في جميع المؤسسات وهذا من ناحية مظاهرها الرئيسية، معنى هذا أن الإعتبارات المالية توجد في جميع المشروعات ولكن أهمية الوظيفة أو الإدارة المالية تتوقف إلى حد كبير على حجم المشروع فالمشروعات الصغيرة تمارس الوظيفة المالية من خلال الإدارة المحاسبية، بينما تبرز الإدارة المالية كوحدة مستقلة تتمتع بعلاقة مباشرة مع رئيس مجلس الإدارة من خلال رئيس القطاع المالي والإدارة المالية.

فكما ذكرنا أهمية الإدارة المالية تختلف ما بين المؤسسات صغيرة الحجم والمؤسسات التي تتميز بكبر حجمها ولهذا فإن الطرق التي تتبعها، المؤسسات المختلفة في تنظيم الوظيفة المالية تختلف إختلافا ملحوظا بإختلاف طبيعة وحجم المؤسسات حيث نجد في المؤسسات صغيرة الحجم صاحب المشروع المسؤول الوحيد عن كل من وظيفة الإنتاج، التسويق، التمويل والعديد من الوظائف الأخرى أحيانا، أما في المؤسسات المتوسطة وكبيرة الحجم فتوجد إدارة مستقلة تقوم على عاتقها الشؤون المالية ويطلق على هذا المشروع من الإدارات بالإدارة المالية، ويطلق على رئيسها المدير المالي فينبغي على المدير المالي أن يكون قريبا من قمة الهيكل التنظيمي للمؤسسة وهذا بسبب الأهمية الكبرى لعملية التخطيط والرقابة التي تعتبر المدير المالي هو المسؤول عنها، كما أنه لا يمكن إيكال هذه المسؤولية إلى مسؤوليات أقل بسبب تأثير القرارات المالية على حياة المؤسسة كلها وهذا يعتبر أمرا مهما.

فبالرغم من القرارات النهائية التي تتعلق بالميدان المالي قد يتخذها مجلس الإدارة إلا أن المدير المالي يساهم مساهمة فعالة في عملية الوصول إلى قرارات سليمة في كثير من الأمور التي تتعلق بالوظائف الأخرى للمؤسسة.

ويمكن إستخلاص ثلاث وظائف رئيسية للمدير المالي بالرجوع إلى القوائم المالية الأساسية للمشروع وتتمثل في:

- 1- تحليل البيانات المالية.
  - 2- تحديد هيكل أصول المشروع.
  - 3- تحديد وتشكيل الهيكل المالي.
- والأفضل لأهمية هذه الوظائف التي قمنا بذكرها يمكننا أن نشير إلى أهمية دور كلا من الإدارة المالية والمدير المالي الذي يشرف على الشؤون المالية بالمؤسسة والذي يتصل مباشرة برئيس مجلس الإدارة، ويكون عضوا فيه بعض المؤسسات وبالتالي المدير المالي يعتبر عنصرا مهما وفعالا.
- ومن هنا تبرز مكانة الإدارة المالية في المؤسسات الإقتصادية.

### المطلب الثاني: كيفية اتخاذ قرار التمويل والسياسات المنتهجة في المؤسسات الاقتصادية

#### - الفرع الأول: كيفية اتخاذ قرار التمويل:

إن عملية اتخاذ قرارات التمويل هي تلك الإختيار القائم على أساس بعض المعايير لبديل واحد من بين بديلين محتملين أو أكثر لإختيار يقوم على أساس بعض المعايير مثل:

إكتساب حصة أكبر من السوق، تخفيض التكاليف، توفير الوقت، زيادة حجم الإنتاج والمبيعات، وهذه المعايير عديدة لأن جميع القرارات تتخذ في دهن القائم بالعملية ويتأثر إختيار البديل إلى حد كبير بواسطة المعايير المستخدمة.

- وبما أن هناك العديد من الوظائف للإنتاج والمبيعات والتمويل ولكل وظيفة توجد قرارات عديدة وبما أننا في دراسة تخص التمويل فما يهمننا هو أنواع القرارات المتعلقة بالتمويل ومنها ما يلي:

- القرارات المتعلقة بالهيكل المالي.
- القرارات المتعلقة بشروط الإئتمان.
- القرارات المتعلقة بمقدار رأس مال العامل.
- طرق الحصول على الأموال الجديدة.
- توزيع الأرباح.
- خطط إعادة التمويل.
- الإجراءات المحاسبية.
- الإندماج.
- التصفية.

إن قرار التمويل هو إختيار بين الأشكال المختلفة ويتركز على موقف المتعامل الإقتصادي حيث لا يقبل هذا الأخير التنازل على الأموال إلا لمقابل تحقيق ربح ولكن لا يكون بعد مدة زمنية معينة، وبالتالي الإختيار سيتم بعدم التأكد.

وعادة ما تنقسم القرارات المالية إلى قسمين:

**أولاً: القرارات المالية طويلة الأجل:** هذه القرارات تخص بالدرجة الأولى قرارات الإستثمار وهذا يعني أن هدف خلق رأس مال الإنتاج والذي يسمح بتحقيق تدفق نقدي عبر دورات الإستغلال وبسبب ضخامة رؤوس الأموال المخصصة لهذه الإستثمارات فإنه يتطلب اللجوء إلى مصادر تمويل جديدة منها:

- الإقتراض.
- مساهمات جديدة من طرف الشركاء.

كما أن قرارات التمويل طويلة الأجل تستند إلى إمكانية توفير الأموال اللازمة من جهة و إمكانية تكلفة التمويل عن طريق مردودية أو عائد إستثماري من جهة أخرى وهذا في أقرب مدة ممكنة وهو يسمى بقبرة الإسترداد.

**ثانيا: القرارات المالية قصيرة الأجل:** هذه القرارات تخص دورة الإستغلال حيث ترتبط بحجم نشاط المؤسسة، ويتوقف قرار التمويل قصير المدى على مدى تغطية إحتياجات رأس مال العامل من طرف التمويل طويل الأجل.

### الفرع الثاني: السياسات التمويلية المنتهجة في المؤسسات الإقتصادية

#### **أولا: سياسة التمويل المتحفظة:**

- حسب هذه السياسة، تفضل المؤسسة الإعتماد على مصادر طويلة الأجل في تمويل إحتياجاتها إلى حد إستخدامها في تمويل جزء من الأصول المتداولة، وهذا قصد تخفيض مخاطر العسر المالي، كما يمكنها ذلك من الحصول على سيولة أكبر، وهذا عندما تنعدم حاجة المؤسسة إلى الأصول المؤقتة، وهو ما يتيح لها فرصة إستثمار هذه السيولة في الأوراق المالية وبالتالي تحقيق عائد معتبر. والملاحظ هنا هو أن هذه السياسة تؤدي إلى تخفيض درجة المخاطر بسبب إرتفاع نسبة السيولة، وأيضا تخفيض العائد على الإستثمار في الأصول المتداولة نظرا لإرتفاع تكلفة التمويل طويل الأجل (لأنه عادة ما يكون مؤسس على قاعدة مركبة) مقارنة بالتمويل قصير الأجل.

#### **ثانيا: سياسة التمويل الجريئة:**

هذه السياسة على عكس سابقتها تعتمد على إستخدام مصادر التمويل قصير الأجل في التمويل قصير الأجل في تمويل جزء من الأصول المتداولة الدائمة، وبعض المؤسسات تذهب إلى حد تمويل أصولها الثابتة من التمويل قصير الأجل

وبالرغم من بعض المميزات التي تحققها هذه السياسة كإخفاض تكلفة التمويل والمرونة في توفير، و إرتفاع معدل العائد على الأصول في حالة إستخدامه، إلا أنه لا يخلو من المخاطر مثل الحاجة إلى التجديد المستمر للقروض وهو ما يزيد من إحتمال مواجهة المؤسسة لمشاكل عدم تمكنها من الحصول على إحتياجاتها اللازمة.

#### **ثالثا: سياسة التمويل المثالية:**

هذه السياسة تأخذ مركز وسط بين السياستين السابقتين حيث تقوم على الجمع بين مزاياهما فيما يتعلق بالعائد والخطر وصولا إلى مستوى رأس المال العامل الذي عنده ربحية الأصول أكبر ومخاطر العسر المالي أقل.

وسر هذه السياسة هو أن المؤسسة تقوم بتمويل جزء من إحتياجاتها من مصادر طويلة الأجل، وما زاد على ذلك يتم تغطيته بتمويل قصير الأجل.

ما يمكن إستنتاجه هنا هو أنه من الأفضل على المؤسسة إعتداد السياسة المثالية التي تعتمد على المزج بين السياستين بطريقة تجنّبها المخاطر وتضمن لها أكبر ربحية.<sup>1</sup>

### المطلب الثالث: معايير المفاضلة بين مصادر التمويل

#### الفرع الأول: المعايير الأساسية للمفاضلة

1- **الملائمة بين طبيعة المصدر وطبيعة الاستخدام:** القاعدة العامة في التمويل هي أن يتم تمويل الموجودات القصيرة الأجل فهي ملائمة لتمويل الاستخدامات قصيرة الأجل.

- وإن عملية الملائمة بين طبيعة المصدر وطبيعة الاستخدامات تعتبر عملية جد ضرورية لإيجاد ارتباط بين التدفقات النقدية المتوقع الحصول عليها من الأصول المملوكة وتسديد الالتزامات الناشئة عن اقتناء هذه الأصول.

- ومبدأ الملائمة يقضي أيضا بتمويل احتياجات المؤسسة القصيرة الأجل من مصدر قصير الأجل لأن تمويلها من مصدر طويل الأجل يتعارض وهدف الربحية لأنه لا يكون بمستطاع المؤسسة إعادة الأموال للمقترضين عند انتهاء الموسم وتوافر الفوائض النقدية لديها إذا كان التمويل عن مصدر طويل الأجل وإما بسبب الحاجة إليها في الموسم القادم أو لوجود غرامات على التسديد المبكر في حين يكون الأمر عكس ذلك في حال التمويل من مصدر قصير الأجل إذ يصفى الذين بانتهاء الدورة التجارية وتحويل المؤسسة لموجوداتها من البضائع والذيون إلى نقد وبذلك ينخفض مقدار ما تدفعه المؤسسة من فوائد على قروضها.

#### **2- المرونة والمردودية المالية:**

**أ- المرونة:** تعني المردودية قدرة المؤسسة على زيادة أو تخفيض الأموال المقترضة وذلك تبعاً للتغيرات في الحاجة إلى الأموال، كما أنها تعني أيضا تعدد الخيارات المستقبلية المتاحة أمام المؤسسة خاصة إذا ما تعددت مصادر التمويل المتاحة أمامها.

كما أن توافر المرونة في المؤسسة يتيح لهاته الأخيرة أمورا عديدة أهمها<sup>2</sup>:

- إمكانية الخيار والمفاضلة بين بدائل عديدة عندما تكون المؤسسة بحاجة إلى أموال تساعد في توسيع نشاطها.

- إمكانية استخدام الأموال المتاحة عند الحاجة إليها.

- زيادة قدرة المؤسسة على المساومة مع مصادر التمويل المختلفة.

- وتحتاج المؤسسة للمرونة عند التوسع كما عند الانكماش، فإذا رغبت في التخلص من بعض

الأصول واستعمال حصيلتها بتخفيض التزاماتها فإن الأموال المقترضة تحقق لها هذه الميزة عندما

<sup>1</sup> - محاضرة الأستاذ بالريحان فاروق، أستاذ محاضر في المركز الجامعي ميلة.

<sup>2</sup> - مفلح عقل، مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي، الطبعة الثانية، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن 2000.

يحين استحقاقها وتحقق لها الميزة بشكل أفضل إذا كان هناك شروط يعطيها حق الدفع المسبق أو استدعاء للسندات مثلا قبل موعد استحقاقها.

ب- **المردودية المالية:** هي المردودية من وجهة نظر الموارد المالية، بمثابة الممثل للمردودية العامة للمؤسسة وهي تقدم بالعلاقة التالية:

$$\text{المردودية المالي} = \frac{\text{نتيجة الدورة الصافية}}{\text{الأموال الخاصة}} \times 100.$$

وهي تعني نسبة المردودية المالية أي نصيب كل مئة دينار مستثمرة من الأموال الخاصة لأصحاب المؤسسة من أرباح صافية حققتها مؤسستهم<sup>1</sup>.

ومن المعلوم أن الكثير من المؤسسات تضع كهدف عام لتحقيق الحد الأقصى من الأرباح عن طريق الأسهم والتي تؤدي إلى تحقيق حد أقصى من مردودية بين الذيون المالية والأموال الخاصة تبعا للمردودية الاقتصادية وهي المردودية من وجهة نظر الوسائل المستعملة من طرف المؤسسة لممارسة النشاط والتي يصطلح عليها تسمية الوسائل الاقتصادية أي الموجودات حسب التعبير المحلي.

$$\text{المردودية الاقتصادية} = \frac{\text{نتيجة الدورة الصافية}}{\text{مجموع الموجودات}} \times 100.$$

وتعني نتيجة الدورة في هذه النسبة درجة فعالية الوسائل المستعملة من طرف المؤسسة أي ما تحققه كل مائة دينار مستعملة ضمن الموجودات من أرباح صافية أكبر من معدل التكلفة للذيون المالية، وبالتالي فإن أثر رفع رأس المال يلعب دورا إيجابيا ونتيجة لهذا فإن المؤسسة تفضل أن تختار الاقتراض بدلا من الزيادة في رأس مالها الخاص.

- أما إذا كانت نسبة المردودية الاقتصادية أقل من معدل تكلفة الذيون المالية فإن أثر رفع رأس المال يلعب دورا سلبيا وفي هذه الحالة على المؤسسة أن تكف من الاقتراض.

- إذن يمكننا القول بأن أثر الرفع المالي يقيس الأثر الإيجابي أو السلبي لمديونية المؤسسة على مردوديتها بحيث تستطيع المؤسسة تحسين مردوديتها المالية بالجوء على المديونية شريطة أن يكون معدل فائدة الذيون أقل من معدل مردوديتها الاقتصادية

### 3- الخطر وتكلفة الموارد المالية:

3-أ- **الخطر:** ينظر للخطر في مجال العوامل المحددة للتمويل من منظورين هما:

- خطر التشغيل.
- خطر التمويل.

<sup>1</sup> - الأرقم عبد الحفيظ، التحليل المالي، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية 1999، ص37.

**3-أ-1- خطر التشغيل:** يتعلق خطر التشغيل بطبيعة النشاط الذي تمارسه المؤسسة والظروف الاقتصادية التي تعمل فيها ويتوجب على المؤسسة أن تعتمد على المزيد من رأس المال في الحالات التي تكون فيها مخاطر التشغيل مرتفعة وهذا بدلا من الاعتماد على الاقتراض لأن عدم انتظام النشاط سيؤثر في قدرة المؤسسة على خدمة دينها وقد تتعرض للإفلاس إذا ما كانت أعباء وخدمة الدين أكبر من قدرتها.

**3-أ-2- خطر التمويل:** ينتج خطر التمويل عن زيادة الاعتماد على الاقتراض في تمويل عمليات المؤسسة ويؤدي مثل هذا الاعتماد المتزايد إلى زيادة أعباء خدمة الدين وقد تتعرض المؤسسة للفشل وذلك في حالة عجزها عن خدمة دينها وعندما تواجه المؤسسة هذا الفشل فإن ذلك سوف يهدد مصالح المالكين أكثر من غيرهم لأنهم آخر من يستوفي حقه عند القيام بعملية التصفية للمؤسسة.

**3-ب- التكلفة:** تستعمل التكلفة خاصة للحكم بين موردين من نفس الطبيعة (مثل الخيار بين نوعين من القروض) لأننا لا نستطيع الحكم على تكلفة الموردين ليسوا من نفس الطبيعة ومبدأها العام هو أنه لتحديد تكلفة أي مورد من موارد التمويل يجب مقارنة رأس المال الموضوع تحت تصرف المؤسسة ومجموع المبالغ التي يجب عليها إيداعها في المقابل مع الأخذ بعين الاعتبار اقتصاديات الضرائب التي يمكن أن تتحقق كما يمكن القول أن تكلفة رأس المال هي تكلفة الحصول على مجمل رأس المال الذي توظفه المؤسسة لإنتاج سلعة أو خدمة وهي التكلفة المعبر عنها بسعر الفائدة.

- أما العائد من رأس المال فيتمثل في الأرباح وذلك بتقدير متوسط رأس المال الموظف ليعطي نسبة مئوية هي عادة ما تسمى النسبة الأولية وتحسب كالتالي:

$$\frac{\text{الربح}}{\text{متوسط رأس المال الموظف}} \div \frac{\text{رأس المال}}{\text{رأس المال}}$$

ومن الضروري أن يكون العائد على رأس المال الموظف في المؤسسة كافيا على المدى الطويل لضمان ربح مغري للمساهمين، سد متطلبات التوسع العادي للمؤسسة وجذب رأس مال جديد إذا ما اقتضى الأمر الإبقاء على ثقة الدائنين للمؤسسة والعاملين فيها.

#### الفرع الثاني: المعايير الأخرى للاختيار (المفاضلة):

##### **1- السيطرة الإدارية وحجم المؤسسة:**

**1-أ- الإدارة والسيطرة:** ومعنى ذلك بقاء سيطرة المالكين الحاليين على المؤسسة وهي من العوامل التي تلعب دورا بارزا في تخطيط مصادر الأموال ولهذا السبب كثيرا ما نجد المالكين والمسيطرين يفضلون التمويل عن طريق الاقتراض وإصدار الأسهم الممتازة بدلا من إصدار أسهم عادية لأن الدائنين العاديين الممتازين كلهم لا يهددون مثل هذه السيطرة بصورة مباشرة لأنهم لا يملكون الحق في الإدارة والتصويت.

**1- ب- حجم المؤسسة:** يعتبر حجم المؤسسة عاملاً له الدخل في قدرتها على التوسع في الاقتراض فالمؤسسات ذات المصادر المالية الكبيرة وذات الحجم الواسع غالباً ما تتمتع بثقة مصادر التمويل أكثر من الثقة التي تتمتع بها المؤسسات الصغيرة.

## **2- طرق تحصيل القروض والتكيف مع طرق التسديد:**

**2-أ- طرق التحصيل على القروض:** هناك بعض القروض تتطلب طريقة جد معقدة ومدة طويلة للحصول عليها ولهذا فإذا كانت المؤسسة في حاجة إلى أموال لتغتم، بسرعة الفرصة المتاحة أمامها وعدم تقويت هذه الفرصة للاستثمار عليها أن تختار طريقة من طرق التمويل التي تكون سهلة التوفر.

**2- ب- التكيف مع طرق التسديد:** عندما تتوقع المؤسسة صعوبات في الخزينة فإن عليها قبل إصدار قرار الاقتراض أن تدرس كيفية تسديد هذا القرض، فالقرض الذي يحمل فترة إهمال لمدة عامين مثلاً يكون أحسن من القرض الذي لا يحمل مدة إهمال وهذا بغض النظر عن كون تكلفة القرض الثاني أقل من تكلفة القرض الأول في حين أن بعض طرق التسديد تكون أحسن من غيرها وتعطي للمؤسسة منفعة لتبرير الخيار.

## **3- الضمانات:**

تتطلب بعض مصادر التمويل الخارجية للمؤسسة (الاقتراض مثلاً) ضمانات لا تقدم البنوك أو المؤسسات المالية المتخصصة قروض بموجب ضمانات للحصول عليها من المقرض وإنما يكون لذلك لتفادي مخاطر عدم التسديد وهذا من خلال الدراسة التحليلية لكل جوانب نشاط المقرض والضمانات لا تكون دائماً كافية لتغطية المخاطر وذلك لصعوبة التنبؤ بأوضاع المؤسسة في المستقبل ومراعاة جميع الشروط المتعلقة بمنح القرض.

والمؤسسة تسعى دوماً للاقتراض من المصدر الذي يطلب ضمانات معقولة لا تمس بمركز المؤسسة وهذا لأن بعض الضمانات تكون بمثابة حجز أو قيد أمام المؤسسة لا يمكنها من الاستثمار بالشكل الأمثل ومن بين الأشكال المختلفة ل ضمانات ما يلي:

**3-أ- ضمانات شخصية:** الضمانات الشخصية هي كل الالتزامات من الغير اتجاه الدائن في حالة ما إذا كان المدين لا يفي بالتزاماته كذلك يمكن أن تكون الضمانات الشخصية متمثلة في سمعة العميل أو مدى إمكانية تسديده للقروض من أمواله الخاصة والضمان الشخصي يعمل فقط في حالة وجود تعاملات سابقة عديدة مع الجهة المقدمة للقرض.

**3- ب- ضمانات عينة:** الضمانات العينية عبارة عن ضمانات ملموسة سواء كانت منقولة أو عقارا مرهونا فإنه يعتبر ضماناً حقيقياً يقبله البنك مقابل تقديم قرض معين مع العلم أن عملية الرهن تخول لصاحبها مصادرة محل الرهن أو بيعه في حالة عدم تسديد الدين في وقته المحدد.

- كما لا تمثل الضمانات الأمن التام ضد المخاطر المختلفة في تصفية الأصول أو التصفية القانونية لمؤسسة ما ويمكن أن تلغى الضمانات التي اعتمد عليها البنك عن طريق أطراف أولية وعليه وجب

على البنك أن يأخذ بعين الاعتبار الأطراف الأخرى من خلال معرفة مدني المؤسسة أو المؤسسات المدينة وترتيبهم حسب الأولوية وكذا معرفة الدائنين الأولين، عددهم، إمكانية زيادتهم وميدان زيادتهم سواء في ميدان الأصول الثابتة أو الأصول المتداولة.

كما توجد معايير أخرى تعتمد عليها المؤسسة للمفاضلة بين مصادر التمويل المتاحة أمامها مثل:

- حجم المؤسسة.
- الظروف الاقتصادية.
- التصنيف الائتماني للمؤسسة.
- نمط التدفق النقدي.
- طاقة الاقتراض لمؤسسة.
- توقيت الدخول إلى السوق للحصول على أموال.

### خلاصة الفصل:

إن ما يمكننا استنتاجه من هذا الفصل هو أهمية الدور الذي تلعبه الإدارة المالية داخل المؤسسة الاقتصادية وكذا مكانتها المهمة ووظائفها الأهم، فرأينا مختلف المعايير التي على أساسها يتم اختيار مصدر التمويل الأمثل أو التشكيلة المناسبة من الأموال بشكل يتلاءم مع طبيعة المتطلبات المتوقعة للمؤسسة، وبالتالي تستطيع المؤسسة ممارسة أنشطتها المختلفة والكثيرة، وهذا الاختيار الأمثل لمصدر التمويل يأتي بالدرجة الأولى ثم يليه الحصول على الأموال في الدرجة الثانية، ومن هنا تبرز أهمية ومكانة الإدارة المالية والتي تعتبر كعصب حيوي، فعال ونشط داخل المؤسسة، فبدون أموال ليس هناك ممارسة للأنشطة ومن ثم ليس هناك لا تطور ولا استمرار للمؤسسة بل زوالها واندثارها.

## الفصل الثالث :

دراسة تطبيقية بوحدة سوناريك ، بفرجيوة

**تمهيد :**

تعرضنا في الجانب النظري إلى مختلف الجوانب المتعلقة بتمويل المؤسسات الاقتصادية لكن تبقى الدراسة النظرية ناقصة بدون الإسقاط على الجانب العملي لذا ارتأينا في هذا الفصل إلى دراسة تطبيقية بالمؤسسة الوطنية لتحقيق و تسيير الصناعات -وحدة فرجيوة- و هذا خلال السنوات.

كما تستعرض هذه الدراسة إلى تقييم أداة الوظيفة المالية بالمؤسسة خلال السنوات المذكورة كما سيتم عرض هذه الدراسة في الفصل الأخير من المذكرة في إعطاء لمحة موجزة عن نشأة و تطور المؤسسة و هيكلها التنظيمي كما نقوم باستخراج الميزانيات المالية ثم نعرض الميزانيات المالية للمؤسسة للتحليل و التقويم بواسطة مؤشرات التوازن المالي(رأس المال و احتياجاته و الخزينة ) و النسب المالية (نسبة السيولة،نسبة التمويل،)

و عليه تم تقسيم مضمون هذا الفصل على النحو التالي :

المبحث الأول:تقديم المؤسسة الوطنية لتحقيق وتسيير الصناعات المترابطة SONARIC  
المبحث الثاني: دراسة الوضعية المالية للوحدة

## المبحث الأول: تقديم المؤسسة الوطنية لتحقيق وتسيير الصناعات المترابطة SONARIC

تعتبر المؤسسة الوطنية لتحقيق و تسيير الصناعات المترابطة من بين المؤسسات العمومية في الجزائر و لها عدة فروع في التراب الوطني.

### المطلب الأول: تعريف بالمؤسسة

أولاً: لمحة تاريخية عن مؤسسة [SONARIC]

أنشأت المؤسسة الوطنية لتحقيق الصناعات المترابطة SONARIC  
“THE SONARIC COMPANY FOR THE REALISATION OF CONNECTED  
INDUSTRIES “  
“ENTREPRISE NATIONALE DE REALISATION DES INDUSTRIES  
CONNEXES”

بموجب المرسوم الوزاري رقم 165-80 المؤرخ في 30 ماي 1980 وهي عبارة عن مؤسسة عمومية اقتصادية أنشأت برأس مال اجتماعي يُقدر ب 800000000، بدأت نشاطها سنة 1982 حيث كانت تقع آنذاك تحت وصاية وزارة الاقتصاد يتمحور نشاطها في تشكيلة مختلف المنتجات المنزلية  
ثانياً: المقر الرئيسي (الإدارة المركزية)

يقع المقر الرئيسي للمؤسسة الاشتراكية لتحقيق و تسيير الصناعات المترابطة على الطريق براقى جسر قسنطينة، الجزائر.

### ثالثاً: المقر الإجتماعي:

يقع المقر الإجتماعي لمؤسسة سوناريك على طريق مستغانم-تنس-ولاية الشلف.

### رابعاً: منتجات المؤسسة:

تقوم مؤسسة سوناريك بإنتاج عدة منتجات مختلفة، تختلف كل صناعة عن غيرها حسب مشروع كل وحدة التي قسمت إليها و هي كالآتي:

- 1- وحدة سي مصطفى "بومرداس": تختص في إنتاج الطباخات المنزلية.
- 2- وحدة المرسى "الشلف": مختصة في إنتاج الكراسي والطاولات البلاستيكية.
- 3- وحدة أقبو "بجاية": تختص في إنتاج الأفران و المطابخ الجماعية.
- 4- وحدة فرجيو "ميلة": تختص في إنتاج المدافىء المنزلية و المكيفات الهوائية و المطابخ الجماعية.

المصدر: وثائق المؤسسة.

#### خامسا: المهام الأساسية لمؤسسة سوناريك:

تتميز المؤسسات الحديثة خاصة بالبحث العلمي و العقلاني عن المردودية و الفعالية ولهذا فالمؤسسة الإقتصادية لها آفاق و أهداف تعمل على تحقيقها كما لها مهام تقوم بها نذكر منها:

- إعطاء الحوافز لتنمية الوحدات المنتجة الصغيرة والمتوسطة و في ميدان الصناعات الثقيلة على المستويات الجهوية و الوطنية.
- دراسة فكرة المشروع و أبعاده.
- دراسة جدولية إقتصادية.
- تكوين الملفات الشخصية.
- التشاور في إختيار المكان.
- دراسة التقنية في ميادين مختلفة
- مراقبة التحقيق الهيكلي للمشروع و التنسيق الدائم.
- تحقيق أعمال مختلفة.
- التشاور و المساعدة في اختيار التجهيزات.
- التفاوضات مع الممولين.
- مراقبة عملية النقل و التأمين و العبور الجمركية و تسليم التجهيزات إلى ورشات العمل.
- تركيب و تشغيل التجهيزات
- تنمية المشروع إلى أعلى درجة.
- تأسيس الهياكل و استقلال المقاييس.

#### سادسا: وحدات مؤسسة سوناريك:

##### 1: الوحدة التقنية التجارية للوسط:

هذه الوحدة تقوم بعملية البيع لكل منتجات الشركة و تقع في جسر قسنطينة ولاية الجزائر ،

##### 2: الوحدة الإنتاجية للشرق:

هذه الوحدة تقوم بعمليات البيع لكل منتجات الشركة و تقع في ولاية بجاية أفبـو—

##### 3: الوحدة التجارية للغرب:

هذه الوحدة تقوم بعمليات البيع فقط تقع بسيدي عكاشة الشلف—

##### 4: الوحدة الإنتاجية التجارية:

هذه الوحدة تقوم بإنتاج طبابخات منزلية و بيع كل منتجات الشركة

وتقع بسيدي مصطفى ولاية بومرداس —

**5: وحدة المدافئ المنزلية و المكيفات الهوائية:**

تقوم بإنتاج المدافئ المنزلية و المكيفات الهوائية و سخان الماء و بيع جميع منتجات الشركة من بينها الطباخات. تقع بفرجيوه-ولاية ميله-

**سابعاً: الهيكل التنظيمي للمؤسسة الأم:**

لكل مؤسسة اقتصادية هيكل تنظيمي لذا سننظر إلى توضيح الهيكل التنظيمي لمؤسسة سوناريك في الشكل التالي:



## المطلب الثاني - التعريف بالوحدة محل الدراسة - وحدة فرجيو

### أولاً: لمحة تاريخية عن الوحدة

إن مشروع دراسة إنشاء مركب لإنتاج المدافئ المنزلية في فرجيو، كانت تحت إشراف ولاية جيجل التي كانت فرجيو إحدى دوائرها، لكن بعد التقسيم الإداري الجديد عام 1984 أصبحت بموجبه دائرة فرجيو تابعة لولاية ميلة.

- بدأت أشغال إنجاز المشروع بالوحدة عام 1982 إلا أن بعض المشاكل أعاقت إنجازها في وقتها المحدد وأدى إلى تأخر إنجازها حيث انتهت سنة 1992 أين إنطلقت في الإنتاج الفعلي وكان عدد عمالها 180 عاملاً.

### ثانياً: الموقع الجغرافي للمركب

تقع وحدة سوناريك للمدافئ المنزلية في المنطقة الصناعية لفرجيو على مسافة قدرها 2 كلم من مركز المدينة على الطريق الولائي الرابط بين فرجيو وشلغوم العيد وعلى بعد 12 كلم عن الطريق رقم 05 وبالتالي فهي تحتل موقع إستراتيجي حيث تتوسط ثلاث ولايات: سطيف، قسنطينة، وجيجل.

يقدر رأس مال مؤسسة سوناريك بوحدة فرجيو بـ: 17,245600,00 دج ويقدر عدد عمالها بـ 224 عاملاً.

### ثالثاً: منتجات الوحدة:

كانت الوحدة في بداية نشاطها تنتج المدافئ المنزلية فقط، لكنها تطورت وأضافت منتجات جديدة إرتأت في إنتاجها مصلحة الوحدة مثل: المكيف الهوائي التي شرعت في إنتاجه سنة 2004 وسخان الماء الذي أصبح من منتجات الوحدة سنة 2006 وبالتالي أصبحت منتجات الوحدة في مجملها كما يلي:

Radiateurs Gaz Nature	- مدافئ بالغاز الطبيعي RGN
Radiateurs Gaz Butane	- مدافئ بغاز البوتان RGB
Poel A Mazout	- مدافئ بالمازوت PAM
Chauffe Bein 12L	- سخان الحمام 12 لتر
Chauffe eau 06L	- سخان الماء 06 لتر
Climatiseurs	- مكيفات هوائية

المصدر: وثائق المؤسسة.

تتعامل الوحدة في إنتاج منتجاتها مع مؤسسات وطنية وأخرى أجنبية منها:

- المؤسسة الوطنية للحديد والصلب - سيدار -
- مؤسسة نفضال
- مؤسسة ENAP
- شركة JUSLUS ألمانية
- شركة SIT ايطالية


حيث ان 80% من المواد الأولية المستعملة في الإنتاج تنتج محليا، وأم البواقي فيتم إستيراده من الخارج

رابعا: الهيكل العام للوحدة:

إن لإختيار الهيكل التنظيمي للمؤسسة يلعب الدور الكبير في التوفيق بين مختلف نشاطاتها وتحقيق أهدافها المسطرة ولذلك حرصت المؤسسة كل الحرص على تنظيم نشاطها وتوزيع مهامها وفقا للمخطط الذي تعمل

عليه دون أن تهمل الجانب التنسيقي فيما بينها والشكل التالي يوضح الهيكل التنسيقي للوحدة:

الشكل 3-2 الهيكل التنظيمي للمؤسسة الأم



المصدر: وثائق المؤسسة

## 1. عرض أهم المصالح:

المديرية العامة: هي الركيزة الأساسية للوحدة حيث يعتبر المدير المسؤول الأول في تسيير و توجيه الإنتاج والتصنيع ومن مهامه:

- المشاركة في اختيار الأهداف العامة للوحدة.
- مراقبة و متابعة التنفيذ.
- ترأس الاجتماعات
- قيادة التفاوض و التعاملات.
- المصادقة على الوثائق المهمة.
- توفير الوسائل المعنوية و البشرية لتسيير نشاط المؤسسة
- العمل على سير الإنتاج على أكمل وجه
- يسهر على أن يحترم كل مسؤول المسؤوليات الموكلة إليه
- يخصص و يمنح كل مسؤول الوسائل المادية و البشرية والمالية الضرورية لنشاط دائرته.
- السكرتارية: مكتب تابع للمدير حيث يعمل بها السكرتير وهو بمثابة اليد اليمنى للمدير، من أهم مهامها:
  - إستقبال البريد الوارد و الصادر وتسجيله في السجل البريدي باليوم والشهر.
  - إستقبال المكالمات الهاتفية و الفاكسات.
  - كتابة النصوص والتقارير على جهاز الكمبيوتر الخاص بالوحدة.
  - استقبال وتوجيه الزوار والعمال إلى مكتب المدير.
  - تسجيل مواعيد المدير.
  - إنشاء صور طبق الأصل للرسائل و الوثائق السرية والإشراف على قسم الأرشيف.
- دائرة التقني إنتاجي: كما يدل الاسم فهي تنقسم إلى قسمين: قسم تقني يتعلق بالإنتاج و قسم إنتاجي محض تكون هذه الدائرة مشرفة على هذين القسمين أو المصلحتين.

**المصلحة الإنتاجية Service production:** نظرا لضخامة هذه المصلحة قُسمت إلى ثلاث ورشات مهمتها الإشراف على تلك الورشات.

**ورشة الصناعة الميكانيكية Atelier Fabrication Mécanique:** هي أول عملية إنتاج تحدث، تحتوي على آلات كبرى لتقطيع المعادن، تعتبر المادة الرئيسية في الإنتاج، ثم صناعتها في التلميم والقولية.... إلخ.

**ورشة معالجة السطوح Atelier TRS:** أين تتم العمليات الكبرى في هذه الورشة والتي تتمثل في كشط وتهيئة السطوح طلاؤه بالمينا Emallage، الدهن.

هناك قطع تمر مباشرة في المرحلة الأولى إلى الدهن مباشرة دون استعمال المينا وهناك قطع تمر بكل المراحل.

**ورشة التركيب Atelier Montage:** في هذه الورشة تقوم بتركيب جميع القطع الموجودة لأي منتج وهي المرحلة أو الورشة الأخيرة لإنهاء المنتج.

وهنا انتهت مسؤولية الإدارة التقنو إنتاجية وتنتقل إلى دائرة التقنو تجارية ولكن قبل الانتقال لهذه الدائرة ولضمان سيرورة هذه المصلحة لابد أن تكون هناك المصلحة التقنية.

**المصلحة التقنية Service technique:** وهي تشرف على مكتب المناهج والتوجيهات وورشة الصيانة مهمتها تلبية الأوامر من المصلحة التقنية.

**مكتب المناهج والتوجيهات Bureau Méthode ordonnancement:** تحتوي على كل الوثائق التي تخص الأجهزة التي تستعمل في العملية الإنتاجية وتضم كل خصوصيات أو احتياجات الأجهزة في وقت تزويدهم بالزيوت أو غير ذلك.

**ورشة الصيانة Atelier Maintenance:** هي الورشة التي تقوم بإصلاح كل الأجهزة الإنتاجية وصيانتها عند العطب أو العطل عند فقدانها لقطعة من قطع الغيار.

**مصلحة المشتريات Service D'achat:** تدخل هذه المصلحة في علاقة دائمة مع الموردين (خارج الوحدة) من جهة من جهة أخرى تعمل باستمرار (داخل الوحدة) مع المصالح التقنية للوحدة ومصلحتي المالية والمحاسبة (فواتير الموردين) وذلك مع مصالح المخازن (من أجل استقبال الموارد التي تم شراؤها) وتتكفل هذه المصلحة بالمشتريات المحلية، وتدرس برنامج الاحتياطات وتراقب السوق كما أنها تقوم بالاتصال مع الموردين قصد دراسة الأسعار، الكمية والنوعية، وهذه المصلحة تشرف على فرع تسيير المخزون الذي يحتوي على مخزون من الموارد واللوازم.

**مصلحة تسير المخزون Service Gestion Stockes**: تعتبر هذه المصلحة همزة وصل بين مصلحة المشتريات و التسويق و تتكون هذه المصلحة من مجموعة من المخازن موجودة على مستوى الوحدة وهذه المخازن هي: مخزن المنتجات النهائية، مخزن قطع الغيار الصناعية، مخزن المواد الكيميائية.

**مصلحة الموارد و اللوازم Magasin Matériel et Fournitures**: هذه المصلحة يهتم بشراء كل المواد و التجهيزات التي تحتاجها العملية الإنتاجية.

**المصلحة التجارية**: مهمتها الأساسية هي البيع بالدرجة الأولى وتنقسم إلى عدى أقسام منها:

– قسم المبيعات: يقوم بعدة مهام منها: الفوترة، التعامل مع الزبائن وأيضا مع الذين يشترون بكميات كبيرة من المنتجات (زبائن دائمين) حيث تمر عملية البيع بعدة خطوات هي:

\* عرض المنتج (السلعة): بعد الحصول على سند الطلبية من عند الزبون عن طريق الفاكس أو البريد وموافقته على عرض تقييم أسعار المؤسسة، يقوم القسم التجاري دراسة سند الطلبية من حيث الكمية ونوعية المنتج.

\* تنفيذ وتقديم السلعة وذلك بإنجاز العمليات التالية:

أ- **تحرير سند العملية**: يشمل هذا السند نوعية الطلبية من حيث اللون، الشكل، القياس والورشات التي بها صناعة المنتج.

ب- **تحرير الفواتير**: بعد نهاية تصنيع المنتج تقوم بإنشاء الفاتورة والتي تتضمن: بيان المنتج، سعر الوحدة، المبلغ والقياس.

وتنجز أربع نسخ للفاتورة:

– نسخة تقدم للقسم التجاري

– نسخة تقدم للقسم المالي

– نسخة تقدم إلى القسم المحاسبي.

– نسخة تقدم للزبون.

**المصدر: وثائق المؤسسة.**

دائرة المحاسبة: المحاسبة فن يشتمل على مجموعة من المبادئ و الأسس التي تستعمل للتحليل وضبط المعلومات لمعرفة نتيجة المؤسسة اعتمادا على مستندات مبررة، حيث أن مصلحة هذه الأخيرة تقوم بعدة مهام أهمها:

- مسكك دفاتر وملفات العملاء.

- تنفيذ قوانين الموردين.

- تحديد وإعداد طلبيات على مختلف المنتجات.

- مسك اليوميات من المبيعات والمشتريات.

- محاسبة عامة comptable general: تقوم بحساب جميع مدخلات و مخرجات المؤسسة
- محاسبة تحليلية comptable analyse: هي وسيلة لمعالجة المعلومات، تختلف آلياتها على المحاسبة العامة، تعمل على تسجيل و تركيب و تحليل بيانات المؤسسة، و بالتالي فإنها تقوم بتبويب و تقييم و معالجة التكاليف بمختلف أنواعها و مصادرها من أجل فهم النتائج المحصل عليها، و يتخذ على ضوءها مسيرو المؤسسة القرارات المتعلقة بنشاطها و هي تعمل على مد الإدارة بالبيانات التي تعمل عليها في الإشراف على تنفيذ المهام المستخدمة في حل المشاكل المختلفة التي تعترض المؤسسة و ذلك بمراقبة المسؤوليات سواء على كمستوى الإدارة أو على مستوى التنفيذ، إذن المحاسبة التحليلية أداة تسيير و رقابة تستند على قواعد علمية و فنية.

- الصندوق caisse: حيث يتم استلام ثمن المنتج المباع.

- مصلحة تسيير المستخدمين service personnel: تشرف على فروع الأجرور حيث تسهر هذه المصلحة على تقديم الخدمات إلى العمال تتكون من مكاتب: المكتب الأول مخصص لمسؤول المصلحة في كثير من المهام كما أنها تشرف على العلاقات الإجتماعية التي تهتم بكل الإجراءات التي تخص تأمين العامل ضد مختلف الأخطار التي يمكن أن يتعرض لها أثناء عمله و كذلك ما يخص المنح العائلية و التعويضات العينية و النقدية عن الأضرار التي تلحق بالعامل أثناء عمله كما تسهر على تطبيق مختلف التشريعات الإجتماعية التي تضعها الدولة.

- مصلحة الوسائل العامة service moyen generale: و تنقسم إلى قسمين:

- ✓ الحاضرة parking: هي موقف خاص بالسيارات و الشاحنات التابعة للمؤسسة.

- ✓ قسم الوقاية و الأمن hyg,sécurité: تسهر هذه المصلحة على حماية العمل ونظافته، و تعمل من أجل المحافظة على أمن العمال كما تراقب مدى إحترامهم لمراقبة نظام العمل في الوحدة، كما أن من مهام هذه المصلحة مراقبة و توجيه كل من يدخل أو يخرج من الوحدة (الزوار و الزبائن).

- الجودة و النوعية assist-qualité: و تنقسم إلى قسمين:
  - ✓ المخبر labo: و فيه يقوم بإختيار المنتج عند الإنتهاء من صناعته
  - ✓ مراقبة النوعية control qualité: و هو الذي يقوم بالمراقبة المستمرة على المنتج عبر كامل مراحلها من جهة و الإعداد الجيد للمواد الكيميائية المخصصة لذلك من جهة أخرى و هذا للوصول إلى المواصفات المثالية ثم المراقبة الأخيرة لصلاحية المنتج ثم وضعها في علب خاصة للتغليف.

### المطلب الثالث: أهداف و خدمات وحدة SONARIC:

#### أولاً: أهداف الوحدة:

من بين الأهداف الأساسية التي تعمل الوحدة تعمل الوحدة على تحقيقها:

- تطوير تنمية الصناعات التحويلية الجديدة،
- تحسين المنتج وإدماج من جديد المواد الوطنية ،
- تحسين المنتج الوطني و تطويره حسب المواصفات العالمية،
- الاعتناء بالكفاءات الوطنية والإطارات الشبانية وتكوينها علمياً،
- إنتاج نماذج وطنية جديدة مستقبلاً،
- تغطية السوق الوطنية بالمنتجات.

#### ثانياً: خدمات الوحدة:

إن وحدة فرجية تلعب دوراً اقتصادياً و اجتماعياً و يتجلى ذلك من خلال مساهمتها في امتصاص البطالة بفتح مناصب شغل جديدة للاستيعاب أكبر عدد ممكن من شباب المنطقة التي تعاني من بطالة رهيبية، إضافة إلى أن هذه الوحدة تسهر على تحسين الظروف الاجتماعية للعمال يقينا منها بأن تحسين مردودية الإنتاج و زيادة الفعالية الاقتصادية و في هذا المجال قامت الوحدة بالعديد من الأنشطة نذكر منها:

- تنظيم الرحلات الترفيهية للفائدة أبناء العمال.
- توزيع الأرباح على العمال في الأعياد و المناسبات.
- تمويل بعض الأندية المحلية و الجمعيات الرياضية.
- تقديم مساعدات خيرية لفائدة جمعية الهلال الأحمر الجزائري و فئة المعوزين و إنشاء جمعيات خيرية مثل قفة رمضان.

- تكريم العمال في بعض المناسبات و ايقام حفلات خاصة.
- تنظيم منافسات ثقافية ورياضية في الوحدة في المناسبات الوطنية.

### المبحث الثاني: دراسة الوضعية المالية للوحدة:

لمعرفة المؤشرات المالية للمؤسسة و توازنها المالي لا بد من دراسة الميزانية المالية التي تسهل لنا حساب مختلف هذه المؤشرات و التوازنات المالية.

## الملحق:3-1 الميزانية المالية لسنة 2008

المبالغ	الخصوم	القيمة الحقيقية	الأصول
1907482446	أموال خاصة	1415535387	-الأصول الثابتة
1724560000	-أموال جماعية	0	-مصاريف إعدادية
70000000	-إحتياطات	0	-العقارات التجارية
0	إستثمارات	495705585	- أراضي
0	الأرباح على الإستثمارات	725177157	- مباني
0	النسب على إعادة التقييم	16162548	-تجهيزات مركبة
123311227	النتائج في إنتظار التوزيع	84727966	-معدات وأدوات
52491130	مخصصات الخسائر والنفقات	39463299	- معدات نقل
74025344-	القروض البنكية	334879	-أغلفة مسترجعة
11145434	حسابات عمليات الحجز	55422564	-معدات إجتماعية
		29491160	-إستثمارات حالية
		0	-ديون

			المخزونات
		9050229	- زبائن
100000000	ديون متوسطة وطويلة الأجل		
100000000			
341370960	ديون قصيرة الأجل		
150575308		318438653	- قيم الاستغلال
20142116		318438653	- المخزونات
2427925		93303496	- قيم قابلة للتحقيق
2694168		4858180	- حقوق على المخزونات
5162		0	- حقوق على الشركاء و الشركات الحليفة
165526281		84811979	- عملاء
0		3633337	- تسبيقات الاستغلال
		404497406	- القيم الجاهزة
		0	- أموال جاهزة
		117078464	- نتيجة موزعة
2348853406	- المجموع	2348853406	المجموع

المصدر: وثائق المؤسسة.

3/ تحليل الهيكل المالي للمؤسسة الاقتصادية لسنة 2008:

نسبة	المبالغ	الخصوم	نسبة	ت الحقيقية	الأصول
%81,21	1907482446	أموال خاصة	%60,26	141553587	الأصول الثابتة
%4,25	100000000	ديون متوسطة	%13,56	318438653	قيم الاستغلال
%14,54	341370960	وطويلة الأجل	%3,97	93303496	قيم قابلة
		ديون قصيرة	%17,23	404497406	للتحقيق
		الأجل	%4,98	117078464	قيم الجاهزة
					نتيجة الدورة
%100	2348853406	المجموع	%100	2348853406	المجموع

المصدر: وثائق المؤسسة.

4/ \* تحليل الوضعية المالية للمؤسسة باستخدام مؤشرات التوازن المالي:

أ. حساب رأس المال العامل:

يمكن حسابه بطريقتين:

$$\text{رأس المال العامل} = \text{الأموال الدائمة} - \text{الأصول الثابتة}$$

الطريقة الأولى:

$$\text{رأس المال العامل} = \text{الأصول المتداولة} - \text{ديون قصيرة الأجل}$$

الطريقة الثانية:

$$\text{الطريقة الأولى: } 59194705 = 1415535387 - 2007482446$$

$$\text{الطريقة الثانية: } 59194705 = 341370960 - 933318019$$

نلاحظ أن المؤسسة حققت رأس المال العامل موجب أي تمكنت من تمويل كافة أصولها بالأموال الدائمة، وحققت توازن مالي أي أنها قادرة على مجابهة كل الديون القصيرة الأجل أي عن طريق الأصول المتداولة.

ب/ حساب احتياجات المال العامل: يمكن حسابه وفق العلاقة التالية:

احتياجات رأس المال العامل = (الأصول المتداولة - النقديات) - (الديون القصيرة الأجل - سلفيات مصرفية)

$$\text{احتياجات رأس المال العامل} = (0-933318019) - (0-341307960)$$

$$= 70371189$$

نلاحظ أن احتياجات رأس المال العامل موجبة مما يدل على إن الاحتياجات الدورية اكبر رمن المورد وهذا يعني ان المؤسسة تحتاج إلى موارد إضافية لتمويل دورة الاستغلال.

ج/ حساب الخزينة

الخزينة = رأس المال العامل - احتياجات رأس المال العامل

الطريقة الأولى:

الخزينة = القيم الجاهزة - سلفيات مصرفية

الطريقة الثانية:

$$\text{الطريقة الأولى الخزينة} = 591947059 - 70371189 = 521575870$$

$$\text{الطريقة الثانية الخزينة} = 521575870 - 0 = 521575870$$

- من خلال دراستنا لخزينة المؤسسة والتي تعبر عن الأموال التي تكون في حوزة المؤسسة لمدة دورة الاستغلال نلاحظ من خلال النتيجة أنها موجبة وهذا راجع إلى احتياجات رأس المال العامل كونه اقل من رأس المال وهذا يعني أن المؤسسة لها هامش أمان بالرغم من أن احتياجات رأس المال العامل موجبة وكبيرة إذن فالمؤسسة تحقق هيكل مالي متوازن

5/ تحليل الوضعية المالية للمؤسسة باستخدام النسب المالية:

أ/نسبة السيولة:

1/نسبة السيولة العامة:

نسبة السيولة المالية = الأصول المتداولة / الديون القصيرة الأجل

$$\text{نسبة السيولة العامة} = 933318099 / 341370960 = 2.73$$

نلاحظ أن نسبة السيولة العامة مرتفعة وهي أكبر من واحد وهي قادرة على تغطية ضعف الديون القصيرة الأجل وهذا يعني أنها قادرة على تغطية ديونها.

### 2- نسبة السيولة المنخفضة

نسبة السيولة المنخفضة = الأصول المتداولة - قيم الاستغلال / الديون قصيرة الأجل

$$\text{نسبة السيولة المنخفضة} = 933318019 - 318438653 = 1.8$$

نلاحظ أن نسبة السيولة العامة غير دقيقة لقياس السيولة الفعلية لهذا تلجا المؤسسة لحساب نسبة السيولة السريعة لمعرفة قدرة المؤسسة على السداد بالقيمة المحققة و الجاهزة دون اللجوء إلى المخزون باعتباره أقل سيولة و على العموم فان هذه النسبة ترجمة قدرة و كفاءة المؤسسة على مواجهة التزاماتها القصيرة الأجل

### 3/ نسبة السيولة الفورية:

نسبة السيولة الفورية = القيم الجاهزة / ديون قصيرة الأجل

$$\text{نسبة السيولة الفورية} = 521575870 / 341370960 = 1.52$$

بسبب السيولة تحول بعض العملاء إلى نقدية نقوم بحساب هذه النسبة لمعرفة مدى اعتماد المؤسسة على الأموال الجاهزة لتسديد التزاماتها القصيرة الأجل حيث بلغت نسبة تغطية القيم الجاهزة للديون القصيرة الأجل و هي وضعية جيدة للمؤسسة

### ب/ نسبة التمويل:

نسبة التمويل الدائم = الأموال الدائمة / مجموع الأصول

### 1/ نسبة التمويل الدائم:

$$\text{نسبة التمويل الدائم} = 2007482446 / 2348853406 = 0.85$$

نلاحظ أن الأموال الدائمة تساهم في تمويل أصول المؤسسة بنسبة 85% وبالتالي فهذه النسبة تخدم مصلحة المؤسسة.

المصدر: من إعداد الطلبة.

### 2- نسبة الإستقلالية المالية

نسبة الاستقلالية المالية = الأموال الخاصة/مجموع الأصول

$$\text{نسبة الاستقلالية المالية} = 2348853406/1907482446 = 0.81$$

هذه النسبة تقريبا تساوي نسبة التمويل الدائم لان المؤسسة لا تتعامل بالذيون طويلة الأجل.

### 3- نسبة المديونية القصيرة الأجل

نسبة المديونية القصيرة الأجل = ديون قصيرة الأجل/ مجموع الأصول

$$\text{نسبة المديونية القصيرة الأجل} = 2348853406/341370960 = 0.14$$

تقيس هاته النسبة مدى اعتماد المؤسسة على الذيون في تمويل أصولها فمن خلالها نجد أن نسبة الذيون القصيرة الأجل بلغت 14

### 4- نسبة قابلية للذيون:

نسبة قابلية للذيون = مجموع الذيون/ مجموع الأصول

$$\text{نسبة قابلية للذيون} = 2348853406/441370960 = 0.18$$

تعتمد هذه النسبة على مقارنة حجم ديون المؤسسة مع أصولها لقياس مدى ضمان الأموال المقترضة لاسترجاعها.

### 5- نسبة المردودية:

لحساب نسبة المردودية نقوم بحساب كل من نسبة المردودية الاقتصادية و نسبة المردودية المالية.

المصدر: من إعداد الطلبة.

أ / نسبة المردودية الإقتصادية:

نسبة المردودية الإقتصادية = نتيجة الدورة الصافية / مجموع الأصول

$$\text{نسبة المردودية الإقتصادية} = 177078464 / 2348853406 = 0.04$$

نلاحظ أن نسبة المردودية الإقتصادية مرتفعة وهذا يعني أن فعالية ومردودية الموجودات الموضوعية تحت تصرف المؤسسة في ارتفاع.

ب / نسبة المردودية المالية:

نسبة المردودية المالية = نتيجة الدورة الصافية / الأموال الخاصة

$$\text{نسبة المردودية المالية} = 117078464 / 1907482446 = 0.06$$

هذه النسبة تعني مدى مساهمة الأموال الخاصة في تحقيق النتيجة حيث نلاحظ أن المردودية المالية بلغت 6% وهي ضعيفة.

### الملحق: 2-3

## الميزانية المالية لسنة 2009

الأصول	القيمة الحقيقية	الخصوم	المبالغ
-الأصول الثابتة	1370165212	أموال خاصة	1784516867
- مصاريف إعدادية	0	-أموال جماعية	1724560000
- العقارات التجارية	0	-إحتياطات	0
- أراضي	455705584	إستثمارات	0

0	الأرباح على الإستثمارات	685341819	- مباني
123311227	النسب على إعادة التقييم	71465403	- تجهيزات مركبة
50151941	النتائج في إنتظار التوزيع	58014083	- معدات وأدوات
(191103809)	مخصصات الخسائر والنفقات	89605	- معدات نقل
7597508	القروض البنكية	49892393	- أغلفة مسترجعة
100000000	حسابات عمليات الحجز	27852430	- معدات إجتماعية
100000000		0	- إستثمارات حالية
		6864193	- ديون المخزونات
		262904125	- زبائن
341370960	ديون متوسطة وطويلة الأجل		
150575308			
0	ديون قصيرة الأجل		
39699316		164456472	- قيم الإستغلال
31836100		8812225	-المخزونات
834703		0	-قيم قابلة للتحقيق
182565515		151185655	- حقوق على المخزونات
0		5548592	-حقوق على الشركاء و الشركات الحليفة

496824623			- عملاء
3422553		3633337	- تسبيقات الإستغلال
		404497406	- القيم الجاهزة
		0	- أموال جاهزة
		496824623	- نتيجة موزعة
1138183	-المجموع	1138183	المجموع

الميزانية المالية المختصرة لسنة 2009:

المبالغ	الخصوم	القيمة الحقيقية	الأصول
1784516867	- أموال خاصة	1370165212	- الأصول الثابتة
100000000	- ديون متوسطة وطويلة الأجل		- قيم الاستغلال
405511012	- ديون قصيرة الأجل	262904125	- قيم قابلة للتحقيق
4322553		164456472	
		496824623	

- قيم جاهزة	- نتيجة الدورة الصالفة	
-المجموع	-المجموع	2294350432

3/ تحليل الهيكل المالي للمؤسسة الاقتصادية لسنة 2009:

الأصول	ق الحقيقية	نسبة	الخصوم	المبالغ	نسبة
الأصول الثابتة	1370165212	59.54%	أموال خاصة	1784516867	77.77%
قيم الاستغلال	262904125	11.25%	ديون متوسطة و ط الأجل	100000000	4.35%
قيم قابلة للتحقق	164456472	7.16%	ديون قصيرة الأجل	405511012	17.70%
قيم الجاهزة	496824623	21.25%	نتيجة الدورة الصالفة	4322553	0.18%
المجموع	2294350432	100%	المجموع	2294350432	100%

4 تحليل الوضعية المالية للمؤسسة باستخدام مؤشرات التوازن المالي:

أ. حساب رأس المال العامل:

يمكن حسابه بطريقتين:

$$\text{رأس المال العامل} = \text{الأموال الدائمة} - \text{الأصول الثابتة}$$

الطريقة الأولى:

$$\text{رأس المال العامل} = \text{الأصول المتداولة} - \text{ديون قصيرة الأجل}$$

الطريقة الثانية:

$$\text{الطريقة الأولى: } 514351655 = 1370165212 - 1884516867$$

$$\text{الطريقة الثانية: } 514351655 = 409833565 - 924185220$$

نلاحظ أن المؤسسة حققت رأس المال العامل موجب أي تمكنت من تمويل كافة أصولها بالأموال الدائمة، وحققت توازن مالي أي أنها قادرة على مجابهة كل الديون القصيرة الأجل أي عن طريق الأصول المتداولة.

ب/ حساب احتياجات المال العامل: يمكن حسابه وفق العلاقة التالية:

احتياجات رأس المال العامل = (الأصول المتداولة - النقديات) - (الديون القصيرة الأجل - سلفيات مصرفية)

$$\text{احتياجات رأس المال العامل} = (924185220 - 496824623) - (0 - 409833565) = 17527032$$

نلاحظ أن احتياجات رأس المال العامل موجبة مما يدل على إن الاحتياجات الدورية اكبر رمن المورد وهذا يعني أن المؤسسة تحتاج إلى موارد إضافية لتمويل دورة الاستغلال.

ج/ حساب الخزينة

الخزينة = رأس المال العامل - احتياجات رأس المال العامل

الطريقة الأولى:

الخزينة = القيم الجاهزة - سلفيات مصرفية

الطريقة الثانية:

$$\text{الطريقة الأولى الخزينة} = 514351655 - 17527032 = 496824623$$

$$\text{الطريقة الثانية الخزينة} = 0 - 496824623 = -496824623$$

- من خلال دراستنا لخزينة المؤسسة والتي تعبر عن الأموال التي تكون في حوزة المؤسسة لمدة دورة الاستغلال نلاحظ من خلال النتيجة أنها موجبة وهذا راجع إلى احتياجات رأس المال العامل كونه اقل من رأس المال وهذا يعني أن المؤسسة لها هامش أمان بالرغم من أن احتياجات رأس المال العامل موجبة وكبيرة إذن فالمؤسسة تحقق هيكل مالي متوازن

5/ تحليل الوضعية المالية للمؤسسة باستخدام النسب المالية:

أ/نسبة السيولة:

أ1/نسبية السيولة العامة:

نسبة السيولة المالية = الأصول المتداولة / الديون القصيرة الأجل

$$2.2 = 409833565 / 924185220 = \text{نسبة السيولة العامة}$$

نلاحظ أن نسبة السيولة العامة مرتفعة وهي أكبر من واحد وهي قادرة على تغطية ضعف الديون القصيرة الأجل وهذا يعني أنها قادرة على تغطية ديونها.

2- نسبة السيولة المنخفضة:

نسبة السيولة المنخفضة = (الأصول المتداولة - قيم الاستغلال) / الديون قصيرة الأجل

$$1.61 = 409833565 / (262904125 - 924185220) = \text{نسبة السيولة المنخفضة}$$

نلاحظ أن نسبة السيولة العامة غير دقيقة لقياس السيولة الفعلية لهذا تلجا المؤسسة لحساب نسبة السيولة السريعة لمعرفة قدرة المؤسسة على السداد بالقيمة المحققة و الجاهزة دون اللجوء إلى المخزون باعتباره أقل سيولة و على العموم فان هذه النسبة ترجمة قدرة و كفاءة المؤسسة على مواجهة التزاماتها القصيرة الأجل

3/ نسبة السيولة الفورية:

نسبة السيولة الفورية = القيم الجاهزة / ديون قصيرة الأجل

$$1.21 = 409833565 / 496824623 = \text{نسبة السيولة الفورية}$$

بسبب السيولة تحول بعض العملاء إلى نقدية نقوم بحساب هذه النسبة لمعرفة مدى اعتماد المؤسسة على الأموال الجاهزة لتسديد التزاماتها القصيرة الأجل حيث بلغت نسبة تغطية القيم الجاهزة للديون القصيرة الأجل و هي وضعية جيدة للمؤسسة .

ب/ نسبة التمويل:

1/ نسبة التمويل الدائم:

نسبة التمويل الدائم = الأموال الدائمة / مجموع الأصول

$$0.82 = 2294350432 / 1884516867 = \text{نسبة التمويل الدائم}$$

نلاحظ أن الأموال الدائمة تساهم في تمويل أصول المؤسسة بنسبة 82% وبالتالي فهذه النسبة تخدم مصلحة المؤسسة.

2- نسبة الإستقلالية المالية:

نسبة الاستقلالية المالية = الأموال الخاصة/مجموع الأصول

$$0.81 = 2348853406 / 1907482446 = \text{نسبة الاستقلالية المالية}$$

هذه النسبة تقريبا تساوي نسبة التمويل الدائم لان المؤسسة لا تتعامل بالذيون طويلة الأجل

3- نسبة المديونية القصيرة الأجل:

نسبة المديونية القصيرة الأجل = ديون قصيرة الأجل/ مجموع الأصول

$$0.14 = 2348853406 / 341370960 = \text{نسبة المديونية القصيرة الأجل}$$

تقيس هاته النسبة مدى اعتماد المؤسسة على الذيون في تمويل أصولها فمن خلالها نجد أن نسبة الذيون القصيرة الأجل بلغت 14

4- نسبة قابلية للذيون:

نسبة قابلية للذيون = مجموع الذيون/ مجموع الأصول

$$0.18 = 2348853406 / 441370960 = \text{نسبة قابلية للذيون}$$

تعتمد هذه النسبة على مقارنة حجم ديون المؤسسة مع أصولها لقياس مدى ضمان الأموال المقترضة لاسترجاعها.

5- نسبة المردودية:

لحساب نسبة المردودية نقوم بحساب كل من نسبة المردودية الاقتصادية و نسبة المردودية المالية

أ / نسبة المردودية الإقتصادية:

نسبة المردودية الإقتصادية = نتيجة الدورة الصافية / مجموع الأصول

$$\text{نسبة المردودية الإقتصادية} = 2348853406 / 177078464 = 0.04$$

نلاحظ أن نسبة المردودية الاقتصادية مرتفعة وهذا يعني أن فعالية ومردودية الموجودات الموضوعة تحت تصرف المؤسسة في ارتفاع.

ب / نسبة المردودية المالية:

نسبة المردودية المالية = نتيجة الدورة الصافية / الأموال الخاصة

$$\text{نسبة المردودية المالية} = 1907482446 / 117078464 = 0.06$$

هذه النسبة تعني مدى مساهمة الأموال الخاصة في تحقيق النتيجة حيث نلاحظ أن المردودية المالية بلغت 6% وهي ضعيفة.

**جدول المقارنة بين مؤشرات التوازن المالي والنسب المالية لسنتي 2008 و 2009:**

الملاحظة	2009	2008	السنة القيم
- إنخفاض رأس المل العامل لا يخدم المؤسسة لأنه يفقد توازنها المالي بالرغم من أنه موجب.	514351655	59147059	رأس المال العامل
- إنخفاض إحتياجات رأس المال العامل	17527032	70371189	إحتياجات رأس المال العامل
- إنخفاض إحتياجات رأس المال العامل لا يخدم المؤسسة لأنه يؤدي بها إلى زيادة التمويل الإضافي.	496824623	521575870	الخبزينة
- إنخفاض أموال الخبزينة يؤثر بشكل سلبي على هامش أمان المؤسسة.			
	%2.2	%2.73	النسب
	%1.61	%1.80	نسبة السيولة العامة
- إنخفاض نسبة تغطية الأصول المتداولة للديون القصيرة الأجل.	%1.21	%1.52	نسبة السيولة المنخفضة
- إنخفاض قدرة السيولة المنخفضة على سداد الإلتزامات القصيرة الأجل.	%0.82	%0.85	نسبة السيولة الفورية
- إنخفاض قدرة الخبزينة الفورية على سداد الإلتزامات القصيرة الأجل.	%0.77	%0.81	نسبة التمويل الدائم
- المؤسسة تراجع في تمويل أصولها بأموالها الدائمة.	%0.17	%0.14	نسبة الإستقلالية المالية
- المؤسسة تراجع في تعاملها بالذيون الطويلة الأجل.	%0.22	%0.18	نسبة المديونية القصيرة الأجل
- المؤسسة زادت في إعتماها على الذيون القصيرة الأجل.	%0.001	%0.04	نسبة قابلية للديون
- زيادة ضمان ديون الغير في سنة 2009 وهو مؤشر إيجابي بالنسبة للمؤسسة.	%0.02	0.06	نسبة المردودية
- فعالية ومردودية الموجودات المصنوعة			الإقتصادية
			نسبة المردودية المالية

<p>في تراجع وهذا يعني تقادم إستثمارات المؤسسة. - إنخفاض كبير في نسبة المردودية المالية وهذا راجع إلى إنخفاض النتيجة.</p>			
--	--	--	--

المصدر: من إعداد الطلبة

### خلاصة الفصل:

من خلال مؤشرات التوازن المالي والنسب المالية لسنتي 2008 و 2009 نستنتج:

\* مؤشرات التوازن المالي لسنة 2008 هي أكبر من مؤشرات التوازن المالي لسنة 2009 وهذا لا يخدم المؤسسة لأنها في تراجع.

\* أغلب النسب المالية لسنة 2008 أفضل من النسب المالية لسنة 2009 في مجملها.

لذا فعلى المؤسسة أن تتبع الرشادة في تسييرها وبصورة عقلانية وأن تقوم بدراسة مستقبلية واضحة وجيدة وذلك بإعتمادها على قواعد وبيانات فعالة للإرتقاء بها إلى زيادة أرباحها عوض الإنخفاض الذي تشهده في هذه الفترة.

TABLEAU DES COMPTES DE RESULTAT

جدول حسابات النتائج

RUBRIQUES	CODE	DEBIT (En Dinars)	CODE	CREDIT (En Dinars)
<b>ACTIVITES DE REVENTE EN L'ETAT</b>				
Ventes de marchandises .....			51	15 284 898
Marchandises vendues .....	52	13 598 943		
<b>MARGE BRUTE (51 - 52)</b>			53	1 685 955
<b>ACTIVITES DE PRODUCTION ET DE PRESTATIONS DE SERVICES</b>				
Production vendue .....			54	684 035 321
Prestations fournies .....			55	12 544 296
Production de l'entreprise pour elle-même .....			56	0
Transfert de charges de production .....			57	3 502 836
Flexualion de la production stockée .....	59	17 201 944	58	
Matières et fournitures consommées .....	60	419 333 037		
Sous-traitance .....	61	2 246 413		
Commissions - courtages - rémunérations diverses .....	62	8 754 102		
Frais et transports .....	63	175 803		
Loyers et charges locatives .....	64	3 256 447		
Entretien et réparations des biens meubles et immeubles .....	65	3 859 030		
Frais de PTT, gaz, électricité, eau .....	66	1 596 930		
Frais de réception .....	67	52 400		
Publicité .....	68	2 511 318		
Frais de déplacement .....	69	4 328 804		
Autres services .....	70	0		
<b>VALEUR AJOUTEE (54 à 58 - 59 à 70)</b>	72		73	236 766 225
Produits divers (y compris dividendes) .....			74	658 468
Transfert de charges d'exploitation .....			75	4 819 273
Frais de personnel .....	76	171 020 110		
Taxe sur l'activité professionnelle .....	77	11 976 009		
Versement forfaitaire .....	78			
Autres impôts et taxes .....	79	641 936		
Frais financiers .....	80	12 141 966		
Frais divers (*) .....	81	4 169 086		
Dotation aux amortissements .....	82	75 344 119		
Dotation aux provisions .....	83			
<b>RESULTAT D'EXPLOITATION (53 et 73 à 75 - 72 et 76 à 83)</b>	84	31 363 337	85	0
Produits hors exploitation .....			86	141 481 272
Charges hors exploitation .....	87	105 795 382		
<b>RESULTAT HORS EXPLOITATION (86 - 87)</b>	88	0	89	35 685 890
<b>RESULTAT COMPTABLE DE L'EXERCICE (85 et 89 - 84 et 88)</b>	90	0	91	4 322 553
<b>A DEDUIRE : Part non imposable sur plus values de ces- sion d'investissement</b>				
Report déficitaire (exercice 2006/2007/2008) .....	92	21 539 688		
Autres déductions (*) .....	93	197 313 515		
	94			
<b>A REINTEGRER : Amortissements non déductibles</b>			95	64 821
Provisions non déductibles ou laissées sans emploi pen- dant l'exercice .....			96	0
Autres charges non déductibles (*) .....			97	480 760
Avoir fiscal .....			98	
<b>RESULTAT FISCAL DE L'EXERCICE (91 et 95 à 98 - 90 et 92)</b>	99	213 985 069	100	

(\*) A détailler sur état annexe

TABLEAU DES COMPTES DE RESULTAT

جدول حسابات النتائج

ACTIVITES	CODE	DEBIT (En Dinars)	CODE	CREDIT (En Dinars)
<b>ACTIVITES DE REVENTE EN L'ETAT</b>				
Ventes de marchandises .....			51	23 518 703
Marchandises consommées .....	52	21 457 491		
<b>MARGE BRUTE (51 - 52)</b>			53	2 061 212
<b>ACTIVITES DE PRODUCTION ET DE PRESTATIONS DE SERVICES</b>				
Production vendue .....			54	673 596 129
Prestations fournies .....			55	6 454 429
Production de l'entreprise pour elle-même .....			56	0
Transfert de charges de production .....			57	410 685
Fluctuation de la production stockée .....	59	175 694 726	58	0
Matières et fournitures consommées .....	60	344 037 761		
Sous-traitance .....	61	2 789 600		
Commissions - courtages - rémunérations diverses .....	62	1 740 183		
Frais et transports .....	63	34 040		
Loyers et charges locatives .....	64	2 502 075		
Entretien et réparations des biens meubles et immeubles .....	65	3 294 125		
Frais de PTT, gaz, électricité, eau .....	66	1 121 626		
<b>DOCUMENTATIONS</b>	67	41 324		
Publicité .....	68	14 569 994		
Frais de déplacement .....	69	3 667 395		
Autres services .....	70	0		
<b>VALEUR AJOUTEE (54 à 58 - 59 à 70)</b>	72		73	130 968 394
Produits divers (y compris dividendes) .....			74	677 349
Transfert de charges d'exploitation .....			75	5 687 249
Frais de personnel .....	76	149 088 267		
Taxe sur l'activité professionnelle .....	77	11 644 439		
Versement forfaitaire .....	78	0		
Autres impôts et taxes .....	79	790 973		
Frais financiers .....	80	10 260 718		
Frais divers (*) .....	81	3 678 679		
Dotation aux amortissements .....	82	80 156 909		
Dotation aux provisions .....	83			
<b>RESULTAT D'EXPLOITATION (53 et 73 à 75 - 72 et 76 à 83)</b>	84	116 225 781	85	
Produits hors exploitation .....			86	102 149 805
Charges hors exploitation .....	87	103 002 488		
<b>RESULTAT HORS EXPLOITATION (86 - 87)</b>	88	852 683	89	
<b>RESULTAT COMPTABLE DE L'EXERCICE (85 et 89 - 84 et 88)</b>	90	117 078 464	91	
<b>A DEDUIRE : Part non imposable sur plus values de cession d'investissement</b>	92			
Report déficitaire (exercice 2006 - 2007) .....	93	81 237 165		
Autres déductions (*) .....	94			
<b>A REINTEGRER : Amortissements non déductibles</b>			95	38 082
Provisions non déductibles ou laissées sans emploi pendant l'exercice .....			96	937 077
Autres charges non déductibles (*) .....			97	261 955
<b>RESULTAT FISCAL DE L'EXERCICE (91 et 95 à 97-90 et 92 / 94)</b>	99	197 313 515	100	0

(\*) A détailler sur état annexe



الميزانية الجبائية لسنة  
**BILAN FISCAL Année**

Numéro d'Identification Statistique

0 9 8 1 0 2 0 2 0 0 4 0 6 4 9

ARTICLE D'IMPOSITION

0 2 0 0 7 5 5 3 0 2 1

DESIGNATION DE L'ENTREPRISE : SONARIC

ACTIVITES : REALISATION DES IND. CONNEXES

ADRESSE : ROUTE DE MOSTAGANEM - TENES-

WILAYA DE CHLEF

CODE ACTIVITE

FORME JURIDIQUE

**ACTIF** الأصول

Série G, n° 2 (2007 - Imp. Officielle - Alger)

LIBELLE DE LE COMPTE	MOYENS FIXES	MOYENS COURANTS	MONNAIES
	en Dinars	en Dinars	(En Dinars)
— Frais Préliminaires	2.495.728	2.495.728	1       0
— Fonds de Commerce-autres Valeurs Incorporelles	3.250.555	3.250.555	2       0
— Terrains	455.705.584	0	3     455   705   584
— Batiments	815.258.474	129.916.655	4     685   341   819
— Installations Complexes	154.886.459	139.946.757	5     14   939   702
— Matériel et Outillage	386.478.527	315.013.124	6     71   465   403
— Matériel de Transport	117.891.467	59.877.384	7     58   014   083
— Emballages Récupérables	40.348.167	40.258.562	8       89   605
— Autres Equipements de Production et d'Exploitation	152.783.705	102.891.312	9     49   892   393
— Equipements Sociaux	43.051.318	15.198.888	10     27   852   430
— Investissements en Cours	0	0	11       0
— Stocks	266.146.991	3.242.866	12     262   904   125
— Créances d'Investissements	6.864.193	0	13     6   864   193
— Créances de Stocks	8.812.225	0	14     8   812   225
— Créances sur Associés et Sociétés Apparentées	0	0	15       0
— Clients	229.676.186	78.490.531	16     151   185   655
— Autres Avances d'Exploitation	7.547.082	3.088.490	17     4   458   592
— Disponibilités	495.692.440	0	18     494   692   440
— Comptes Débiteurs du Passif	1.132.183	0	19     1   132   183
<b>TOTAL DES COMPTES DE L'ACTIF</b>	<b>3.188.021.284</b>	<b>893.670.852</b>	23     2   294   350   432
RESULTAT (Perte de l'exercice)			24
<b>TOTAL GENERAL DE L'ACTIF</b>	<b>3.188.021.284</b>	<b>893.670.852</b>	25     2   294   350   432

**PASSIF** الخصوم

LIBELLE DE LE COMPTE	MONNAIES
	(En Dinars)
— Fonds Social	1.724.560.000
— Réserve Légale	70.000.000
— Réserve Obligatoire	0
— Autres Réserves	0
— Plus-Value de Cession à Réinvestir	0
— Bénéfices à Réinvestir (Taux Réduit)	123.311.227
— Plus-Value de Réévaluation	50.151.943
— Résultats en Instance d'Affectation	-191.103.809
— Provisions pour Pertes et Charges	7.597.508
— Emprunts Bancaires	100.000.000
— Autres Emprunts	150.157.308
— Comptes Courants des Associés	
— Fournisseurs	39.699.316
— Impôts et Taxes d'Exploitation dus ou détenus pour Compte	31.836.170
— Avances Bancaires	834.703
— Autres Dettes d'Exploitation	182.565.515
— Comptes Créanciers de l'Actif	
<b>TOTAL DES COMPTES DU PASSIF</b>	<b>2.294.350.432</b>
RESULTAT (bénéfice de l'exercice)	4.322.553
<b>TOTAL GENERAL DU PASSIF</b>	<b>2.294.350.432</b>



الخطبة:

## الخاتمة:

من خلال دراستنا للموضوع المتضمن لمصادر التمويل في المؤسسة الاقتصادية ومعايير المفاضلة بينها وكيفيته لكل هذا يمكن القول بأن مصادر التمويل تعد المحرك الأساسي لنشاط المؤسسة. عندما تكون هذه المصادر منخفضة التكلفة، كما تتنوع حسب نشاط ونوعية المؤسسة حيث أنه عندما يكون الاختيار مدروسا تبعا لمجموعة من المعايير بحيث لا يترتب على هذه المصادر مصاريف مالية تمس مردودية المؤسسة فإنه من دون شك يمكنها من الاستمرار والتوسع في نشاطها وبالتالي تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح.

و من خلال دراستنا النظرية التطبيقية لهذا الموضوع نخلص إلى جملة من النتائج و الإقتراحات كما يلي :

### 1. النتائج:

- التمويل الذاتي هو الأمثل و الأفضل بالنسبة للمؤسسة كونه يعود عليها بالفائدة دون تحملها للأعباء.
- إعتقاد المؤسسة على التمويل الذاتي بشكل كبير لا يساعدها على التطور و زيادة حجمها كونها تشغل نفس الأموال و تحصل على نفس العائد مما يتركها تدور في نفس الحلقة.
- التمويل الخارجي يتم من خلال دراسات بحتة و معايير المفاضلة بين التمويل القصير او المتوسط او الطويل الأجل هو الأساس الذي يتم من خلاله بناء قرارات هذا النوع من التمويل و حسب نشاط و عمليات المؤسسة.
- التمويل الخارجي الأقل كلفة هو الهدف الرئيسي للمؤسسة الإقتصادية.

### 2. الإقتراحات و التوصيات :

#### أ. إقتراحات و توصيات عامة:

- الإهتمام بالتحليل المالي و الإلمام بكل جوانبه بإعتباره جوهر العمل الإداري في المؤسسة الإقتصادية لإتخاذ القرارات المالية.
- على المؤسسات الإقتصادية ان تحاول الإعتقاد على مصادرها الذاتية لتمويل إستثماراتها من أجل تخفيف العبء على خزينتها.
- ألا تلجأ إلى التمويل الخارجي إلا عند الضرورة الحتمية.
- اللجوء إلى التمويل الخارجي في حالات الرواج لتحقيق ربح إضافي.
- قيام المؤسسة بدراسة فنية لعمليات التمويل و حساب نسبة العائد المشروع من القروض قبل طلبها.

- إستعمال المؤسسة للقروض المتوسطة و الطويلة الأجل لتمويل إستثماراتها و إستغلال القروض الصغيرة الأجل لإحتياجاتها الموسمية.

**ب. إقتراحات و توصيات خاصة:**

- زيادة رأس المال العامل عن طريق زيادة قدرة التمويل الذاتي بالتحكم أكثر في التكاليف.
- تخفيض التكاليف و المصاريف المالية التي تؤثر على نتيجة الدورة و بالتالي الرفع من مردودية المؤسسة.
- تحصيل ديون العملاء القديمة.
- تجديد المؤسسة لإستثماراتها و تحديثها بما يتماشى و التطورات التكنولوجية.
- تطوير و تحديث المؤسسة لمختلف إنتاجاتها.
- الرفع من الكفاءة المهنية للعاملين داخل المؤسسة وإعطائها دورة تكوينية لمزاولة النشاط بكفاءة عالية.

المراجع :

## قائمة المراجع و الصادر

### I- باللغة العربية

1. بوالحيلة عبد الحكيم: العجز المالي و مشكل التمويل في المؤسسة الاقتصادية العمومية الجزائرية، رسالة ماجستير، في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة، 1998.
2. بويقوب بن عبد الكريم: المحاسبة التحليلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
3. توفيق حسن: قرارات الاستثمار و سياسات التمويل في المشروع الاقتصادي، دمشق، 1989.
4. جميل أحمد توفيق و علي شريف: الإدارة المالية، دار النهضة العربية، للطباعة والنشر، بيروت، 1980.
5. حسني علي خربوش ، عبد المعطي رضا أرسيد ، محفوظ أحمد حورة ، الاستثمار و التمويل بين النظرية و التطبيق ،دار زهران للنشر و التوزيع 1999.
6. حيزت و أحمد شحاتة- تطور الفكر المحاسبي -دار النهضة العربية بيروت 1989.
7. د. أحمد بوراس : مصادر التمويل للاستثمارات و تكلفة المشروع ، رسالة دكتوراه، جامعة منتوري ، قسنطينة 2002.
8. د. رياض محمد الشحان ، د. سعيد فرحات حمية، داء الري عبد السميع : الإدارة المالية و البيئة المعاصرة - المكتبة العصرية - المنصورة مصر 2000.
9. د/ عبد الرزاق بن حبيب: اقتصاد وتسيير المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، 2000.
10. د/ عبد الغفار حنفي: أساسيات التمويل و الإدارة المالي، دار الجامعة الجديدة، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 2002.

11. د/ محمد صالح الحناوي: أدوات التحليل و التخطيط و الإدارة المالية، دار الجامعات، المصرية، الإسكندرية.
12. د/عمر صخري: اقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، الطبعة الثانية 1993.
13. سسير محمد عبد العزيز – التمويل و إصلاح الهياكل المالية ، دار النهضة بيروت 1985.
14. سمير محمد عبد العزيز: التمويل و إصلاح خلل الهياكل المالية، مكتبة و مطبعة الإشعاع الفنية، 1997.
15. شاكور القزويني : محاضرات في اقتصد البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الساحة المركزية ، بن عكنون الجزائر 1989.
16. فايز الزغني- محمد إبراهيم عبيدات: أساسيات الإدارة الحديثة، دار المستقبل للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 1997.
17. محمد الناشد: الإدارة المالية، مديرية الكتب و المطبوعات الجامعية، حلب، 1979.
18. محمد عبد العزيز عبد الكريم: الإدارة المالية و التخطيط، كتاب 30، مكتبة عين شمس، مصر، 1995.
19. مفلح عقل ، مقدمة في الإدارة المالية و التحليل المالي ، الطبعة الثانية ، دار المستقبل للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن ص 133.
20. منير إبراهيم هندي: الإدارة المالية- مدخل تحليلي معاصر، الطبعة الثانية، المكتب العربي الحديث، بيروت، 1980.
21. ناصر دادي عدون: اقتصاد المؤسسة، الطبعة الأولى، دار المحمدية، الجزائر، 1998.

## II- باللغة الفرنسية :

22 – VIEZA UONA: Gestion Financière 8<sup>ème</sup> Edition.

23- A.Gremillet et C, lefebire , L'endettement de L'entreprise et  
Gestion Condition D'organisation , paris 1978.

24- Deplens et J.JobqsM Gestion Financière de l'entreprise 10<sup>ème</sup>  
Edition.